مجلة

بحوث العلاقات العامة

الشرق الأوسط

معامل التأثير "أرسيف" لعام ٢٠١٩ = ٠.١٣٢١ معامل التأثير العربي لعام ٢٠١٩ = ١.٥٠

دورية علمية محكمة بإشراف علمي من الجمعية المصرية للعلاقات العامة - السنة السابعة - العدد الخامس والعشرون - أكتوبر / ديسمبر ٢٠١٩م

أولًا: التقرير الإحصائي الثاني للمجلة في الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م ... ص١١

ثانيًا: معاملات التأثير والاقتباس واعتماد المجلة من جامعة أم القرى ... ص٢٥

ثالثًا: بحوث باللغة العربية

- **دور بحوث العلاقات العامّة في تطوير الأداء المؤسسيّ: دراسة ميدانيّة على عيّنة من المؤسسات الخاصّة بمنطقة مكة المكرمة**
  أ.د. عزة مصطفى الكحكيّ (جامعة أم القرى)
  لميس سمير دمنهوريّ (جامعة أم القرى) ... ص٣٥
- **التغطية الاعلامية لأنشطة منظمات المجتمع المدني في الصحافة الأردنية اليومية: دراسة تحليلية**
  أ.د. تحسين منصور رشيد منصور (جامعة العين)
  إخلاص المعادات (جامعة اليرموك) ... ص٧٧
- **توظيف وسائل الاعلام التربوي في إنتاج حملة لتوعية طلاب المرحلة الاعدادية بمخاطر التنمر المدرسي**
  أ.م.د. دعاء فكرى عبد الله (جامعة المنوفية)
  د. رشا محمد عاطف الشيخ (جامعة المنوفية) ... ص٩٩
- **التماس الجمهور السعودي للمعلومات عن الأزمات المجتمعية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي**
  أ.م.د. سلمان فيحان فيصل بن لبده (كلية الملك خالد العسكرية) ... ص١٤٧
- **دور وسائل الاعلام في تأصيل العلاقة بين حقوق الانسان ومتطلبات الأمن الشامل**
  د. خالد عبد الحميد خربوش (جامعة أسيوط) ... ص١٨٩
- **فاعلية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في المساءلة الاجتماعية من وجهة نظر المبحوثين**
  د. إيمان صابر صادق شاهين (جامعة عين شمس) ... ص٢٢٩
- **دور المحتوى التسويقي الالكترونيّ في نشر الوعي الاستهلاكيّ لدى الشباب السعوديّ عبر وزارة التجارة والاستثمار: دراسة ميدانية**
  د. هويدا محمد لطفي أحمد (جامعة أم القرى)
  هند سالم هنيدي الشريف (جامعة أم القرى) ... ص٢٧٥
- **اتجاهات أخصائي الاعلام التربوي وتلاميذ المرحلة الاعدادية والثانوية نحو إقرار مقرر دراسي للفيلم المدرسي**
  د. عبدالمحسن حامد أحمد عقيلة (جامعة المنيا) ... ص٣٣٥
- **استخدام الشباب السعودي لمواقع التواصل الاجتماعي وعلاقته بقضايا التنمية المستدامة**
  د. أحمد سامي عبد الوهاب العايدي (جامعة الأزهر)
  رحاب إبراهيم رأفت محمد السيد (جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل) ... ص٣٦٩
- **الاتصال التنظيمي: دراسة تاريخية**
  د. السيد عبد الرحمن علي (جامعة السويس) ... ص٤٠٣

رابعًا: ملخصات رسائل علمية

- **دور الدبلوماسية العامة في معالجة المواقف الخارجية إزاء التحولات السياسية أعقاب ٣٠ يونيو**
  محمد أحمد علاء الدين مهابة (جامعة القاهرة) ... ص٤٤٥

(ISSN 2314-8721)
الشبكة القومية للمعلومات العلمية والتكنولوجية
(ENSTINET)
بتصريح من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في مصر
رقم الإيداع بدار الكتب: ٢٠١٩/٢٤٢٨٠
جميع الحقوق محفوظة ٢٠١٩ @ APRA
الوكالة العربية للعلاقات العامة
www.jprr.epra.org.eg

Journal of PR esearch
Middle East

مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط
(JPRR.ME)
دورية علمية محكمة
العدد الخامس والعشرون - السنة السابعة - أكتوبر / ديسمبر ٢٠١٩م

مؤسسها
ورئيس مجلس الإدارة
د. حاتم محمد عاطف
رئيس EPRA

رئيس التحرير
أ.د. علي السيد عجوة
أستاذ العلاقات العامة والعميد
الأسبق لكلية الإعلام جامعة القاهرة
رئيس اللجنة العلمية بـ EPRA

مديرا التحرير
أ.د. محمد معوض إبراهيم
أستاذ الإعلام بجامعة عين شمس
والعميد الأسبق لكلية الإعلام جامعة سيناء
رئيس اللجنة الاستشارية بـ EPRA

أ.د. محمود يوسف مصطفى
أستاذ العلاقات العامة والوكيل السابق بكلية الإعلام
لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
جامعة القاهرة

مساعدو التحرير
أ.د. رزق سعد عبد المعطي
أستاذ العلاقات العامة بكلية الإعلام والألسن
جامعة مصر الدولية
أ.م.د. ثريا محمد السنوسي
أستاذ مشارك بكلية الاتصال
جامعة الشارقة
أ.م.د. سهاد عادل جاسم
أستاذ مساعد العلاقات العامة بكلية الآداب
الجامعة المستنصرية
د. نصر الدين عبد القادر عثمان
أستاذ العلاقات العامة المساعد في كلية الإعلام
جامعة عجمان
د. فؤاد علي سعدان
الأستاذ المساعد ورئيس قسم العلاقات العامة
كلية الإعلام - جامعة اليرموك

مدير العلاقات العامة
المستشار/ السعيد سالم خليل

التدقيق اللغوي
صبري محمد سليمان
علي حسين الميهي
مدققا اللغة العربية
أحمد علي بدر
مدقق اللغة الإنجليزية

المراسلات

الجمعية المصرية للعلاقات العامة
جمهورية مصر العربية - الجيزة - الدقي
بين السرايات - ٢ شارع أحمد الزيات
إصدارات الوكالة العربية للعلاقات العامة
جمهورية مصر العربية - المنوفية - شبين الكوم
رمز بريدي: ٣٢١١١ صندوق بريدي: ٦٦
Mobile: +201141514157
Fax: +20482310073 Tel : +2237620818
www.jprr.epra.org.eg
Email: jprr@epra.org.eg - ceo@apr.agency

الهيئة الاستشارية

أ.د. علي السيد عجوة (مصر)
أستاذ العلاقات العامة المتفرغ والعميد الأسبق لكلية الإعلام جامعة القاهرة

Prof. Dr. Thomas A. Bauer (Austria)
Professor of Mass Communication at the University of Vienna

أ.د. ياس خضير البياتي (العراق)
أستاذ الإعلام بجامعة بغداد ووكيل عميد كلية المعلومات والإعلام والعلوم الإنسانية
جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا

أ.د. حسن عماد مكاوي (مصر)
أستاذ الإذاعة والتلفزيون - العميد السابق لكلية الإعلام - جامعة القاهرة

أ.د. محمد معوض إبراهيم (مصر)
أستاذ الإعلام المتفرغ بجامعة عين شمس وعميد معهد الجزيرة العالي لعلوم الإعلام

أ.د. سامي السيد عبد العزيز (مصر)
أستاذ العلاقات العامة والاتصالات التسويقية - العميد الأسبق لكلية الإعلام جامعة القاهرة

أ.د. عبد الرحمن بن حمود العناد (السعودية)
أستاذ العلاقات العامة والإعلام بقسم الإعلام كلية الآداب - جامعة الملك سعود

أ.د. محمود يوسف مصطفى عبده (مصر)
أستاذ العلاقات العامة والوكيل السابق لكلية الإعلام لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة - جامعة القاهرة

أ.د. سامي عبد الرؤوف محمد طايع (مصر)
أستاذ العلاقات العامة بكلية الإعلام - جامعة القاهرة

أ.د. شريف درويش مصطفى اللبان (مصر)
أستاذ الصحافة – وكيل كلية الإعلام لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة سابقًا - جامعة القاهرة

أ.د. جمال عبد الحي عمر النجار (مصر)
أستاذ الإعلام بكلية الدراسات الإسلامية للبنات - جامعة الأزهر

أ.د. بركات عبد العزيز محمد عبد الله (مصر)
أستاذ الإذاعة والتلفزيون – وكيل كلية الإعلام للدراسات العليا والبحوث - جامعة القاهرة

أ.د. عابدين الدردير الشريف (ليبيا)
أستاذ الإعلام وعميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الزيتونة - ليبيا

أ.د. عثمان بن محمد العربي (السعودية)
أستاذ العلاقات العامة والرئيس السابق لقسم الإعلام بكلية الآداب - جامعة الملك سعود

أ.د. وليد فتح الله مصطفى بركات (مصر)
أستاذ الإذاعة والتلفزيون ووكيل كلية الإعلام لشئون التعليم والطلاب سابقًا - جامعة القاهرة

أ.د. تحسين منصور رشيد منصور (الأردن)
أستاذ العلاقات العامة بكلية الإعلام والاتصال بجامعة العين – أبو ظبي

أ.د. محمد عبد الستار البخاري (سوريا)
بروفيسور متفرغ بقسم العلاقات العامة والدعاية، كلية الصحافة، جامعة ميرزة أولوغ بيك القومية الأوزبكية

أ.د. علي قسايسية (الجزائر)
أستاذ دراسات الجمهور والتشريعات الإعلامية بكلية علوم الإعلام والاتصال – جامعة الجزائر ٣

أ.د. رضوان بو جمعة (الجزائر)
أستاذ الإعلام بقسم علوم الإعلام والاتصال - جامعة الجزائر

أ.د. هشام محمد عباس زكريا (السودان)
أستاذ الإعلام بقسم علوم الإعلام والاتصال - جامعة الملك فيصل

** الأسماء مرتبة وفقًا لتاريخ الحصول على درجة أستاذ جامعي.

حقوق الطبع © الوكالة العربية للعلاقات العامة ٢٠١٩

جميع حقوق الطبع محفوظة.

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة
للوكالة العربية للعلاقات العامة

لا يجوز، دون الحصول على إذن خطي من الناشر، استخدام أي من المواد التي تتضمنها هذه المجلة، أو استنساخها أو نقلها، كليًّا أو جزئيًّا، في أي شكل وبأية وسيلة، سواء بطريقة إلكترونية أو آلية، بما في ذلك الاستنساخ الفوتوجرافي، أو التسجيل أو استخدام أي نظام من نظم تخزين المعلومات واسترجاعها، وتطبق جميع الشروط والأحكام والقوانين الدولية فيما يتعلق بانتهاك حقوق النشر والطبع للنسخة المطبوعة أو الإلكترونية.

الترقيم الدولي للنسخة المطبوعة
(ISSN 2314-8721)

الترقيم الدولي للنسخة الإلكترونية
(ISSN 2314-873X)

الشبكة القومية المصرية للمعلومات العلمية والتكنولوجية
(ENSTINET)
بتصريح من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في مصر
رقم الإيداع: ٢٤٣٨٠/ ٢٠١٩

ولتقديم طلب الحصول على هذا الإذن والمزيد من الاستفسارات، يرجى الاتصال برئيس مجلس إدارة الجمعية المصرية للعلاقات العامة (الوكيل المفوض للوكالة العربية للعلاقات العامة) على العنوان الآتي:

APRA Publications
Al Arabia Public Relations Agency, Egypt, Menofia
Crossing Sabry Abo Alam st. & Al- Amin st.
Postal code: 32111 Post Box: 66
Or
Egyptian Public Relations Association, Egypt, Giza,
Dokki, Ben Elsarayat -2 Ahmed Elzayat St.

بريد إلكتروني: jprr@epra.org.eg - ceo@apr.agency

موقع ويب: www.jprr.epra.org.eg - www.apr.agency

الهاتف : 818 -376-20 02 (2+) - 151 -14 -15 0114 (2+) - 157 -14 -15 0114 (2+)

فاكس : 73- 231-00 048 (2+)

المجلة مفهرسة ضمن قواعد البيانات الرقمية الدولية التالية:

مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط

Journal of Public Relations Research Middle East

التعريف بالمجلة:

مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط دورية علمية تنشر أبحاثًا متخصصة في العلاقات العامة وعلوم الإعلام والاتصال، بعد أن تقوم بتحكيمها من قِبَل عدد من الأساتذة المتخصصين في نفس المجال، بإشراف علمي من الجمعية المصرية للعلاقات العامة، أول جمعية علمية مصرية متخصصة فى العلاقات العامة (عضو شبكة الجمعيات العلمية بأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بالقاهرة).

والمجلة ضمن مطبوعات الوكالة العربية للعلاقات العامة المتخصصة في التعليم والاستشارات العلمية والتدريب.

- المجلة معتمدة بتصريح من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في مصر، ولها ترقيم دولي ورقم إيداع ومصنفة دوليًا لنسختها المطبوعة والإلكترونية من أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا بالقاهرة، كذلك مصنفة من لجنة الترقيات العلمية تخصص الإعلام بالمجلس الأعلى للجامعات في مصر.
- أول دورية علمية محكمة في التخصص على مستوى الوطن العربي والشرق الأوسط، وأول دورية علمية عربية في تخصص (الإعلام) تحصل على معامل التأثير العربي Arab Impact Factor بمعامل تأثير = ١.٤٨ بنسبة ١٠٠% في تقرير عام ٢٠١٨م للمؤسسة الأمريكية " NSP نشر العلوم الطبيعية " برعاية اتحاد الجامعات العربية.
- المجلة فصلية تصدر كل ثلاثة أشهر خلال العام.
- تقبل المجلة نشر عروض الكتب والمؤتمرات وورش العمل والأحداث العلمية العربية والدولية.
- تقبل المجلة نشر إعلانات عن محركات بحث علمية أو دور نشر عربية أو أجنبية وفقًا لشروط خاصة يلتزم بها المعلن.
- يُقبل نشر البحوث الخاصة بالترقيات العلمية ـ وللباحثين المتقدمين لمناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه.
- يُقبل نشر ملخصات الرسائل العلمية التي نوقشت، ويُقبل نشر عروض الكتب العلمية المتخصصة في العلاقات العامة والإعلام، كذلك المقالات العلمية المتخصصة من أساتذة التخصص من أعضاء هيئة التدريس.

قواعد النشر:

- أن يكون البحث أصيلًا ولم يسبق نشره.
- تقبل البحوث باللغات: (العربية ـ الإنجليزية ـ الفرنسية) على أن يُكتب ملخص باللغة الإنجليزية للبحث في حدود صفحة واحدة إذا كان مكتوبًا باللغة العربية.
- أن يكون البحث في إطار الموضوعات التي تهتم بها المجلة في العلاقات العامة والإعلام والاتصالات التسويقية المتكاملة.
- تخضع البحوث العلمية المقدمة للمجلة للتحكيم ما لم تكن البحوث قد تم تقييمها من قِبَل اللجان والمجالس العلمية بالجهات الأكاديمية المعترف بها أو كانت جزءًا من رسالة أكاديمية نوقشت وتم منح صاحبها الدرجة العلمية.
- يُراعى اتباع الأسس العلمية الصحيحة في كتابة البحث العلمي ومراجعه، ويُراعى الكتابة ببنط (١٤) Simplified Arabic والعناوين الرئيسية والفرعية Bold، وهوامش الصفحة من جميع الجهات

(٢.٥٤)، ومسافة (١) بين السطور، أما عناوين الجداول (١١) بنوع خط Arial.

- يتم رصد المراجع في نهاية البحث وفقًا للمنهجية العلمية بأسلوب متسلسل وفقًا للإشارة إلى المرجع في متن البحث وفقًا لطريقة APA الأمريكية.
- يقدم الباحث عدد (٢) نسخ مطبوعة من البحث ونسخة إلكترونية على CD مكتوبة بصيغة Word مصحوبة بسيرة ذاتية مختصرة عنه.
- في حالة قبول البحث للنشر بالمجلة يتم إخطار الباحث بخطاب رسمي بقبول البحث للنشر. أما في حالة عدم قبول البحث للنشر فيتم إخطار الباحث بخطاب رسمي وإرسال جزء من رسوم نشر البحث له في أسرع وقت.
- إذا تطلب البحث إجراء تعديل بسيط فيلتزم الباحث بإعادة إرسال البحث معدلًا خلال أسبوع من استلام ملاحظات التعديل، وإذا حدث تأخير منه فسيتم تأجيل نشر البحث للعدد التالي، أما إذا كان التعديل جذريًّا فيرسله الباحث بعد ١٥ يومًا من إرسال الملاحظات له.
- يرسل الباحث مع البحث ما قيمته ٢٠٠٠ جنيه مصري للمصريين من داخل مصر، ومبلغ ٥٠٠$ للمصريين المقيمين بالخارج والأجانب، مع تخفيض لمن يحمل العضوية العلمية بالجمعية. وتخفيض (٥٠٪) من الرسوم لطلبة الماجستير والدكتوراه. يتم بعدها إخضاع البحث للتحكيم من قِبَل اللجنة العلمية .
- يتم رد نصف المبلغ للباحثين من داخل وخارج مصر في حالة رفض هيئة التحكيم البحث وإقرارهم بعدم صلاحيته للنشر بالمجلة.
- لا يزيد عدد صفحات البحث عن (٣٥) صفحة A4– في حالة الزيادة تحتسب الصفحة بـ ٢٠ جنيهًا مصريًا للمصريين داخل مصر وللمقيمين بالخارج والأجانب ٥ $.
- يتم تقديم خصم خاص من قيمة النشر العلمي لعضوية زمالة الجمعية المصرية للعلاقات العامة من المصريين والجنسيات الأخرى بنسبة (١٠٪) ولأى عدد من المرات خلال العام.
- يُرسل للباحث عدد (٢) نسخة من المجلة بعد نشر بحثه، وعدد (٥) مستلة من البحث الخاص به.
- ملخص رسالة علمية (ماجستير) ٢٥٠ جنيهًا للمصريين ولغير المصريين ١٥٠$.
- ملخص رسالة علمية (الدكتوراه) ٣٥٠ جنيهًا للمصريين ولغير المصريين ١٨٠$. على أن لا يزيد ملخص الرسالة عن ٨ صفحات.

ويتم تقديم خصم (١٠٪) لمن يشترك في عضوية الجمعية المصرية للعلاقات العامة. ويتم إرسال عدد (٣) نسخ من المجلة بعد النشر للباحث على عنوانه بالبريد الدولي.

- نشر عرض كتاب للمصريين ٧٠٠ جنيه ولغير المصريين ٣٠٠$ ، ويتم إرسال عدد (٣) نسخ من المجلة بعد النشر لصاحب الكتاب على عنوانه بالبريد الدولي السريع. ويتم تقديم خصم (١٠٪) لمن يشترك في عضوية زمالة الجمعية المصرية للعلاقات العامة.
- بالنسبة لنشر عروض تنظيم ورش العمل والندوات من داخل مصر ٦٠٠ جنيه، ومن خارج مصر ٣٥٠$. بدون حد أقصى لعدد الصفحات.
- بالنسبة لنشر عروض المؤتمرات الدولية من داخل مصر ٨٥٠ جنيهًا ومن خارج مصر ٤٥٠$ بدون حد أقصى لعدد الصفحات.
- جميع الآراء والنتائج البحثية تعبر عن أصحاب البحوث المقدمة وليس للجمعية المصرية للعلاقات العامة أو الوكالة العربية للعلاقات العامة أي دخل بها.
- تُرسل المشاركات باسم رئيس مجلس إدارة المجلة على عنوان الوكالة العربية للعلاقات العامة - جمهورية مصر العربية - المنوفية - شبين الكوم - تقاطع شارع صبري أبو علم مع شارع الأمين، رمز بريدي: ٣٢١١١ – صندوق بريدي: ٦٦، والإيميل المعتمد من المجلة jprr@epra.org.eg، أو إيميل رئيس مجلس إدارة المجلة ceo@apr.agency بعد تسديد قيمة البحث وإرسال صورة الإيصال التي تفيد ذلك.

الافتتاحية

في نهاية العام السابع ومنذ بداية إصدارها في أكتوبر/ ديسمبر من عام ٢٠١٣م، يتواصل صدور أعداد المجلة بانتظام ليصدر منها أربعة وعشرون عددًا متتابعين، تضم أبحاثًا ورؤى علمية متعددة لأساتذة ومتخصصين وباحثين من مختلف دول العالم.

وبما أن المجلة أول دورية علمية محكمة في بحوث العلاقات العامة بالوطن العربي والشرق الأوسط ـــــ وهي تصدر بإشراف علمي من الجمعية المصرية للعلاقات العامة (عضو شبكة الجمعيات العلمية بأكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا بالقاهرة) ـــــ وجد فيها الأساتذة الراغبون في تقديم إنتاجهم للمجتمع العلمي بكافة مستوياته ضالتهم المنشودة للنشر على النطاق العربي وبعض الدول الأجنبية التي تصل إليها المجلة من خلال مندوبيها في هذه الدول، وكذلك من خلال موقعها الإلكتروني. فقد تحصَّلت المجلة على أول معامل تأثير عربي (AIF) للدوريات العلمية العربية المحكمة في تخصص (الإعلام) على مستوى الجامعات والمؤسسات العلمية التي تصدر محتوىً باللغة العربية بمعدل = ١.٣٤في عام ٢٠١٦م، ومعدل ١.٥٠ في عام ٢٠١٩م، والمعامل تابع لمؤسسة النشر الأمريكية العالمية (NSP) دار نشر العلوم الطبيعية Natural Publishing Sciences واتحاد الجامعات العربية. وكذلك نجحت المجلة في الحصول على معايير اعتماد معامل "أرسيف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية والتي يبلغ عددها ٣١ معيارًا، وصنفت المجلة في تخصص العلوم الاجتماعية "متداخلة التخصصات" على المستوى العربي ضمن الفئة "الأولى Q1" وهي الفئة الأعلى.
كما صُنفت كذلك في تخصص "الإعلام والاتصال" على المستوى العربي ضمن الفئة "الثانية Q2" وهي الفئة الوسطى المرتفعة، وأصبحت المجلة متاحة على قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة" وكذلك أصبحت المجلة ضمن قائمة المجلات العلمية المحكمة التي تصدر باللغة العربية المستوفية لمعايير الانضمام لقواعد البيانات العالمية، والتي تم مراجعتها من وحدة النشر بعمادة البحث العلمي بجامعة أم القرى.

والمجلة مفهرسة حاليًا ضمن قواعد البيانات الرقمية الدولية: (EBSCO HOST – دار المنظومة – العبيكان – دار نشر العلوم الطبيعية الأمريكية وقاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة").

وفي العدد الخامس والعشرين من المجلة نقدم للباحثين في الدراسات الإعلامية والمهتمين بهذا المجال بحوثًا ورؤى علمية للأساتذة وللأساتذة المشاركين والمساعدين وكذلك الباحثين، مقدمة للنشر العلمي بهدف تكوين رصيد للباحثين من أعضاء هيئة التدريس للتقدم للترقية، أو الباحثين لمناقشة الدكتوراه والماجستير.

ففي البداية نجد "التقرير الإحصائي الثاني" للمجلة في الثلاث سنوات الأخيرة للفترة من أكتوبر عام ٢٠١٦م حتى سبتمبر عام ٢٠١٩م، وتقارير اعتماد ومعاملات التأثير على المستوى العربي ومنها معامل التأثير العربي للعام الرابع على التوالي، ومعامل الاستشهادات والاقتباسات المرجعية

التابع لقاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة"، وكذلك اعتماد وحدة النشر العلمي بجامعة أم القرى للمجلة ضمن قائمة المجلات العلمية المحكمة التي تصدر باللغة العربية.

وعلى صعيد البحوث الواردة في العدد " الخامس والعشرين" من المجلة نجد:-

بحثًا مقدمًا من جامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية تحت عنوان: "دور بحوث العلاقات العامة في تطوير الأداء المؤسسي: دراسة ميدانية على عينة من المؤسسات الخاصة بمنطقة مكة المكرمة"، وهو مقدم من: **أ.د. عزة مصطفى الكحكي**، من **مصر**، **لميس سمير دمنهوري**، من **السعودية**.

وقدم كل من: أ**.د. تحسين منصور رشيد منصور**، من **الأردن**، جامعة العين بالإمارات العربية المتحدة، **وإخلاص المعادات**، من **الأردن** ، جامعة اليرموك – دراسة تحليلية – عن: "التغطية الإعلامية لأنشطة منظمات المجتمع المدني في الصحافة الأردنية اليومية"، والمستخلص من رسالة "ماجستير" من كلية الإعلام بجامعة اليرموك.

ومن جامعة المنوفية قدم كل من: **أ.م.د. دعاء فكري عبد الله**، من **مصر**، **د. رشا محمد عاطف الشيخ** من **مصر**، بحثًا مشتركًا بعنوان: " توظيف وسائل الإعلام التربوي في إنتاج حملة لتوعية طلاب المرحلة الإعدادية بمخاطر التنمر المدرسي".

ومن **السعودية** قدم **أ.م.د. سلمان فيحان فيصل بن لبده**، كلية الملك خالد العسكرية بحثًا بعنوان: "التماس الجمهور السعودي للمعلومات عن الأزمات المجتمعية من خلال مواقع التواصل الاجتماعي".

ومن **جمهورية مصر العربية** قدم **د. خالد عبد الحميد خربوش** "جامعة أسيوط"، بحثًا بعنوان: "دور وسائل الإعلام في تأصيل العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل".

ومن **مصر** كذلك قدمت **د. إيمان صابر صادق شاهين**– جامعة عين شمس– بحثًا بعنوان:"فاعلية استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في المساءلة الاجتماعية من وجهة نظر المبحوثين".

ومن جامعة أم القرى كذلك قدمت كل من: **د. هويدا محمد لطفي أحمد**، من **مصر**، **وهند سالم هنيدي الشريف**، من **السعودية** دراسة ميدانية مشتركة بعنوان: "دور المحتوى التسويقي الإلكترونيّ في نشر الوعي الاستهلاكيّ لدى الشباب السعوديّ عبر وزارة التجارة والاستثمار".

ومن جامعة المنيا **بجمهورية مصر العربية** قدم **د.عبدالمحسن حامد أحمد عقيله** بحثًا بعنوان: "اتجاهات أخصائي الإعلام التربوي وتلاميذ المرحلة الإعدادية والثانوية نحو إقرار مقرر دراسي للفيلم المدرسي".

ومن جامعتي الأزهر والإمام عبد الرحمن بن فيصل قدم **د. أحمد سامي عبد الوهاب العايدي** من جامعة الأزهر **ورحاب إبراهيم رأفت محمد السيد** من جامعة الإمام بحثًا مشتركًا بعنوان:"استخدام الشباب السعودي لمواقع التواصل الاجتماعي وعلاقته بقضايا التنمية المستدامة".

أما من جامعة السويس، فقد قدم **د. السيد عبد الرحمن علي عبد الرحمن** دراسة تاريخية عن: "الاتصال التنظيمي".

وأخيرًا تضمن العدد ملخص رسالة ماجستير عن: "دور الدبلوماسية العامة في معالجة المواقف الخارجية إزاء التحولات السياسية أعقاب٣٠ يونيو"، قدمه **محمد أحمد علاء الدين مهابة – مصر**– من جامعة القاهرة.

وهكذا فإن المجلة ترحب بالنشر فيها لمختلف الأجيال العلمية من جميع الدول. ومن المعلوم بالضرورة أن جيل الأساتذة وبحوثهم لا تخضع للتحكيم طبقًا لقواعد النشر العلمي المتبعة في المجلات العلمية.

أما البحوث المنشورة لأعضاء هيئة التدريس الراغبين فى التقدم للترقي للدرجة الأعلى والطلاب المسجلين لدرجتي الدكتوراه والماجستير فتخضع جميعها للتحكيم من قِبَل الأساتذة المتخصصين.

وجميع هذه البحوث والأوراق العلمية تعبر عن أصحابها دون تدخل من هيئة تحرير المجلة التي تحدد المحكمين وتقدم ملاحظاتهم إلى أصحاب البحوث الخاضعة للتحكيم لمراجعة التعديلات العلمية قبل النشر.

وأخيرًا وليس آخرًا ندعو الله أن يوفقنا لإثراء النشر العلمي في تخصص العلاقات العامة بشكل خاص والدراسات الإعلامية بشكل عام.

والله الموفق،،

رئيس تحرير المجلة

أ.د. علي عجوة

التقرير الإحصائي لمجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط

في الفترة من: (أكتوبر ٢٠١٦م إلى سبتمبر ٢٠١٩م)

التقرير الإحصائي لمجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط

في الفترة من: (أكتوبر ٢٠١٦م إلى سبتمبر ٢٠١٩م)

تلتزم هيئة تحرير مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط والهيئة الاستشارية للجمعية المصرية للعلاقات العامة بمواثيق الشرف الأخلاقية التي تنظم المهنة والعمل الأكاديمي، وفي إطار الشفافية التي تنتهجها هيئة تحرير المجلة، وحرصًا من هيئة تحرير أول دورية علمية محكمة في العلاقات العامة بالوطن العربي والشرق الأوسط؛ نستعرض في الصفحات التالية – لجميع الأساتذة والباحثين والهيئات العلمية في مختلف دول العالم – التقرير الإحصائي الثاني عن مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط التي تشرف عليها الجمعية علميًا خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى نهاية العدد الرابع والعشرون من المجلة سبتمبر ٢٠١٩م.

حيث أوضح التقرير عدة نتائج أهمها:

١. تحصَّلت المجلة على أول معامل تأثير عربي (AIF) للدوريات العلمية العربية المحكمة في تخصص (الإعلام) على مستوى الجامعات والمؤسسات العلمية التي تصدر محتوىً باللغة العربية بمعدل = ١.٣٤في عام ٢٠١٦م، ومعدل ١.٥٠ في عام ٢٠١٩م، والمعامل تابع لمؤسسة النشر الأمريكية العالمية (NSP) دار نشر العلوم الطبيعية Natural Publishing Sciences واتحاد الجامعات العربية. وكذلك نجحت المجلة في الحصول على معايير اعتماد معامل "أرسيف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية والتي يبلغ عددها ٣١ معيارًا، وصنفت المجلة في تخصص العلوم الاجتماعية "متداخلة التخصصات" على المستوى العربي ضمن الفئة "الأولى Q1" وهي الفئة الأعلى. كما صُنفت كذلك في تخصص "الإعلام والاتصال" على المستوى العربي ضمن الفئة "الثانية Q2" وهي الفئة الوسطى المرتفعة، وأصبحت المجلة متاحة على قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة" وكذلك أصبحت المجلة ضمن قائمة المجلات العلمية المحكمة التي تصدر باللغة العربية المستوفية لمعايير الانضمام لقواعد البيانات العالمية، والتي تم مراجعتها من وحدة النشر بعمادة البحث العلمي بجامعة أم القرى.

٢. والمجلة مفهرسة حاليًا ضمن قواعد البيانات الرقمية الدولية:- (دار المنظومة، EBSCO HOST، العبيكان، دار نشر العلوم الطبيعية الأمريكية، وقاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة").

٣. صدر من المجلة بانتظام (٢٤) عددًا منذ بداية إصدارها في أكتوبر من العام ٢٠١٣م وحتى كتابة التقرير الإحصائي لتستمر في الصدور في عامها السابع.
٤. معدل انتشار المجلة على مستوى العالم بالجامعات والهيئات العلمية في (٥٢) جامعة وهيئة علمية من (١٣) دولة مكان عمل المشاركين بالنشر في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م.
٥. عدد البحوث المنشورة باللغة العربية (٨٢) والفرنسية (٢) والإنجليزية (٤).
٦. عدد البحوث المشتركة التي اشترك فيها أكثر من باحث (١٨) بحثًا.
٧. عدد المشاركين بالنشر في المجلة من الذكور(٦٣) ومن الإناث (٤٤).
٨. توزيع البحوث المنشورة وفقًا للدرجات العلمية للمشاركين بالنشر: (١١ أستاذ "بروفيسور" –١٨أستاذ مشارك – ٥٥ أستاذ مساعد – ١٣ مدرس مساعد – ١٠ باحث).
٩. عدد (١٣) جنسية من دول العالم شاركوا بالنشر في المجلة ونشروا أبحاثهم وملخصات رسائلهم العلمية كذلك عروض الكتب.

وتوضح الجداول والأشكال التالية؛ التحليل الإحصائي للمجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م على النحو التالي:

جدول رقم (١)
يوضح الوزن النسبي لانتشار المجلة في الجامعات والهيئات العلمية على مستوى دول العالم وفقًا لعدد المشاركين بالنشر

مسلسل	اسم الجامعة	الدولة	سنة النشر				عدد الباحثين
			٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م	
١	جامعة أم القرى	المملكة العربية السعودية	١	٣	١	٧	١٢
٢	جامعة الجزائر ٣	الجزائر	٢	٠	٥	٢	٩
٣	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	المملكة العربية السعودية	٠	١	٣	١	٥
٤	جامعة الأزهر	مصر	١	٢	٢	٠	٥
٥	جامعة الشارقة	الإمارات العربية المتحدة	٠	٠	٢	٢	٤
٦	جامعة حلوان	مصر	٠	١	٠	١	٢
٧	جامعة عجمان	الإمارات العربية المتحدة	٠	٠	٢	١	٣
٨	الجمعية المصرية للعلاقات العامة	مصر	٠	١	٠	١	٢
٩	جامعة الزقازيق	مصر	١	٠	١	١	٣
١٠	جامعة القاهرة	مصر	٠	١	١	١	٣
١١	الجامعة المستنصرية	العراق	٠	٢	١	٠	٣
١٢	جامعة المنوفية	مصر	٠	٢	١	٠	٣
١٣	جامعة بغداد	العراق	٢	٠	٠	١	٣
١٤	جامعة سوهاج	مصر	٠	٢	١	٠	٣
١٥	جامعة البحرين	البحرين	٠	٠	٠	٢	٢
١٦	الجامعة الأمريكية بالإمارات	الإمارات العربية المتحدة	٠	٠	٠	٢	٢
١٧	جامعة الجزائر ٢	الجزائر	٠	٠	٠	٢	٢
١٨	الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات	مصر	٠	٢	٠	٠	٢
١٩	جامعة الزيتونة	ليبيا	١	١	٠	٠	٢

٢٠	جامعة الطائف	المملكة العربية السعودية	٠	٠	١	١	٢
٢١	جامعة العين للعلوم والتكنولوجيا	الإمارات العربية المتحدة	٠	٠	١	١	٢
٢٢	جامعة الغرير بدبي	الإمارات العربية المتحدة	١	٠	١	٠	٢
٢٣	جامعة الملك خالد	المملكة العربية السعودية	٠	٠	١	١	٢
٢٤	جامعة المنيا	مصر	٠	٠	١	١	٢
٢٥	جامعة جازان	المملكة العربية السعودية	٠	٠	٠	٢	٢
٢٦	جامعة جنوب الوادي	مصر	٠	١	٠	٠	١
٢٦	جامعة عبد المالك السعدي بالمغرب	المغرب	٠	١	١	٠	٢
٢٧	كلية الملك خالد العسكرية	المملكة العربية السعودية	٠	٢	٠	٠	٢
٢٨	جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا	مصر	٠	١	١	٠	٢
٢٩	الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام	مصر	٠	٠	٠	١	١
٣٠	الأهلية بالعراق	العراق	٠	٠	١	٠	١
٣١	الجامعة الأسمرية	ليبيا	٠	١	٠	٠	١
٣٢	الجامعة العربية الأمريكية بفلسطين	فلسطين	٠	٠	١	٠	١
٣٣	جامعة الجزائر	الجزائر	٠	١	٠	٠	١
٣٤	جامعة الجيلالي بو نعامة	الجزائر	٠	١	٠	٠	١
٣٥	الجامعة الخليجية بالبحرين	البحرين	٠	٠	١	٠	١
٣٦	كلية الخوارزمي الدولية	الإمارات العربية المتحدة	٠	٠	١	٠	١
٣٧	جامعة السويس	مصر	٠	٠	٠	١	١
٣٨	جامعة العلوم الحديثة بدبي	الإمارات العربية المتحدة	٠	١	٠	٠	١
٣٩	جامعة الملك سعود	المملكة العربية السعودية	٠	١	٠	٠	١
٤٠	جامعة الملك عبد العزيز	المملكة العربية السعودية	٠	٠	١	٠	١
٤١	جامعة النيل بمصر	مصر	٠	١	٠	٠	١
٤٢	جامعة اليرموك	الأردن	٠	٠	١	٠	١
٤٣	جامعة بورسعيد	مصر	٠	٠	١	٠	١
٤٤	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية	المملكة العربية السعودية	٠	٠	١	٠	١
٤٥	جامعة سيناء	مصر	١	٠	٠	٠	١
٤٦	جامعة صنعاء	اليمن	١	٠	٠	٠	١
٤٧	جامعة كفر الشيخ	مصر	٠	١	٠	٠	١
٤٨	كلية الآمال الجامعية بالعراق	العراق	٠	١	٠	٠	١
٤٩	كلية الفجيرة	الإمارات العربية المتحدة	٠	١	٠	٠	١
٥٠	جامعة مصر الدولية	مصر	٠	٠	١	٠	١
٥١	وزارة التعليم العالي السعودية	المملكة العربية السعودية	٠	٠	٠	١	١
٥٢	جامعة وهران ١	الجزائر	٠	٠	١	٠	١
	الاجمالي		١١	٣٢	٣٧	٣٤	١١٣

من الجدول السابق يتضح أن جامعة "أم القرى" جاءت في مقدمة الجامعات التي اشترك باحثيها بالنشر في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م، تلتها جامعة "جامعة الجزائر ٣"، ثم جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض بالتساوي مع جامعة الأزهر.

ويوضح الشكل التالي تكرار جامعات المشاركين بنشر البحوث وملخصات الرسائل وعروض الكتب بالمجلة.

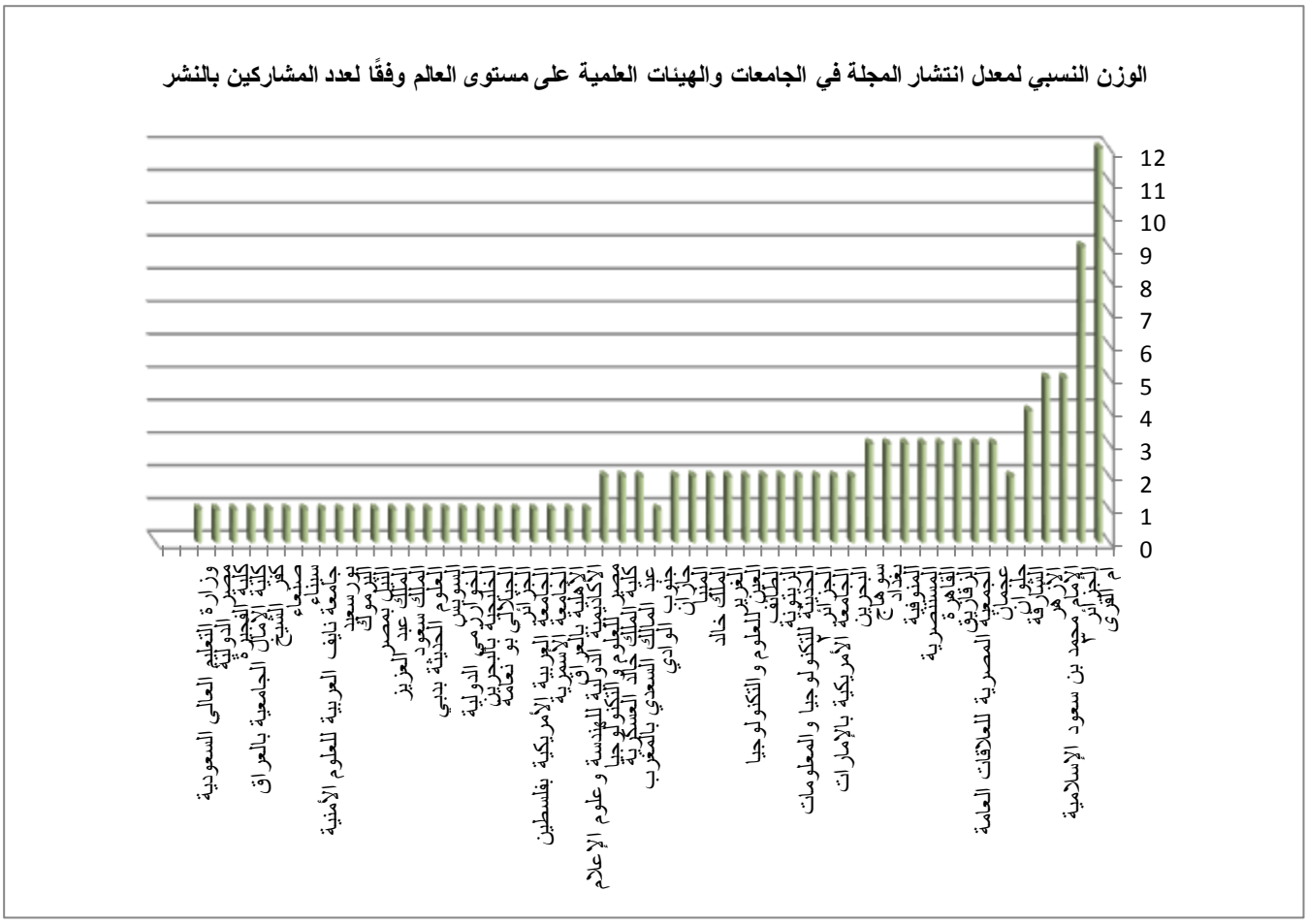

٢- توزيع أعداد المجلة حسب سنة الإصدار:

جدول (٢)

يوضح توزيع الأعداد المنشورة من المجلة في الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م

العدد	التاريخ	السنة
الثالث عشر	أكتوبر/ ديسمبر	٢٠١٦م
الرابع عشر	يناير / مارس	٢٠١٧م
الخامس عشر	أبريل / يونيو	
السادس عشر	يوليو/ سبتمبر	
السابع عشر	أكتوبر/ديسمبر	
الثامن عشر	يناير / مارس	٢٠١٨م
التاسع عشر	أبريل / يونيو	
العشرون	يوليو/ سبتمبر	
الحادي والعشرون	أكتوبر/ديسمبر	
الثاني والعشرون	يناير/ مارس	٢٠١٩م
الثالث والعشرون	أبريل/ يونيو	
الرابع والعشرون	يوليو/سبتمبر	
إجمالي الأعداد		عدد السنوات
١٢		٣

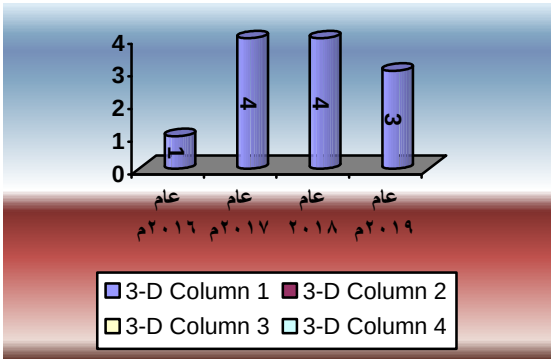

شكل رقم (٢)
يوضح توزيع أعداد المجلة وفقًا لسنة الإصدار

٣- توزيع البحوث في المجلة وفقًا للغة النشر:

جدول (٣)
توزيع البحوث بالمجلة وفقًا للغة النشر

اللغة	٢٠١٩م	٢٠١٨م	٢٠١٧م	٢٠١٦م	عدد البحوث
العربية	١٩	٢٨	٢٨	٧	٨٢
الفرنسية	١	٠	٠	١	٢
الإنجليزية	٢	١	١	٠	٤
الاجمالي	٢٢	٢٩	٢٩	٨	٨٨

من الجدول السابق يتضح أن اللغة العربية حظيت بأكبر نسبة في نشر البحوث بالمجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م.

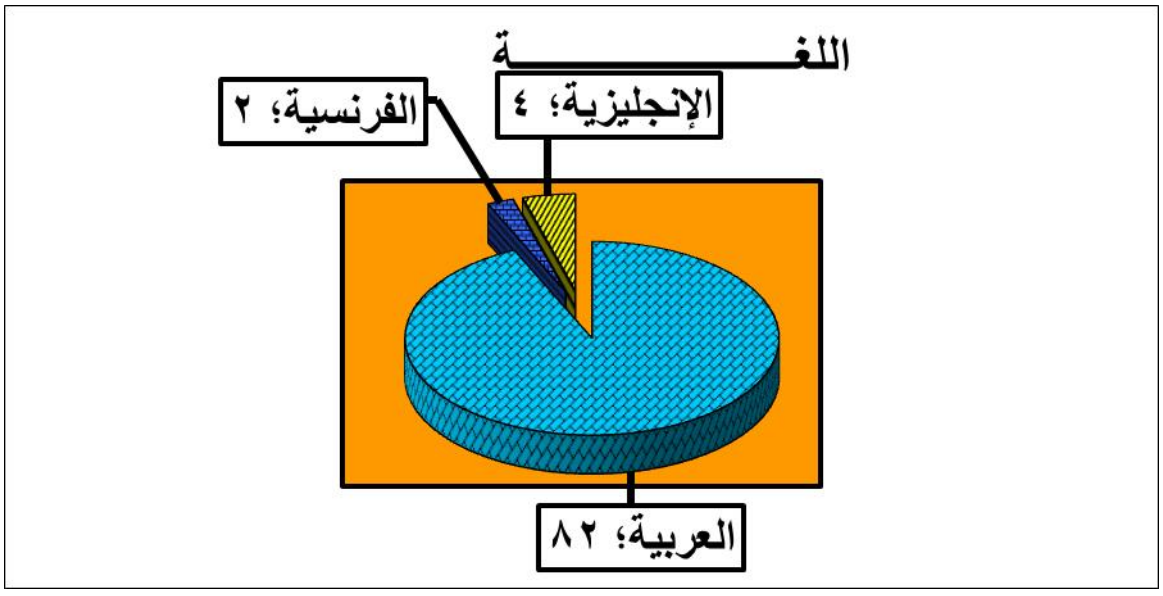

شكل رقم (٣)
يوضح توزيع بحوث المجلة وفقًا للغة النشر خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م.

٤- توزيع عدد المشاركات بالمجلة وفقًا للنوع:

جدول (٤)
توزيع عدد الباحثين بالمجلة وفقًا للنوع

النوع	٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م	إجمالي عدد المشاركات بالمجلة
ذكور	٥	٢٠	٢٠	١٨	٦٣
إناث	٥	١٢	١٤	١٣	٤٤
الاجمالي	١٠	٣٢	٣٤	٢١	١٠٧

يتضح من الجدول السابق توزيع عدد الأساتذة والباحثين المشاركين بنشر بحوثهم في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م بعدد (٦٣) من الذكور و(٤٤) من الإناث.

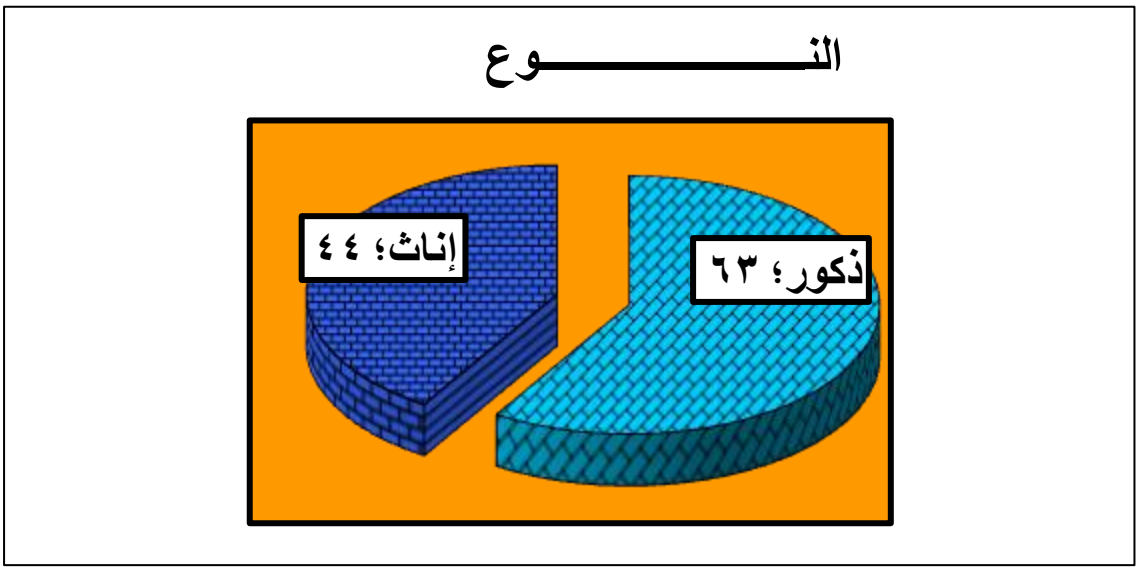

شكل رقم (٤)
يوضح توزيع بحوث المجلة وفقًا للنوع خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م

جدول (٥)
عدد الباحثين وفقًا لنوع النشر بالمجلة وطبقًا للنوع

النوع	الكتب	ملخصات الرسائل العلمية
ذكور	١	٣
إناث	١	١
الاجمالي	٢	٤

من الجدول السابق يتضح إجمالي عدد المشاركين بنشر الكتب وملخصات الرسائل العلمية حسب النوع.

٥-توزيع الدرجات العلمية للباحثين وفقًا للأبحاث المنشورة:-

جدول (٦)
توزيع الدرجات العلمية للباحثين وفقًا للمشاركة بالنشر في المجلة

الدرجة العلمية	٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م	إجمالي عدد المشاركات في المجلة
أستاذ Professor	١	٤	٤	٢	١١
أستاذ مشارك Associate Professor	٠	٣	٦	٩	١٨
أستاذ مساعد Assistant Professor	٦	٢٠	١٧	١٢	٥٥
محاضر Lecture	٤	٤	٣	٢	١٣
باحث Researcher	٠	١	٣	٦	١٠
الاجمالي	١١	٣٢	٣٣	٣١	١٠٧

يوضح الجدول السابق الدرجات العلمية للمشاركين بنشر البحوث في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م، حيث يأتي في المقدمة درجة أستاذ مساعد بمجموع (٥٥) يليه درجة أستاذ مشارك بمجموع (١٨) ناشر في المجلة.

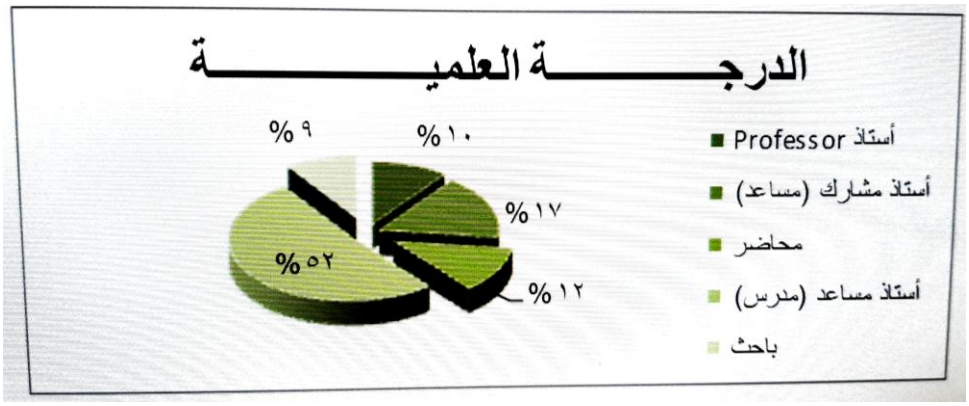

شكل رقم (٥)
يوضح توزيع الدرجات العلمية للباحثين وفقًا للمشاركة للنشر في المجلة

جدول (٧)
توزيع الدرجات العلمية للباحثين المشاركين بالنشر في المجلة لملخصات الرسائل العلمية وعروض الكتب

الدرجة العلمية	ملخصات رسائل علمية	عروض كتب
أستاذ Professor	٠	٠
أستاذ مشارك	٠	٠
أستاذ مساعد	٠	٢
محاضر	١	٠
باحث	٣	٠
الاجمالي	٤	٢

من الجدول السابق يتضح توزيع نشر ملخصات الرسائل العلمية والكتب في المجلة حسب الدرجة العلمية.

٦- توزيع البحوث المشتركة والفردية:

جدول (٨)
توزيع الدرجات العلمية للباحثين المشاركين بالنشر في المجلة لملخصات الرسائل العلمية وعروض الكتب

البحوث المشتركة والفردية	٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م	الاجمالي
مشتركة	٢	٣	٤	٩	١٨
فردية	٦	٢٦	٢٤	١٤	٧١
الاجمالي	٨	٢٩	٢٨	٢٣	٨٨

حظيت البحوث الفردية بالنسبة الأكبر (٧١) بحثًا من مجموع البحوث المنشورة في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م، وهو ما يتضح من بيانات الجدول السابق.

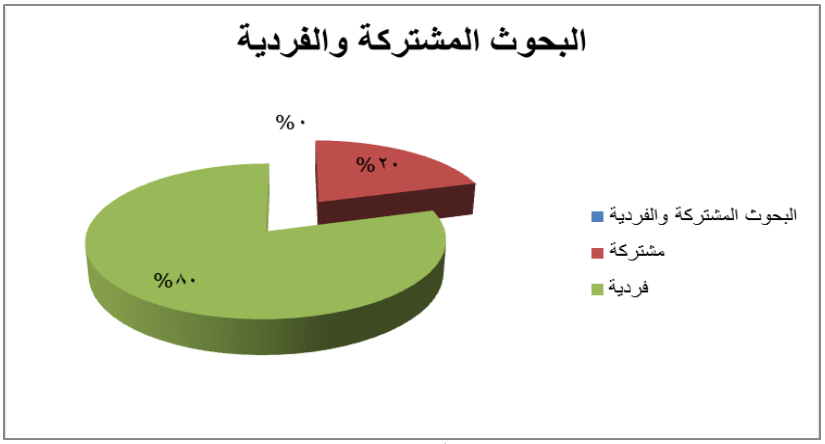

شكل رقم (٦)
يوضح توزيع البحوث المنشورة من حيث البحث الفردي والمشترك

٧- توزيع المشتركين بالنشر في المجلة وفقًا للجنسية:

جدول (٩)
توزيع عدد المنشورات بالمجلة وفقًا للجنسية

م	الدولة	السنة				الاجمالي
		٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م	
١	مصر	٤	١٨	١٥	١٢	٤٩
٢	السعودية	٠	٤	٦	٨	١٨
٣	الجزائر	٢	٢	٦	٣	١٣
٤	العراق	٣	٣	٣	٣	١٢
٥	السودان	٠	٣	٢	١	٦
٦	تونس	١	٠	١	٢	٤
٧	ليبيا	١	٢			٣
٨	الإمارات	٠	٠	٠	١	١
٩	المغرب	٠	١	١	٠	٢
١٠	الأردن	٠	٠	٠	١	١
١١	البحرين	٠	٠	٠	١	١
١٢	اليمن	١	٠	٠	٠	١
١٣	فلسطين	٠	٠	١	٠	١
	الاجمالي	١٢	٣٣	٣٥	٣٢	١١٣

من الجدول السابق يتضح أن الباحثين المصريين في المقدمة بالنسبة للجنسيات التي شاركت بالنشر في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م، تلتها السعودية ثم الجزائر فالعراق؛ كأعلى دول مشاركة بالنشر في المجلة.

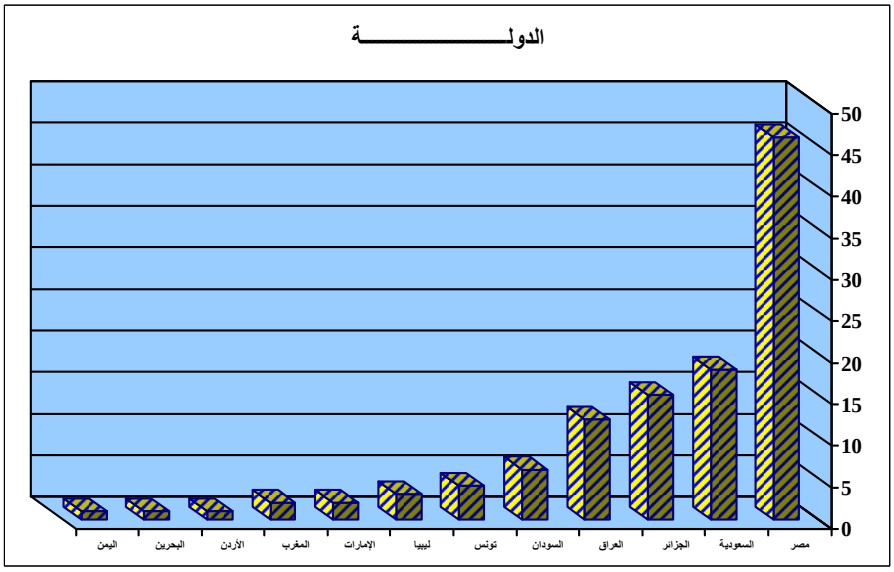

شكل رقم (٧)
يوضح توزيع البحوث المنشورة وفقًا لجنسية المشاركين بالنشر في المجلة

٨- ترتيب الجامعات وفقًا لتكرار منتسبيها في المشاركة بالنشر في المجلة:

جدول (١٠)
الوزن النسبي لترتيب الجامعات لمنتسبيها المشاركين في النشر بالمجلة

م	الجامعة	سنة النشر				عدد البحوث وملخصات الرسائل العلمية وعروض الكتب	الوزن النسبي
		٢٠١٦م	٢٠١٧م	٢٠١٨م	٢٠١٩م		
١	جامعة أم القرى	١	٣	١	٧	١٢	١
٢	جامعة الجزائر ٣	٢	٠	٥	٢	٩	٢
٣	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	٠	١	٣	١	٥	٣
٤	جامعة الأزهر	١	٢	٢	٠	٥	٣
٥	جامعة الشارقة	٠	٠	٢	٢	٤	٤
٦	جامعة حلوان	٠	١	٠	١	٢	٦
٧	جامعة عجمان	٠	٠	٢	١	٣	٥
٨	الجمعية المصرية للعلاقات العامة	٠	١	٠	١	٢	٦
٩	جامعة الزقازيق	١	٠	١	١	٣	٥
١٠	جامعة القاهرة	٠	١	١	١	٣	٥
١١	جامعة المستنصرية	٠	٢	١	٠	٣	٥
١٢	جامعة المنوفية	٠	٢	١	٠	٣	٥
١٣	جامعة بغداد	٢	٠	٠	١	٣	٥
١٤	جامعة سوهاج	٠	٢	١	٠	٣	٥
١٥	جامعة البحرين	٠	٠	٠	٢	٢	٦
١٦	الجامعة الأمريكية بالإمارات	٠	٠	٠	٢	٢	٦
١٧	جامعة الجزائر ٢	٠	٠	٠	٢	٢	٦
١٨	الجامعة الحديثة للتكنولوجيا والمعلومات	٠	٢	٠	٠	٢	٦
١٩	جامعة الزيتونة	١	١	٠	٠	٢	٦
٢٠	جامعة الطائف	٠	٠	١	١	٢	٦

٢١	جامعة العين للعلوم والتكنولوجيا	٠	٠	١	١	٢	٦
٢٢	جامعة الغرير	١	٠	١	٠	٢	٦
٢٣	جامعة الملك خالد	٠	٠	١	١	٢	٦
٢٤	جامعة المنيا	٠	٠	١	١	٢	٦
٢٥	جامعة جازان	٠	٠	٠	٢	٢	٦
٢٦	جامعة جنوب الوادي	٠	١	٠	٠	١	٧
٢٦	جامعة عبد المالك السعدي بالمغرب	٠	١	١	٠	٢	٦
٢٧	كلية الملك خالد العسكرية	٠	٢	٠	٠	٢	٦
٢٨	جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا	٠	١	١	٠	٢	٦
٢٩	الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام	٠	٠	٠	١	١	٧
٣٠	الجامعة الأهلية بالعراق	٠	٠	١	٠	١	٧
٣١	الجامعة الأسمرية	٠	١	٠	٠	١	٧
٣٢	الجامعة العربية الأمريكية بفلسطين	٠	٠	١	٠	١	٧
٣٣	جامعة الجزائر	٠	١	٠	٠	١	٧
٣٤	جامعة الجيلالي بو نعامة	٠	١	٠	٠	١	٧
٣٥	الجامعة الخليجية بالبحرين	٠	٠	١	٠	١	٧
٣٦	كلية الخوارزمي الدولية	٠	٠	١	٠	١	٧
٣٧	جامعة السويس	٠	٠	٠	١	١	٧
٣٨	جامعة العلوم الحديثة بدبي	٠	١	٠	٠	١	٧
٣٩	جامعة الملك سعود	٠	١	٠	٠	١	٧
٤٠	جامعة الملك عبد العزيز	٠	٠	١	٠	١	٧
٤١	جامعة النيل بمصر	٠	١	٠	٠	١	٧
٤٢	جامعة اليرموك	٠	٠	١	٠	١	٧
٤٣	جامعة بورسعيد	٠	٠	١	٠	١	٧
٤٤	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية	٠	٠	١	٠	١	٧
٤٥	جامعة سيناء	١	٠	٠	٠	١	٧
٤٦	جامعة صنعاء	١	٠	٠	٠	١	٧
٤٧	جامعة كفر الشيخ	٠	١	٠	٠	١	٧
٤٨	كلية الآمال الجامعية بالعراق	٠	١	٠	٠	١	٧
٤٩	كلية الفجيرة	٠	١	٠	٠	١	٧
٥٠	جامعة مصر الدولية	٠	٠	١	٠	١	٧
٥١	وزارة التعليم العالي السعودية	٠	٠	٠	١	١	٧
٥٢	جامعة وهران ١	٠	٠	١	٠	١	٧
	الاجمالي	١١	٣٢	٣٧	٣٤	١١٣	٧

من الجدول السابق يتضح أن جامعة "أم القرى" جاءت في مقدمة الجامعات التي اشترك باحثيها بالنشر في المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م، تلتها جامعة "جامعة الجزائر ٣"، ثم جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض بالتساوي مع جامعة الأزهر.

ويوضح الشكل التالي رقم (٨) تكرار جامعات المشاركين بنشر البحوث وملخصات الرسائل وعروض الكتب بالمجلة ..

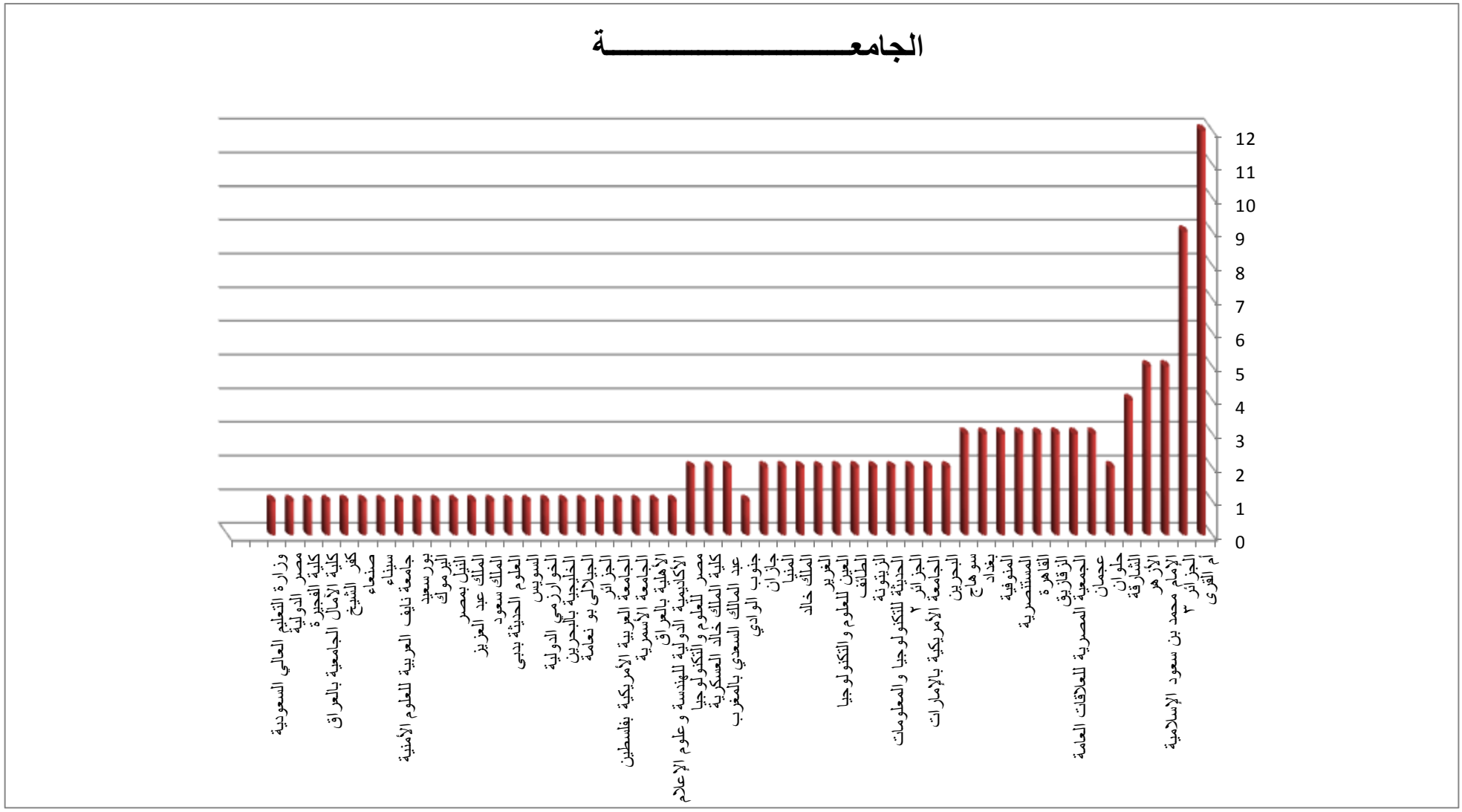
الجامعـــــــــــــــــــة
12
11
10
9
8
7
6
5
4
3
2
1
0
وزارة التعليم العالي السعودية
مصر الدولية
كلية الفجيرة
كلية الإمام الجامعية بالعراق
كفر الشيخ
صنعاء
سيناء
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
بور سعيد
الدرعية
القنال بمصر
الملك عبد العزيز
الملك سعود
العلوم الحديثة بدبي
السويس
الخوارزمي الدولية
الخليجية بالبحرين
الجبلاني بو نعامة
الجزائر
الجامعة العربية الأمريكية بفلسطين
الجامعة الأسمرية
الأهلية بالعراق
الأكاديمية الدولية للهندسة و علوم الإعلام
مصر للعلوم و التكنولوجيا
كلية الملك خالد العسكرية
عبد المالك السعدي بالمغرب
جنوب الوادي
جازان
المنيا
الملك خالد
الغرير
العين للعلوم و التكنولوجيا
الطائف
الزيتونة
الحديثة للتكنولوجيا و المعلومات
الجزائر ٢
الجامعة الأمريكية بالإمارات
البحرين
سوهاج
بغداد
المنوفية
المستنصرية
القاهرة
الزقازيق
الجمعية المصرية للعلاقات العامة
عجمان
حلوان
الشارقة
الأزهر
الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الجزائر ٣
أم القرى

وقد تبين لهيئة تحرير المجلة أن أكثر الموضوعات نشرًا بالمجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م كما يلي:

الموضوع
إدارة الأزمات
مواقع التواصل الاجتماعي
الاتصال الرقمي
الإعلام الجديد
الشائعات والأخبار الوهمية
الاتصالات التسويقية
الإعلان بأشكاله المختلفة

أما عن أكثر النظريات المستخدمة في بحوث المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م فكانت: الاستخدامات والاشباعات، وأكثر العينات تكراراً في بحوث المجلة خلال نفس الفترة هي: (طلاب الجامعات، أعضاء هيئة التدريس، الإعلاميين، العينة التحليلية من الصحف).

وبالنسبة لأكثر المناهج العلمية استخدامًا في بحوث المجلة آخر ثلاث سنوات: منهج المسح، المنهج الكيفي.

وأكثر الأدوات البحثية استخدامًا في بحوث المجلة خلال الفترة من أكتوبر ٢٠١٦م وحتى سبتمبر ٢٠١٩م هي: الاستبيان، تحليل المضمون، التحليل الكيفي، المقابلات.

مع أطيب الأمنيات لجميع الأساتذة والباحثين في مختلف دول العالم ..

هيئة تحرير مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط ،،

القاهرة، ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م

Journal of PR esearch
Middle East

معاملات التأثير والاقتباس واعتماد المجلة من جامعة أم القرى

للعام الرابع على التوالي حافظت المجلة على مستواها في الحصول على أول معامل تأثير عربي (AIF) للدوريات العلمية العربية المحكمة في تخصص (الإعلام) على مستوى الجامعات والمؤسسات العلمية التي تصدر محتوىً باللغة العربية وكان ذلك في العام ٢٠١٦م بمعدل = ١.٣٤ ، لتحصل على معدل ١.٥٠ في عام ٢٠١٩م. ومن الجدير بالذكر أن معامل التأثير العربي تابع لمؤسسة النشر الأمريكية العالمية (NSP) دار نشر العلوم الطبيعية Natural Publishing Sciences واتحاد الجامعات العربية.

وكذلك نجحت المجلة في الحصول على معايير اعتماد معامل "أرسيف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية والتي يبلغ عددها ٣١ معيارًا، وصنفت المجلة في تخصص العلوم الاجتماعية "متداخلة التخصصات" على المستوى العربي ضمن الفئة "الأولى Q1" وهي الفئة الأعلى. كما صُنفت كذلك في تخصص "الإعلام والاتصال" على المستوى العربي ضمن الفئة "الثانية Q2" وهي الفئة الوسطى المرتفعة، وأصبحت المجلة متاحة على قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة".

وصُنفت المجلة أيضًا ضمن قائمة المجلات العلمية المحكمة التي تصدر باللغة العربية المستوفية لمعايير الانضمام لقواعد البيانات العالمية، والتي تم مراجعتها من وحدة النشر بعمادة البحث العلمي بجامعة أم القرى.

والمجلة الآن مفهرسة حاليًا ضمن قواعد البيانات الرقمية الدولية: (EBSCO HOST – دار المنظومة – العبيكان – دار نشر العلوم الطبيعية الأمريكية وقاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة") بالإضافة إلى فهرستها على موقعها الإلكتروني.

وفي الصفحات التالية ترفق هيئة تحرير المجلة نقاط الاعتماد وشهادات معاملات التأثير للمجلة.

شهادة رقم (64-2020)
معامل التأثير العربى
اتحاد الجامعات العربية
مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط
ISSN:2314-8721
قد حصلت على معامل التأثير العربى لعام 2019 وقدرة 1.5
الاستاذ الدكتور محمود عبد العطى
Natural Sciences Publishing Cor.
NSP
مدير مشروع معامل التأثير العربى
15 اكتوبر 2019 م

Arcif | تقرير 2019
Not secure | emarefa.net/arcif/ar/2019-تقرير/
Arcif
Analytics
التأسيس الأهداف معايير الاختيار اللجنة العلمية مجلس الاشراف والتنسيق تقارير حفل الإطلاق اتصل بنا ENGLISH
تقرير معامل "أرسيف Arcif" لعام 2019
معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي "أرسيف Arcif" – تقرير 2019
ابحث:
اسم المجلة
معامل التأثير
PAPER ISSN
ELEC ISSN
الدولة
مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط
0.1321
8721-2314
2314-873X
مصر
السابق التالي
AR
02:49 ص
٢٠٢٠/٠١/٠١

التاريخ: 2019-10-14

الرقم: L19/90 ARCIF

المحترم سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط

الجمعية المصرية للعلاقات العامة / مصر

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم إليكم بفائق التحية والتقدير، و نهديكم أطيب التحيات وأسمى الأماني.

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه **قد أطلق تقريره السنوي الرابع** للمجلات للعام 2019، خلال الملتقى العلمي "**مؤشرات الإنتاج والبحث العلمي العربي والعالمي في التحولات الرقمية للتعليم الجامعي العربي**" بالتعاون مع الجامعة الأمريكية في بيروت بتاريخ 3 أكتوبر 2019.

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب اسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة، جمعية المكتبات المتخصصة العالمية/ فرع الخليج). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل " **ارسيف Arcif** " قام بالعمل على جمع ودراسة و تحليل بيانات ما يزيد عن **(4300)** عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1400)** هيئة علمية أو بحثية في **(20)** دولة عربية، (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها **(499)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير **عام 2019** .

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط** الصادرة عن **الجمعية المصرية للعلاقات العامة**، **قد نجحت بالحصول على معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها 31 معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

و كان معامل "**ارسيف Arcif** " لمجلتكم لسنة 2019 **(0.1321)**. ونهنئكم بحصول المجلة على:

- **المرتبة الرابعة** في **تخصص " الإعلام و الاتصال"** على المستوى العربي، مع العلم أن **متوسط معامل أرسيف لهذا التخصص** كان **(0.254)**، وصنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (الثانية Q2)، وهي الفئة الوسطى المرتفعة.
- كما أن **متوسط معامل أرسيف في تخصص " العلوم الاجتماعية (متداخلة التخصصات)"** على المستوى العربي كان **(0.087)**، وصنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (الأولى Q1)، وهي الفئة الأعلى.

و بإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، و كذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

" ارسيف Arcif"

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

التاريخ: ٢٠١٩/١١/٣

الرقم: L19/0211 E

حضرة د. حاتم محمد عاطف المحترم

رئيس مجلس إدارة مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط

الجمعية المصرية للعلاقات العامة / مصر

تحية طيبة وبعد،،،

يسرني إعلامكم أن **قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة"** تشتمل على المحتوي الفكري و المواد العلمية في مختلف التخصصات الإقتصادية و المالية و إدارة الأعمال و العلوم الطبية و الصيدلة و العلوم الصحية و العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية و العلوم الطبيعية و الحياتية و العلوم الهندسية و تكنولوجيا المعلومات، و العلوم الزراعية، و هي تتضمن ما يلي:

١. النصوص الكاملة لما يزيد عن **٢٠٠٠ دورية علمية و إحصائية** صادرة في العالم العربي باللغات العربية و الإنجليزية والفرنسية، حيث توفر قاعدة "معرفة" حالياً ما يقارب **٤٥٠,٠٠٠ دراسة و مقال علمي وتقرير دوري إحصائي بالنص الكامل.**

٢. ما يزيد عن **٢٧٠٠٠ أطروحة جامعية** (رسائل الدكتوراه والماجستير) بالنص الكامل و التي تم منحها من الجامعات العربية، وذلك في كافة التخصصات والمجالات العلمية.

٣. **أوراق المؤتمرات العلمية من عدة دول عربية.**

٤. **بنك معلومات "معرفة" للاقتصاد و التمويل الإسلامي،** يوفر بيانات من أكثر من **٦٠٠ جهة من ٥٥ دولة في العالم.**

٥. **بنك معلومات "معرفة" لاستطلاعات الرأي.** يوفر أكثر من **١٨ الف مادة تقرير ونتائج وأسئلة استطلاعات رأي عربية.**

٦. **قاعدة "معرفة" الذكية للكتاب العربي** (تشمل قواعد بيانات لمجموعة مختارة من الناشرين مثل العبيكان، و مركز دراسات الوحدة العربية ، المنظمة العربية للترجمة، وغيرها) بالإضافة لأكثر من **١٤٠٠٠ عرض للكتب العربية .**

ويسعدنا أن نعلمكم أن قاعدة بيانات "معرفة" **قامت بإطلاق معامل التأثير و الاستشهادات المرجعية العربي "ارسيف Arcif" (Arab Citation & Impact Factor) للمجلات العلمية الصادرة في العالم العربي باللغة العربية أو المشتركة مع الإنجليزية، وفق المعايير العالمية المشابهة** ، حيث يتحتم على المجلات المرشحة لأن تكون مشمولة في المشروع أن تلبي أكثر من ٣١ معيار . وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/ ، بالإضافة إلى ضرورة إتاحتها في قاعدة بيانات "معرفة"".

مع العلم أنه و ضمن تقرير معامل "ارسيف Arcif" للعام ٢٠١٩، نجحت **(٤٩٩) مجلة أكاديمية أو بحثية** في تحقيق معايير الاختيار من أكثر من ٤٠٠٠ عنوان مجلة علمية أو بحثية تم التعامل معها.

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

و يعد معامل ارسيف Arcif أداة قياس تأثير الإنتاج العلمي العربي الصادر في المجلات العلمية العربية من جهة، و يرتبط بحاجة عربية حضارية من جهة أخرى؛ إن هذا المشروع يسعى إلى تعريف الباحثين العرب بترتيب المجلات العلمية العربية في تخصصاتهم، وفقاً لمعامل ارسيف Arcif؛ بما يتيح الفرصة لهم للنشر في تلك المجلات. أيضاً يتيح معامل ارسيف Arcif الفرصة للمؤسسات العلمية أو البحثية العربية الناشرة للمجلات للارتقاء بمستواها لتحقيق معامل تأثير مرتفع.

وفي ضوء تحقق مجموعة معايير معامل "ارسيف Arcif" في مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط الصادرة عن الجمعية المصرية للعلاقات العامة؛ فإنه يسعدنا إعلامكم بنجاحها في الدخول ضمن المجلات المعتمدة في معامل ارسيف Arcif لعام ٢٠١٩ كونها توافقت مع المعايير المشار لها سابقاً؛ و التي تتوافق مع المعايير العالمية. وحتى نستطيع السير في **إجراءات دراسة و استكمال حصول مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط على معامل ارسيف Arcif ضمن تقرير ٢٠٢٠، فنرجو تزويدنا بموافقتكم الكريمة على منحنا حق توفير أو عرض وإتاحة مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط الصادرة عن الجمعية المصرية للعلاقات العامة بالنص الكامل، وبشكل غير حصري في قاعدة البيانات العربية الرقمية "معرفة".**

كما أن موافقتكم على إتاحة مجلتكم في قاعدة "معرفة" للمستفيدين؛ سيعمل على **تحقيق الميزات التالية** لكم:

١. **زيادة الإطلاع والاقتباس** منها من قبل المستفيدين.
٢. **تحسين معامل التأثير** الخاص لمجلتكم الموقرة.
٣. حتى يتسنى اطلاع ووصول الباحثين إلى الاستشهادات المرتبطة بمقالات مجلتكم، وهو ما يوفر **الشفافية** اللازمة لتعزيز مصداقية نتائج معامل التأثير الخاص بها.

وفي الختام، نأمل أن يلقى عرضنا القبول والإستحسان، و **تأكيد موافقتكم الكريمة على عرضنا في هذا الخطاب**، وإننا على أتم الإستعداد للإجابة عن إستفساراتكم حول المشروع، وكلنا ثقة بدعمكم لهذا المشروع وتعاونكم الكريم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار
رئيس مبادرة معامل "ارسيف ARCIF"

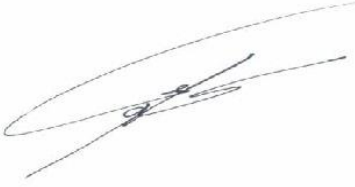

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

قائمة المجلات العلمية المحكمة التي تصدر باللغة العربية
المستوفية لمعايير الانضمام لقواعد البيانات العالمية (Scopus)
والتي تم مراجعتها من وحدة النشر بعمادة البحث العلمي

وهي قابلة للتغيير بالإضافة والحذف حسب ما يقترحه أعضاء هيئة التدريس المتخصصين ويتم التحقق منه

الاصدار ١ ، ٢٠١٨

	اسم المجلة	موقع المجلة على الإنترنت والبريد الإلكتروني www & Email	هيئة تحرير	هيئة استشارية	هيئة تحرير دولية	نظام تحكيم الكتروني	محكمة	انتظام الصدور	توفر نصوص كاملة في موقع المجلة	التنوع الجغرافي للباحثين	مستخلص بالإنجليزية أو الفرنسية	المجلة لها اعداد منتظمة صدرة خلال اخر عامين	المجلة متوفرة بقاعدة البيانات النشر
42	المجلة المصرية للاستزراع المائى ISSN 7877-2090	https://braesd.org/Egyjaquac/	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
43	مجلة بحوث العلاقات العامة الشرق الأوسط ISSN 2314-8721	http://jprr.epra.org.eg/home	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
44	المجلة العراقية للاستزراع المائي ISSN 1812-237X	https://www.iasj.net/iasj?func=issues&jId=63&uiLanguage=ar	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
45	مجلة المعهد الدولي للدراسة والبحث ISSN 2397-0308	http://gisr.org.uk/Default.aspx/	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
46	مجلة التصميم الدولية ISSN 2090-9640	http://www.journal.faa-design.com/a-index.htm	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
47	مجلة علوم الرياضة ISSN 2074-6032	http://www.sportmag.uodiyala.edu.iq/default.aspx	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
48	مجلة إشراقات تنموية ISSN 2518-9018	http://ishraqaat.com/	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√
49	مجلة المحترف ISSN 2352-989x	http://www.univ-djelfa.dz/ara/index.php/11-vrpg/39-2016-04-16-15-52-59	√	√	√	Email	√	√	√	√	√	√	√

دور وسائل الإعلام في تأصيل العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل

إعداد

د. خالد عبد الحميد كامل خربوش(*)

(*) حاصل على درجة الدكتوراه في الإعلام من كلية الآداب - جامعة أسيوط.

دور وسائل الإعلام في تأصيل العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل

د. خالد عبد الحميد كامل خربوش
khaledkharbosh1965@gmail.com
جامعة أسيوط

ملخص:

بديهي أن يتم إحترام حقوق الإنسان وأن تقدّر حرياته وتصان من جهة الواقع العملي، قبل سن القوانين وتفعيل الإتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لإقرار حقوق الإنسان وصون حرياته وكرامته، لأن الإنسان هو نقطة الارتكاز التي تدور حولها المؤتمرات والندوات واللقاءات التي تنادي باحترام حقوق الإنسان وصون كرامته وحرياته، وعليه يجب ألا يخضع الإنسان لقهر أحد أو يتسلط عليه الغير، إنما يجب أن يكون حراً مستقلاً، ولأن موضوع حقوق الإنسان وإحترامها وصون كرامته في حد ذاته يعد من الموضوعات المفيدة والمثمرة للإنسان وللمجتمع الذي يعيش فيه، لذا يجب مراعاتها والعمل علي الحفاظ عليها.

ولا يغيب عن الأذهان أن هناك رابط قوي يربط ما بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل، تلك المتطلبات التي تعني بالاهتمام بالأمن الجنائي، والأمن القومي، والأمن الإنساني، والأمن النفسي، والأمن الاقتصادي، والأمن الاجتماعي، والأمن السياسي، والأمن الفكري، والأمن الغذائي، والأمن الصناعي، والأمن البيئي، وأمن المعلومات والوثائق، والأمن المائي ... وما إلي ذلك من أنواع الأمن التي ترتبط ارتباطاً وثيق الصلة بحريات الإنسان وتمس حقوقه مباشرة ، وتساعد إما على صون أو على إهدار كرامته، فمن ناحية الاهتمام بها وتفعيلها والعمل على بقائها والحفاظ عليها يساعد ذلك على صون حريات وكرامة الإنسان، والعكس يؤدي إلى انتهاك حرياته وامتهان كرامته وإهدارها.

مقدمة:

زادت مساحة الاهتمام والتركيز علي حقوق الإنسان والدعوة للعناية بها، فلم تقتصر علي المناداة بحقوقه المدنية والسياسية فقط، بل امتدت لتشمل حقوقه التضامنية وحقوقه الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، ليس هذا فحسب وإنما تتعدي ذلك لتصل إلي الاعتراف بحقوقه في كل نواحي الحياة ، يدخل في ذلك أن يعيش في بيئة صحية سليمة.

أقر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فى دورته العشرين يوم ٢٨ من نوفمبر عام ١٩٧٨م إعلاناً بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام فى دعم السلام والتفاهم الدولى وتعزيز حقوق الإنسان ومكافحه العنصرية والفصل العنصرى والتحريض على الحرب ... جاء فى المادة الخامسة: من الضرورى لكى تحترم حرية الرأى والتعبير والإعلام ولكى يعكس الإعلام كل وجهات نظر أولئك الذين قد يرون أن المعلومات التى نشرت أو أذيعت على الملأ

بشأنهم قد ألحقت ضررًا جسيمًا بالنشاط الذى يضطلعون به فى سبيل دعم السلام والتفاهم الدولي وتعزيز حقوق الإنسان فى سبيل مكافحة العنصرية والفصل العنصرى والتحريض على الحرب . كذلك تحمى المادة الثالثة من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والمادة التاسعة من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الحق فى الحرية وفى الأمن الشخصى ...

والأمن البشرى هو القدرة على التمتع بثمار التنميه البشرية، وطبقا لتقرير عام ٢٠٠٠ الذى أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائى، تشترك حقوق الإنسان والتنمية البشرية فى رؤية واحدة مشتركه مثل الالتحاق بالتعليم، والأمن الغذائى، والخدمات الصحية وقصارى القول أن المفاهيم المتعلقة بالأمن البشرى وحقوق الإنسان، والتنمية البشرية هى مفاهيم متداخلة وتدعم بعضها بعضا.

وتتأثر أوضاع الإنسان بالظروف التي تحيط به، ومن منطوق تلك الأوضاع يتشكل نوع وطريقة حقه داخل المجتمع الذي يعيش فيه، ويعود السبب في العناية والاهتمام بحقوق الإنسان إلي أنها أعلى وأثمن القيم التي وجدت على وجه الأرض، ولأن الإنسان يعمل بكل طاقته ويبذل ما في وسعه من أجل الإرتقاء بحقوقه والمحافظة عليها، لذا فإنها أصبحت موضوعاً عالمياً اهتمت به الدول لوضع قواعد وقوانين رادعة لمن ينتهك تلك الحقوق، وعلى الرغم من أن الدول اجتهدت في وضع المواثيق والاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الإنسان وصون حرياته حديثاً، إلا أن هذه القوانين والقواعد والمواثيق قبل أن يقروها ويعملوا بها، وجدت قبل ذلك بمئات السنين في الشرائع السماوية التي أنزلها الله تعالى على رسله وأنبيائه ووجدت في الكتب السماوية توراة وإنجيل وقرآن ونادي بها الرسل والأنبياء، ثم تابعيهم ومن تعلم منهم من بعدهم حتى يومنا هذا.

لذا كان ضرورياً أن نتعرف على حقوق الإنسان التي أوجدها الله تعالى وكفلها للبشرية قبل وضع القوانين والإتفاقيات والمواثيق الدولية، حيث نادى المرسلون جميعاً بتساوي جميع البشر في حقوقهم، ويبقى الاختلاف في درجة تقواهم ومحبتهم للخالق والعمل على مداومة حبهم بإخلاصهم في عملهم .

قام الباحث بتقسيم حقوق الإنسان المرتبطة بمتطلبات الأمن الشامل إلى ثلاث أقسام:

القسم الأول:

يتناول الحقوق المدنية والسياسية والتي تتمثل في الحق في التصويت، والحق في إبداء الرأي، والحق في التعبير عن الرأي، وحرية الصحافة، حيث يؤدي منع الإنسان من ممارسة هذه الحقوق إلى الخوف، والقهر، والقلق النفسي، وكلها تعني عدم الأمن.

القسم الثاني:

يتناول الحقوق التضامنية والتي تتمثل في الحق في التنمية والحق في بيئة سليمة وهو ما يسمي بالأمن التنموي والأمن البيئي، ومنع الإنسان من تحقيقهما معناه هدم الشعور بالطمأنينة.

القسم الثالث:

يتناول الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، والتي تتمثل في الحق في الشغل والحق في التعليم، لأن بدونهما تتوقف عجلة العمل وينتشر الجهل والأمية مما يؤثر على متطلبات الأمن.

مشكلة البحث:

يعود السبب في عدم اكتمال الضمانات الكافية التي جعلت لحقوق الإنسان رأي عام عالمي يهتم بها، إلا أنه حتى الآن لم يتم وضع تعريف دقيق يعرف حقوق الإنسان وحرياته حتي الآن رغم المؤتمرات والندوات السنوية والشهرية والفصلية التي تنقلها وسائل الإعلام المختلفة من مختلف الأقطار التي تعقد بها، ولأنها من الموضوعات التي انشغل بها الرأي العام العالمي وعمل على وضع قواعد وقوانين ومواثيق تلتزم بها الدول، كان لابد من إيجاد اتفاقيات ومؤتمرات دولية تنادي بوضع جزاء وعقاب رادعين لمن يقوم بإنتهاك تلك الحقوق وإهدار وإمتهان كرامة الإنسان، غير أنه قد ظلت تلك الاتفاقيات والبنود في مسوداتها حبراً على ورق لا يعمل بها في كافة الدول، من أجل هذا مرت حقوق الإنسان برحلة تاريخية طويلة بدأت من مجرد بعض التصورات والاقتراحات والأفكار والآراء ووضع المفاهيم حول ما تعنيه جملة حقوق الإنسان وصون حرياته، ومرت على مرحلة الإهتمام بها خلال تطور ثقافي وسياسي واجتماعي وكذلك فلسفي لوضع المعايير والتصنيفات التي تخضع الدول لإحترام مبادئ وضوابط حقوق الإنسان التي تمخضت عنها تلك المرحة ، ثم تأتي المرحلة الحالية النهائية التي يسعي الإنسان بكل طاقته للدفاع عنها والعمل على إرسائها والحفاظ عليها لأنها من أغلى وأعظم القيم التي يجب أن يتمتع بها الإنسان، ولأنها نتاج مرحلة بذل جهد ومزيد من الصبر والمثابرة والكفاح المرير عبر حقبة زمنية، رغم تعرضها للامتهان والانتقاص من شأنها والعدوان عليها على مر الزمان، يرجع ذلك للنفس البشرية ونزوعها إلى التحرر والإنطلاق وعدم التقيد مما كان له أثر في أن يصير موضوع حقوق الإنسان هذا قضية عالمية يهتم بها الرأي العام العالمي، وترتبط حقوق الإنسان ارتباطاً وثيقاً بأمن الإنسان الاجتماعي والبيئي من خلال ما نصت عليه مبادئها من حقه في العيش في مجتمع مستقر وينعم بالأمن وصحة سليمة، وراعت نصوصها كذلك أمنه الاقتصادي جود قواعد منظمة لطبيعة العمل، وأمنه الفكري والثقافي بتأكيدها على حقه في التعليم، وأمنه النفسي بالبعد عن كل ما يهدده ويعرضه للخطر، وأمنه الغذائي بالعمل على أن يجد ما يقتات به من مأكل ومشرب، وأقرت بنود الاتفاقية التعاون والتعامل مع المنظمات المعنية بأمن الإنسان الشامل، والحفاظ على سرية معلوماته وحتى في إدارة الأزمة، لذا تتأصل وتتعمق مشكلة البحث في العمل على توضيح العلاقة التي تربط بين حقوق الإنسان وبين متطلبات الأمن الشامل، وكيفية ربطها بوجهة نظر الإعلام الذي يسعى للعمل على الارتقاء بمنظومة حقوق الإنسان داخل وعبر وسائل الإعلام المختلفة لضمان وصولها لمساحة عريضة من قطاع الجمهور في كل بقاع الأرض.

أهمية البحث:

١. إن قضية حقوق الإنسان وصون حرياته حازت على قسط كبير من الاهتمام من جانب الإعلاميين والقانونيين والباحثين في مجال حقوق الإنسان، إلا أنها لم تحظ بنفس القدر من الإهتمام من حيث علاقتها بمتطلبات الأمن الشامل.

٢. إنها دراسة تعني تقديم التطور الذي مرت به قضية حقوق الإنسان، فهي تسرد لنا ما كان يعانيه الإنسان في الماضي، وتساعد علي معرفة ما تم له من ضمانات ومبادئ لصون حريته وكرامته والحفاظ علي حقوقه، وتسهم بقدر كبير في تصور ما سيحدث مستقبلاً، مع تجنب العوامل السلبية التي يمكن أن تؤثر على تلك الحقوق والحريات.

٣. التعريف بمفاهيم حقوق الإنسان الرئيسية والتأكيد على أنواع الأمن التي يتطلبها الإنسان في حياته، والتعريف بالمفهوم القانوني لحقوق الإنسان من واقع الدستور والقانون والمواثيق والإتفاقيات الدولية، وعلاقتها بمتطلبات الأمن الشامل في ضوء ما شهدته من تطوير.

٤. أن قضية حقوق الإنسان وصون حرياته وكرامته هي من أهم وأغنى وأغلى القضايا العالمية التي حظيت باهتمام بالغ من الرأي العام العالمي ووسائل إعلامه المختلفة، لذا فهي تعد من أكثر الموضوعات ذات الشأن بالنسبة لدول العالم ويعد الاهتمام بها مطلباً عالمياً ملحاً، بل وأنه أمراً في غاية الحساسية حيث تهتم به عدد من المنظمات المدنية داخل البلاد وخارجها ويعملون على تفعيل مبادئها.

٥. أن متطلبات الأمن الشامل من الموضوعات ذات الصلة الوطيدة منذ عهود بعيدة بقضية حقوق الإنسان، لأنه بدون تحقيق الأمن والاستقرار بالمجتمع لن يكون لحقوق الإنسان قائمة، لأن المجتمعات التي يقوض فيها الأمن أو يضعف فيها، تنتهك حقوق الإنسان وتهدر كرامته، لأنه لا يوجد من يعمل على تقوية ومساعدة ومساندة العاملين عليها.

٦. ندرة الدراسات بالمكتبات العربية والأمنية التي تتحدث عن العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل الذي يهتم بصون كرامته والحفاظ على حقوق الإنسان والتأكيد على حريته، فالأمن بمثابة العمود الفقري للحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية للإنسان، وهو يعمل على الاستقرار والحفاظ على التوازن بين حقوق الإنسان المدنية والسياسية من؛ حيث حقه في التعليم والتصويت وحرية الصحافة والتعبير عن الرأي، ويرعى كذلك حقوقه التضامنية التي تهتم بالصحة والبيئة السليمة التي يحياها، وبدون الأمن لا يتحقق كل هذا.

٧. العمل على دعم الإعلام بغرض تعزيز منظومة احترام حقوق الإنسان وحرياته من خلال مناقشة ما هية الإشكاليات المهنية التى تؤثر علي العمل الإعلامى والقيام بدورة في تناول قضايا حقوق الإنسان والعمل علي تذليل العوائق وكل التحديات.

أهداف البحث:

سعت الدراسة إلى التعرف علي هدف رئيس هو العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل من المنظور الإعلامي والعمل علي إبراز الدور الفاعل لوسائل الإعلام ، ويتفرع عن هذا الهدف الرئيسي عدة أهداف فرعية منها:

- التأكيد على أن مراعاة مبادئ حقوق الإنسان وصون حرياته يهم في إرساء الإستقرار والطمأنينة داخل المجتمع، ويظهر أثره على الفرد، وينعم الجميع بالأمن.
- تبصير أفراد المجتمع المحلي والدولي بالمحاذير والعقوبات التي تطال من يقوم بانتهاك المبادئ والأسس التي خصصت لقضية حقوق الإنسان، ولفت نظر الرأي العام العالمي إلى خطورة انتهاك حقوق الإنسان وإهدار الكرامة الإنسانية.
- إبراز حقوق الإنسان الطبيعية اللصيقة بشخصه إقليمياً وعالمياً، والتأكيد على أنه لا يمكن لأي شخص ما أو جهة ما أو دولة ما أن تعمل على انتزاع تلك الحقوق أو العمل على إهدارها وضياعها.
- توضيح ضرورة الالتزام بما نصت عليه المعاهدات والمواثيق والدساتير والقوانين والإعلانات الدولية بشأن حماية الإنسان في عرضه ونفسه وماله، وتظهر للأمن دوره المنوط به في الحفاظ على هذه الحقوق وحماية هذه الممتلكات والأغراض.
- إظهار الجهود التي تبذلها وسائل الإعلام من أجل أن تسهم في تحقيق الأمن وإرساء مبدأ صون الحريات والمناداه بتعزيز حقوق الإنسان واحترمها.

الدراسات السابقة:

يستعين الباحث في هذا البحث بالدراسات التي تناولت الموضوع أو التي تحدثت عنه من قريب.

دراسة عباس مبروك الغزيري ٢٠١٣م [١]:

هدفت الدراسة إلى توضيح الدعائم الفلسفية لحقوق الإنسان في القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، وتناولت حقوق الإنسان في الشرائع السماوية (اليهودية والنصرانية والإسلامية)، وأوضحت الدراسة مصادر حقوق الإنسان على المستوى الدولي والعربي وكذلك في مصر، وأظهرت دور الضمانات القانونية في حماية حقوق الإنسان وحرياته العامة والتي تتمثل في:

احترام مبدأ المشروعية _ مبدأ الفصل بين السلطات _ الرقابة على أعمال الإدارة _ الرقابة القضائية على أعمال الإدارة _ إعلانات الحقوق – الرقابة على دستورية القوانين.

أظهرت الدراسة آليات حماية الإنسان والمتمثلة في الضمانات القانونية والتنظيمية وأكدت على دورها في حماية حقوق وحريات العامة.

وأكدت الدراسة على حقوقه في ضوء أحكام القضاء العادي، موضحة دور القضاء الإداري في حماية حقوقه، وإظهار الحماية الجنائية الموضوعية والإجراءات الحقوقية.

خلصت الدراسة إلى ما يلي:

- أن هذه الحقوق من سماتها أنه لا يمكن العدول عنها، أو إنتزاعها من الفرد، كما أنها غير محددة على سبيل الحصر لأنه يمكن إضافة حقوق جديدة تشتق من الحقوق الأساسية.
- أنه يجب أن تبرز حرية الفرد كأصل عامل لا يجوز التفريط فيه إلا في حالات استثنائية ينص عليها القانون ويبينها بوضوح، ويجب على المجتمع أن يحمي الحريات الفردية ويصونها من كل جور واعتداء.

دراسة خالد عبد الحميد خربوش ٢٠١٣ [٢]:

تناولت الدراسة بالشرح أثر احترام أجهزة الشرطة لضوابط حقوق الإنسان عند تأديتها لوظيفتها الاجتماعية ، أظهرت الدراسة أن حماية الحقوق والحريات الإنسانية ، والعمل على إيجاد ضمانات لها تكفلها القوانين داخل الدولة، يعد مطلباً أساسياً، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، والدراسة من الدراسات الوصفية، استخدم الباحث المؤلفات العلمية والبحوث والدراسات ذات الصلة بالبحث كأدوات لجمع البيانات.

خلصت الدراسة إلى ما يلي من نتائج:

١. غرس ثقافة حقوق الإنسان في نفوس رجال الأمن في مراحل الإعداد والتأهيل وتنمية المهارات .
٢. توفير الضمانات الكافية التي تكفل حق المتهم ليحصل على محاكمة عادلة ، والعمل علي توفير الضمانات لإقرار هذا الحق.

دراسة خالد عبد الحميد خربوش ٢٠١٣ م[٣]:

تناولت هذه الدراسة بالتحليل تعريف الإعلام الأمني وأهميته ووظائفه وخصائصه وأهدافه، والتحديات التي تعوق عمله، ونشأته وتطوره، وتناولت ماهيته المتمثلة في قيامه ببث ونشر المعلومات والأخبار والبيانات والحقائق ذات الصلة بالمجال الأمني، والتي تعمل على استقرار أمن المجتمع والمحافظة عليه، وأوضحت الدراسة قضية حقوق الإنسان وأهميتها وبحثها من منظور إعلامى أمني من خلال التعرف على القيم والمبادئ الانضباطية التي يلتزم بها العاملون في المجال الأمني وكذلك الكيفية التي يتم بها صناعة القرار الأمني وسرعة اتخاذه بمنظور أمني بما لا يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان أو الإضرار بحرياته أو إهدار كرامته الإنسانية، ويؤكد على احترام العاملين بحقل الإعلام الأمني ووسائل الإعلام المختلفة وتقديرهم لضوابط حقوق الإنسان، ويأتي ذلك من خلال ما يقوم به رجال الأمن من دور اجتماعي يرعى حرمة الممتلكات والأعراض والأموال ويعمل على حمايتها وحماية الحريات وصون الكرامة الإنسانية.

وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

١. أن الإعلام بما له من جانب إخباري يأتي من خلال نقل المعلومات والبيانات والوقائع يمكن أن يسهم في تفعيل مبادئ وضوابط حقوق الإنسان، وصون حرياته وكرامته والحفاظ عليها.
٢. أن حق الإنسان في الإعلام من الحقوق الرئيسية تؤكد عليها وترسخها قواعد الشرعية الدولية والقانون الدولي والمعاهدات والإتفاقيات الدولية.

دراسة عبد الحميد بن عبد الله الحرقان ٢٠١٠ م[٤]:

سعت الدراسات إلى إظهار أهم الحقوق التي ينعم بها الإنسان على الإطلاق، من خلال تناول دراسة الحق في محاكمة جنائية عادلة في ظل القانون الدولي لحقوق الإنسان، وأظهرت الدراسة أهمية هذا الحق والذي يملكه الإنسان في أن يلجأ إليه لحماية حقوقه المعرضة للإنتهاك أو التعويض عنها.

ويعد هذا الحق الوسيلة التي لا غني عنها لحماية حياة الأفراد وحرياتهم وأمنهم الشخصي، أوضحت الدراسة أهمية هذا الحق من خلال العدد الكبير من اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية التي نصت عليه بصفته أحد الحقوق الأساسية التي يجب أن ينعم بها الإنسان ليعيش آمناً في أي مكان وفي كل زمان.

وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

١. لا يجوز التحفظ على هذا الحق أو تقييده حتى في حالة الطوارئ العامة والعمل على أمن الفرد.
٢. يعد هذا الحق الحد الأدنى الذي يجب على الدول التقيد به للوفاء بالتزاماتها القانونية في ظل القانون الدولي لحقوق الإنسان من أجل أمن الفرد وأمان المجتمع.

دراسة جبير بن سليمان العلوي ٢٠٠٩ م[٥]:

هدفت الدراسة إلى التعرف على المفاهيم المضمنة في كتب العلوم الشرعية للصف الثالث الثانوي التي من شأنها تعزيز الأمن الفكري، والتعرف على مدى إسهام منهج العلوم الشرعية في هذا المجال، ومعرفة ما يعيقه من صعوبات في تقرير مضامين الأمن الفكري لدى الطلاب، وإمكانية وضع المقترحات التي تزيد فعالية دوره في تقرير الأمن ، لذا تناولت الدراسة ما يقتضيه الحال لإعطاء الأمن الفكري أولوية خاصة ، وأوضحت الدراسة بطريقة غير مباشرة دور المؤسسات التعليمية في إعطاء وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان في أذهان الطلاب من خلال إسهامها في تقرير الأمن الفكري لدى الشباب باعتباره حق إنساني.

خلصت الدراسة إلى ما يلي:-

١. أكدت الدراسة أن تطبيق أساليب التقويم التي من شأنها تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي في دروس العلوم الشرعية يتم بدرجة متوسطة .

٢. تعزيز قيم الانتماء والمواطنة لدى الطلاب من خلال إبراز خصائص المملكة العربية السعودية الدينية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية. والتي تصب جميعها في الأصل لحقوق الإنسان.

دراسة عبد الله بن خلفان العايش ٢٠٠٨ م[٦]:

تناولت الدراسة بالشرح معاناة كثير من الشعوب العربية، والإسلامية المعاصرة وضياع حقوقهم الإنسانية ، وتعرضها لأنواع من الذل والاستبداد، وأوضحت أن مرد ذلك قد يكون إلي عوامل داخلية أو خارجية أسهمت في استمرار هذه المعاناة التي لا مخرج منها إلا بالأخذ بالتغيير.

أظهرت الدراسة أن الأخلاق الإسلامية والكرامة الإنسانية هي ركائز النهوض الحضاري بما يكفل للمجتمع تحقيق الأمن والسلام، ويعم الرخاء والطمأنينة جميع صور الحياة الاجتماعية، وهدفت الدراسة إلى بيان مفهوم حسن الخلق وتطبيقاته ودور المعلم في تحقيقه والتعرف علي آلية تطبيقه ، والتعرف على أثر حسن الخلق في الأمن الاجتماعي.

وخلصت الدراسة إلي ما يلي:-

١. يرتبط الأمن ارتباطاً وثيقاً وجوهرياً بالتربية والتعليم ، إذ بقدر ما تغرس القيم الأخلاقية النبيلة في نفوس أفراد المجتمع بقدر ما يسود ذلك المجتمع الأمن والطمأنينة والاستقرار.
٢. رسوخ الأمن الاجتماعي يأتي من سلوكيات حسن الخلق التي تعد من المقوم الأساسي للعلاقات الاجتماعية .

دراسة قدري علي عبد المجيد ٢٠٠٤ م[٧]:

سعت الدراسة إلى التعرف على درجة اهتمام وسائل الإعلام المصرية بقضايا حقوق الإنسان وأهم القضايا التي حظيت بتركيز ومعالجة إعلامية مكثفة أكثر من غيرها مثل: حرية الرأي والتعبير والمشاركة السياسية، والتعرف على أشكال الاتصال ودورها في إلمام رجل الأمن بقضايا وحقوق الإنسان، وأوضحت الدراسة المصادر التي يحصل منها رجل الأمن على المعلومات المتعلقة بقضية حقوق الإنسان، وأظهرت الدراسة قياس اتجاهات رجل الأمن نحو أحداث أو موضوعات أو قضايا ذات صلة بحقوق الإنسان.

استخدمت الدراسة منهج المسح باعتباره نوعاً من التجميع المنظم للبيانات، واعتمدت الدراسة علي استمارات التحليل والاستبيان، وكانت عينة الدراسة الموضوعات التي نشرت بجريدة الأهرام خلال ستة أشهر، من شهر يوليو عام ٢٠٠٢م حتى شهر ديسمبر ٢٠٠٢ م ولها صلة بحقوق الإنسان، وكانت هناك عينة عمدية من ضباط الشرطة من العاملين بأكاديمية الشرطة والدارسين والمتدربين بلغت خمسين مبحوثاً.

وخلصت الدراسة إلى ما يلي:

١. معرفة رجل الأمن ووعيه وفهمه لحقوق الإنسان واتجاهاتهم نحو تلك الحقوق ومصادر الحصول على معلومات تتعلق بها.
٢. أن وسائل الإعلام التي اعتمد عليها المبحوثون في حصولهم على المعلومات الكافية عن حقوق الإنسان كانت على الترتيب التالي (التليفزيون _ الصحف القومية _ الصحف الحزبية _ الراديو _ المجلات).

دراسة مناع خليل القطان وآخرون ٢٠٠١م[٨]:

سعت الدراسة إلى توضيح الأعباء والمسئولية التي يتحملها جهاز الأمن من أجل استتباب الأمن وتطبيق القانون في المجتمع، وأظهرت الدراسة كيفية ممارسة الجهاز الأمني لمهامه الوقائية قبل وقوع الجريمة بإزالة أسبابها، وأكدت الدراسة على أن الدور الوقائي هو العمل الأساسي لجهاز الأمن، وإذا لم ينجح فيه يلجأ إلى أسلوب الضبط والتحري والمراقبة والتفتيش والتحقيق، ولذلك كان اتصال الجهاز الأمني بحقوق الإنسان اتصالاً لصيقاً، وتناولت الدراسة حدود التعرض لهذه الحقوق سواء قبل الجريمة أو بعد وقوعها، وكذلك في مرحلة ما قبل المحاكمة، وأثناء تنفيذ العقوبة.

وخلصت الدراسة إلى أنه:

١. يجب عدم استعمال القوة إلا بالقدر الضروري اللازم لإلقاء القبض عند المقاومة، وعدم انتهاك حرمة الحياة الخاصة للإنسان بالتجسس عليه في أسراره أو مسكنه.
٢. يجب احترام حقوق الإنسان وحريته ولو كان متهماً ومعاملته كبرئ حتى تثبت إدانته مع البعد عن الشك والريبة.

دراسة "ويد" ١٩٩٢م[٩]:

هدفت الدراسة إلى التعرف على المفهوم الحقيقي لحقوق الإنسان، لجأ الباحث إلى عمل وحدة داخل دراسته أسماها وحدة مزاولة الديمقراطية في الفصول المدرسية، وهي وحدة منهجية تصورها الباحث لبرنامجه بغرض التعرف على حقوق الإنسان من خلالها، اختار الباحث عينة عمدية من طلاب الصف الدراسي الرابع.

قام الباحث باستخدام الأسلوب الكلاسيكي لأدب الطفل، وعملية أداء الأدوار والمشروعات الجماعية ليصل إلى حقوق الإنسان في المدارس، استخدمت الدراسة الملاحظة والمقابلة الشخصية كأدوات لجمع البيانات وكذلك شرائط الفيديو والتسجيلات الصوتية.

خلصت الدراسة إلى ما يلي:

١. أن الخبرة الشخصية للطلاب ومستواهم الاجتماعي مضافاً إليه موروثهم الثقافي الذي اكتسبوه من أسرهم، وتأثير كل هذا عليهم، قد ساعدهم في إعلاء مستوى الفكر لديهم وتفهمهم وعلمهم بمبادئ حقوق الإنسان.
٢. أن الطلاب قد حصلوا على فرصة التفاعل والمشاركة مع تعلم ضوابط حقوق الإنسان.

التعليق على الدراسات السابقة:

- اعتمدت بعض الدراسات في تناولها لقضية حقوق الإنسان على الشريعة الإسلامية التي تقر وتعترف بحرية الإنسان وترعى كرامته وتعمل على حفظ حقه دون انتهاك أو انتقاص وهذا أمر في غاية الأهمية حيث تدل الدراسات على أن الشريعة الغراء كانت أسبق من القوانين الوضعية والدساتير في احترامها لحقوق الإنسان، في حين اعتمدت بعض الدراسات الأخرى على المبادئ والقوانين والدساتير والاتفاقيات الدولية وكذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨م، وليس في هذا حرج مادامت جميعها تحمي كرامة الإنسان.
- اعتبرت بعض الدراسات قضية حقوق الإنسان مادة دراسية ، فعملت على الاهتمام بتدريسها للطلاب في المدارس ووضعت الطرق والخطوات اللازمة لتضمينها بمناهج الدراسة ، وقاموا بتصنيفها ضمن العلوم الدراسية فمنهم من صنفها ضمن العلوم الاجتماعية ومنهم من عدها ضمن مواد العلوم الشرعية، بينما رأى بعض الباحثين أن حقوق الإنسان مرجعيتها هي القوانين والدساتير والاتفاقيات الدولية، وفي هذا وذاك حماية لحقوق الإنسان وصون حرياته وكرامته، وكليهما في صالح حقوق الإنسان.
- اهتمت بعض الدراسات بمتطلبات الأمن الشامل وكان التركيز على الأمن الفكري والأمن الاجتماعي والأمن النفسي والأمن الإنساني والأمن الاقتصادي ....، والجميع يرتبط إرتباطاً وثيقاً بحقوق الإنسان، فلا تحقيق لمتطلبات الأمن الشامل بدون وجود الإنسان الذي يحقق الأمن به ويتحقق لأجله، ولا وجود لحقوق الإنسان إذا ما أهدر الأمن وتم ضياعه بين الناس.

منهج ونوع البحث

منهج البحث:

يستخدم البحث المنهج الوصفي الذي يعتمد على الاطلاع على الدراسات المرتبطة بموضوع البحث وجمع البيانات وتحليلها[١٠].

نوع البحث:

البحث من الدراسات الوصفية. والدراسات الوصفية هي بحوث تستهدف التعرف على الأوصاف الدقيقة لظاهرة أو مجموعة من الظواهر، والآراء وتحليلها وتفسيرها بغرض الوصول إلى استنتاجات مفيدة، إما لتصحيح هذا الواقع أو تحديثه أو استكماله أو تصويره، وتمثل هذه الاستنتاجات فهماً للحاضر يستهدف توجيه المستقبل.[١١]

أدوات إجراء البحث:-

يستخدم البحث العديد من الأدوات البحثية الأساسية منها:

- المؤلفات العلمية ذات الصلة بالبحث.

- البحوث والدراسات المتصلة بموضوع البحث.
- شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

خطوات إجراء البحث:-

يتناول البحث الموضوع من خلال عدد من المباحث كالتالي:

المبحث الأول:- التعريف بحقوق الإنسان والأمن الشامل.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بوجه عام بمفهوم حقوق الإنسان.

المطلب الثاني: التعريف بمفهوم الأمن الشامل.

المبحث الثاني:- الأمن وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وينقسم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعزيز حماية حقوق الإنسان وحماية حرياته الأساسية في مختلف الإجـــراءات الشرطية.

المطلب الثاني: إبراز المنظومة الأمنية المعاصرة لحماية حقوق الإنسان وصون حرياته على المستوى الوطني.

المطلب الثالث: تعزيز كافة حقوق وحريات المواطن بما يتلائم مع الأهمية التي توليها الدولة في هذا الشأن.

المبحث الأول

التعريف بحقوق الإنسان والأمن الشامل

ويقسم الباحث هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بوجه عام بمفهوم حقوق الإنسان.

المطلب الثاني: التعريف بمفهوم الأمن الشامل.

المطلب الأول

التعريف بوجه عام بمفهوم حقوق الإنسان

نصت المادة ١٩من الإعلان العالمى لحقوق الانسان الذى صدر فى عام ١٩٤٨م على أن لكـــل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير ،ويتضمن ذلك الحق اعتناق الآراء دون أى تدخل واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وبثها بأى وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية وأضافت الجمعية العامـــة للأمـــم المتحدة إلى هذا المفهوم الإنسانى حرية الإعلام كبعدًا جديدً على أن الحق في حرية التعبير يتضـــمن حرية البحث عن المعلومات والأفكار من كل نوع والحصول عليها ونشرها دون أي اعتبار لأية حدود سياسية وبالشكل الذى يختاره الفرد سواء كان شفهيًا أو كتابيًا أو مطبوعًا أو متلفزًا أو بأى شكل آخر.

شهدت الساحة العالمية ظهوراً تصاعدياً لقضية حقوق الإنسان تناولته جميع وسائل الإعلام بالشرح والتفسير والتحليل والعرض الموضح للغرض، وبدأت تهتم بها الدول تقريباً بعد عام ١٩٤٥م بعد إلقاء القنبلة النووية على جزيرتي "ناجازاكي" و"هيروشيما" باليابان، وما لبث أن أصبح يعقد لحقوق الإنسان مؤتمرات دولية وندوات، وتعقد لها لقاءات ويعمل لها وعنها تقارير، واهتمت الدول جميعاً وقررت فيما بينها وبين بعضها وضع مواثيق ودساتير وإعلانات وقوانين واتفاقيات دولية تحمي حقوق الإنسان وتصون كرامته، ووضعت بنوداً تحذيرية لمن ينتهك تلك الحدود سواء كانوا أشخاصاً أو جماعات أو هيئات أو دولاً، وأجتهد الباحثون في وضع تعريفات شاملة لمفهوم حقوق الإنسان.

" يتضح من التركيب اللغوي لعبارة حقوق الإنسان أنها تدل على مفهوم كلي، ومركب ومتآلف من مفهومين متخصصين: مفهوم (حق) في صيغة الجمع، ومفهوم (إنسان) الذي ورد مفرداً ، والحق في اللغة: هو الثابت بلا شك وهو نقيض الباطل، ويطلق على الصدق.

أما على المستوى الاصطلاحي يأتي بمعنيين: الأول: هو الحكم المطابق للواقع، والمعنى الآخر: أن يكون بمعنى الواجب الثابت وهو قسمان: حق الله تعالى وحق العباد. فأما حق الله فهو ما لا يدخل الصلح فيه كالحدود والعبادات. وأما حقوق العباد فهي التي تقبل الصلح والإسقاط، أما مصطلح إنسان فقد أوردت المفاهيم اللغوية أن "الإنس" البشر الواحد، ويقال "إنس" والجمع أناس، ويقال للرجل إنسان ويقال للمرأة إنسان. أما اصطلاحياً فيعني: هو الإنسان الذي خلقه الله هو والجن لعبادته "[١٢].

وتشير وسائل الاعلام إلى أن حقوق الإنسان مرت بمراحل، فقد شهدت الساحة العالمية صدور إعلان حقوق الإنسان الأمريكي وكان ذلك إبان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية مباشرة، وفي عام ١٧٨٩ظهر علي الأفق الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان، وكان ذلك بعد الانتهاء من قيام الثورة الفرنسية على الحكم الملكي بالبلاد، حتى جاءت سنة ١٩٤٨م وصدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان متضمناً حقوقاً اقتصادية وحقوقاً اجتماعية وحقوقاً سياسية. وفي فرنسا يعتبر إعلان عام ١٧٨٩م هو أساس الدساتير التي وضعت بفرنسا عقب ذلك بدءاً من دستور ١٧٩١م، مروراً بدستور ١٩٤٦م، وصولاً لدستور ١٩٥٨م. فقد تضمنت مواد كل هذه الدساتير احتفاظها بالمبادئ التي نصت على أن السيادة للدولة، والإبقاء على حقوق الإنسان التي نص عليها الإعلان الفرنسي عام ١٧٨٩م.

إن الإنسان هو إنسان في كل مكان وكل زمان، وحقوق الإنسان هي أيضاً حقوق ثابتة وعامة بغض النظر عن موقعه الجغرافي، أو وضعه الاقتصادي، أو انتمائه الطبقي والاجتماعي، أو خلفيته الثقافية والفكرية والعقائدية [١٣].

ينعم كل إنسان داخل دولته بالحرية وبحقوقه القانونية اللصيقة بشخصه وبانتمائه للدولة التي يعيش على أرضها، وعلى الدولة أن تعمل على حماية هذه الحقوق، والحفاظ عليها من الانتهاك أو الإقلال من قيمتها سواء بتناولها إعلامياً من خلال وسائل الإعلام أو إلقاء الضوء عليها من خلال ندوات ومؤتمرات ولقاءات يدعى لها وسائل الإعلام لتوثيقها إعلامياً، فهي حقوق قد ولدت مع

الإنسان، وعلى ذلك فإنه وحده الإنسان هو من يمتلك ممارسة تلك الحقوق دونما أي ضغط أو تهديد يصدر ضده بممارستها، أو عدم ممارستها، وهو يمارسها في سكينة وهدوء تام ويشعر بالأمن، وذلك لارتباط الأمن وحقوق الإنسان ببعضهما البعض.

وهي الحقوق المتأصلة في طبيعتها والتي لا يتسنى بغيرها أن يعيش البشر، وأنه بدونها يشيع الاضطراب الاجتماعي والسياسي والعنف والصراع داخل المجتمعات [١٤].

تلك الحقوق محمية بأنظمة الدولة التي ترعاها وتحافظ على إنسانية المقيمين على أرضها، فمن خلال تلك الحقوق الطبيعية اللصيقة بشخص الإنسان منذ المهد وحتى اللحد، يدل وجودها على نجاح الأمن الاجتماعي والذي يسعى على تهيئة الاستقرار والهدوء بالمجتمع، ويتمكن كل فرد فيه من ممارسة حقوقه الطبيعية كما يتراءى له في الإطار الذي نظمه له القانون ورسمه له دون تقييد، والقدرة على التعبير عن الرأي بحرية وبطلاقة، وحرية الصحافة بالمجتمع، وكذلك حرية التصويت سواء في الانتخابات البرلمانية أو المؤسسية أو النقابية، يشير إلى سعى الأجهزة الأمنية على حماية ممارسيها في إطار قانوني مسموح، وكل ما يندرج تحت مفهوم حقوق الإنسان يعمل الأمن على حمايته ما لم يخل بالقوانين، وهي حق قائم مستمر في جميع الأوقات يدافع عنه في الحالات التي تطرأ عليه، ولا يمكن تقييده، ولا يجوز تعطيله مؤقتاً في حالات الطوارئ العامة. مثال ذلك – الحق في عدم التعرض للتعذيب، فهو حق مطلق – على غرار حقوق الإنسان الظاهرية أو الأولية ، فتلك يمكن قصرها وتحديدها، مثلما نصت عليه المادة (١٢) فهو حق حصري [١٥].

ورغم هذه النصوص والمواد والفقرات التي تعلى من شأن حقوق الإنسان وتدعو إلى احترامها وصونها، إلا أن هناك انتهاكات واضحة وخروقات صارخة لما نادت به الشرائع السماوية، وتحد سافر للعهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي وافقت الدول على احترامها، فنجد في كثير من دول العالم يتعرض الإنسان إما يومياً أو شبه يومي إلى ألوان وأصناف من التعذيب.

وهي تلك الحريات التي ينبغي أن يتمتع بها الإنسان باعتبار صفته الإنسانية (دون النظر لأي من اللون أو الجنس أو الدين أو العقيدة) والتي تشبع غرائز واحتياجات بشرية، وعندما تتشبع تلك الاحتياجات فيتولد لدى الإنسان الرغبة والقدرة في العمل والبناء الخاص للمجتمع ، الذي منحه ذلك الإشباع[١٦].

تلك الحريات التي يحصل عليها الإنسان ويمارسها دون قيد أو شرط، ولكن يجب عليه ألا يتمسك بها كاملة، بل عليه السماح في جزء يسير منها من منطلق تبادل المنفعة، فهو يتغاضى عن ممارستها على المطلق حتى يتقي بها شرور الغير الذي يمكن أن يعتدى على المساحة الأكبر التي احتفظ بها لنفسه من تلك الحريات بدافع أنهم يمارسون هم الآخرون حرياتهم ويتمتعون بحقهم في ممارستها.

وهي علم اجتماعي قديم يتعامل مع حفظ كرامة الإنسان وجعل حياته أكثر يسراً وأمناً بعيداً عن الخوف والفلق والفقر والتشرد والاضطهاد(١٧).

يتضح من هذا التعريف أن هناك رابط بين حقوق الإنسان والأمن، هذا الرابط يجعل حياته ومسكنه وممتلكاته وحريته وحرية أهل بيته في طمأنينة وأمن، ويأتي ذلك من تفاعل الأمن مع المجتمع بغية نشر الاستقرار والسكينة ليسود الأمن ويعم جميع المواطنين، ويشكل هذا في مجمله أمناً اجتماعياً.

يرى الباحث أن حقوق الإنسان هي تلك الحقوق التي يمنحها الشخص لحظة مولده وتصبح لصيقة بشخصه، لا يجوز لأي كائن أن يزيلها عنه أو أن يتصرف فيها نيابة عنه، ولا تقبل المساس بها، هذه الحقوق تمنحه حريات وفقاً لقواعد وقوانين واتفاقيات وإعلانات دولية، وهي نفسها الحقوق التي نصت عليها منذ قديم الأزل الشرائع السماوية وتناولتها بالشرح مع التفصيل الشريعة الإسلامية.

وهي المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر وهي أساس الحرية والعدل والسلام وأن من شأن احترامها إتاحة فرصة تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة(١٨).

فهي الحقوق التي تمنح من تلتصق به الصفة الإنسانية؛ حيث إن كلمة الإنسانية لا يتصف بها إلا بني البشر، والتي من شأنها أن تعلي من شأنه لما له من مزايا وصفات حميدة يتميز بها عن سائر الكائنات، وهي كذلك تمنحه الأمن والأمان والعيش في سلام ويعمل الأمن على الازدهار والتنمية للمجتمع حيث الكل ينعم بالاستقرار ويشعر بالراحة والطمأنينة والأمان مع حقوقه.

إن حقوق الإنسان ضمانات قانونية عالمية تحمي الأفراد والجماعات من إجراءات الحكومات التي تتدخل في الحريات الأساسية والكرامة الإنسانية ويلزم القانون العالمي لحقوق الإنسان الحكومات بفعل أشياء معينة ويمنعها من فعل أشياء أخرى، ومن بين سمات حقوق الإنسان التي يستشهد بها أكثر من غيرها ما يلي:

- أن حقوق الإنسان لا تشتري ولا تكتسب ولا تورث، فهي ملك للبشر لأنهم ناس ... فحقوق الإنسان متأصلة في كل فرد وفي كل مجتمع إنساني، وهي ملزمة التطبيق في جميع الدول.
- أن حقوق الإنسان عالمية، فهي واحدة لجميع البشر بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي. فهي تحمي الفرد والمجتمع.
- أن حقوق الإنسان لا يمكن التنازل عنها أو انتزاعها، فليس من حق أحد أن يحرم شخصاً من حقوق الإنسان حتى لو لم يعترف بها قانون بلده، أو عندما تنتهك الحكومات تلك الحقوق والقوانين.

- أن حقوق الإنسان متساوية ومترابطة وغير قابلة للتجزؤ، ذلك أنه كي يتمتع الإنسان بحقوقه وجب أن يعيش، فله الحق في الحياة ، كما يجب أن يعيش بكرامة، مثلما يحق له أن يتمتع بالحرية والأمن(١٩).

المطلب الثاني

التعريف بوجه عام بالأمن الشامل من المنظور الاعلامي

تلعب وسائل الإعلام دوراً أساسياً ورئيسياً، ومؤثر فعال في تكوين وتشكيل قيمنا الاجتماعية وآرائنا التي ندلى بها عن مواضيع وقضايا مختلفة سواء كانت ثقافية أو اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو رياضية أو دينية تصب جميعها في مفهوم أو مضمون أو محتوى الأمن الشامل.

الأمن من أعظم وأهم النعم التي أنعم المولى سبحانه وتعالى بها علي عباده مسلمهم وكافرهم مطيعينه وعاصينه، وهي نعمة لا يشعر بها إلا من عاش لحظات الخوف والقلق والفزع ، أما من يحيا في موطنه آمناً فإنه يرى أن الأمن شعورٌ أو أنه بإمكانه أن يحافظ عليه مادام يعيش مسالماً.

فالأمن من وجهة نظر دائرة المعارف البريطانية يعني حماية الأمة من خطر القهر على يد دولة أجنبية ... ومن وجهة نظر "هنري كيسنجر" وزير الخارجية الأمريكي الأسبق يعني أي تصرفات يسعى المجتمع عن طريقها إلى حفظ حقه في البقاء ... ولعل من أبرز ما كتب عن الأمن هو ما أوضحه "روبرت مكنمارا" وزير الدفاع الأمريكي الأسبق في كتابه "جوهر الأمن" ... حيث قال : أن الأمن يعني التطور والتنمية، سواء منها الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية في ظل حماية مضمونة" (٢٠).

والأمن الشامل يهتم ويعتني بحقوق من يشملهم بالمجتمع من أفراد أو جماعات أو دول، وهو يعتني بالحقوق المدنية والسياسية لهم، ويهتم بحقوقهم الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، ويرعى لهم حقوقهم التضامنية، دون تفرقة بين فرد وآخر، أو جماعات وغيرها، أو دولة دون الثانية.

الأمن الشامل يتعلق بمنظومة أمنية كاملة، وبنظم متشابكة لها ترابطها الكلي واستقلالها الجزئي ونقاط الالتقاء والالتحام. لأن الأمن الشامل كلٍ متصل(٢١). وعليه يشمل مفهوم الأمن الشامل أنواع الأمن الآتية: الأمن الفكري _ الأمن الاقتصادي _ الأمن الاجتماعي _ الأمن السياسي _ الأمن البيئي _ الأمن الثقافي _ الأمن الصناعي _ الأمن الغذائي _ أمن المعلومات والوثائق _ الأمن المائي _ الأمن الجنائي ...إلخ.

وعليه يشير الباحث إلى بعض التعريفات التي أشتمل عليها هذا المفهوم.

هناك ترابط وثيق بين أنواع الأمن المختلفة، ما يجعل من الصعوبة بمكان الفصل بينهم، فلا يمكن فصل الأمن السياسي مثلاً عن الأمن الاقتصادي، ويصعب الحديث عن الأمن السياسي منفصلاً عن الأمن الصحي ... فالأمن الشامل هو شعور الفرد بالأمن على حياته وعرضه وماله، الذي يغطي

جميع نواحي الحياة، بدءاً من الأمن السياسي الذي يكفل لكل مواطن الحرية الذاتية ومروراً بالأمن الاقتصادي، بحيث يضمن لكل مواطن حقوقه المالية وممتلكاته الشخصية، وانتهاء بالأمن الصحي، فإن سلامة المواطنين أفراداً وجماعات وعيشهم في صحة وعافية هما جزء لا يتجزأ من الأمن الشامل"[٢٢].

قد سعت وسائل الإعلام إلى تقديم ما يعطي منها للجمهور يشتمل علي توضيح وشرح وتفصيل بمعني ومفهوم الامن الشامل وإبراز المقصود منه وما يشمله من جميع نواحيه المختلفة. من أمن (فكري – اقتصادي – اجتماعي – ثقافي – سياسي – ديني .... الخ).

يقصد بالأمن الفكري: توصيف المهددات والأخطار والمصادر والأسباب التي تؤدي، أو يمكن أن تؤدي إلى هز القناعات الفكرية أو الثوابت العقدية والمقوم الأخلاقي والاجتماعي والديني للأمن الوطني، والسياسة العامة، والإجراءات والنشاطات المطلوبة لحماية المنظومة العقدية والأخلاقية والقيمية من كل فكر شاذ أو منحرف أو متطرف أو معتقد خاطئ ومواجهته ذلك بكل السبل والوسائل[٢٣].

تقوم وسائل الإعلام المختلفة من جانبها إن لم يكن علي طول الدوام بين الحين والآخر بالتعريف بالأمن الشامل من خلال القضايا والموضوعات والأطروحات التي تتناولها سواء في برامج تليفزيونية أو اذاعية أو صحافية الغرض منها شرح وتفسير وتبسيط معني الأمن الشامل وتقريب المسافة بين المتلقي وبين مقدمي البرامج والمحررين والضيوف.

فهو الأمن الذي يجعل الإنسان آمناً على حقوقه الثقافية وموروثاته ومكوناته الثقافية المتنوعة، ويحافظ له على منظومته الفكرية من خلال تحصينه ضد الفكر المنحرف الذي يؤدي إلى إهدار الكرامة الإنسانية، ويدمر في أخلاقيات وقيم ومبادئ الفرد والجماعة بل والدول، فالأمن الفكري يحافظ للإنسان على مكتسباته من العلوم الجيدة والثقافة المفيدة.

ويقصد بالأمن الاجتماعي: أمن الإنسان على نفسه وفكره وعرضه وماله في مجتمعه من كل أنواع الأذى والخوف أوضرر يلحق به أو بشعوره بل يتعدى الإنسان ذاته ويشمل أمنه في سكنه وعمله ومحل عبادته وبين أفراد مجتمعه، وأمن الفرد من الجماعة، وأمن الجماعة من الفرد أو النظام[٢٤].

فهو نوع من الأمن الشامل الذي يتعود عليه الإنسان منذ نعومة أظافره سواء داخل أسرته أو بيئته في مجتمعه الذي يحيا فيه أو في مدرسته التي يتلقى فيها علومه، فمنها داخل أسرته مثلاً التعود على نظافة اليد والبدن، والمحافظة على آداب المأكل والمشرب وكذلك آداب الحديث مع الغير وآداب المجلس، ومن البيئة التي يعيش فيها داخل المجتمع عليه أن يتعود على احترام الأكبر منه ويوقره وأن لا يأتي بالضوضاء التي تزعج الآخرين وأن يحافظ على جمال البيئة ونظافة المكان، وفي مدرسته

عليه أن يعتاد ألا يخرب في المقاعد أو الحائط المدرسي ويحافظ على مدرسته. ومن منطلق من شب على شئ شاب عليه، فطفل اليوم، هو شاب الغد، هو رجل المستقبل، وعليه فإن ما ينشئ عليه من احترام لحقوق الغير والمحافظة على حقوقه ومراعاة الحقوق الإنسانية لكل من حوله من واقع أمن فكري وأمن اجتماعي يساعد ذلك على توطيد العلاقة وترسيخها فيما بين حقوق الإنسان ومفهوم الأمن الشامل، وهذا هو المنوط بمتطلبات الأمن الشامل تحقيق تلك العلاقة.

يقصد بالأمن النفسي: شعور الفرد بتقبل الآخرين له وحبهم إياه يعاملونه بمودة، وشعور بالانتماء إلى الجماعة، وأن له دوراً فيها وندرة شعوره بالقلق والتهديد بالخطر (٢٥).

فهو الأمن الذي يجعل الإنسان يشعر بالأمن والطمأنينة والسكينة وراحة البال، في منزله ومدرسته وجامعته وعمله ومجتمعه وبيئته، وهذا حق من حقوقه، فمن حق الإنسان أن يكون بعيداً عن كل ما يهدد نفسه وعرضه وماله ومجتمعه وأسرته، بل أن حقه في أن يعيش بدون خوف أو قلق أو شعور بالاضطهاد له من الغير هو أمر كفلته جميع الشرائع ونصت عليه الدساتير والقوانين ومواثيق حقوق الإنسان، ونص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى ذلك فإن العلاقة بين حقوق الإنسان وبين الأمن بمفهومه الشامل علاقة وطيدة وتضرب بجذورها في عمق التاريخ. فالأمن مطلب إنساني وحق من حقوق الإنسان، من حق الدولة عليه أن ترعى حرياته وتجعله ينعم بالأمن لأنه من أغلى وأثمن الحاجات التي يطلبها الإنسان ليعيش آمناً.

يرى ماسلو أن لدى الإنسان عدداً من الحاجات الفطرية، وافترض "ماسلو" أن حاجاتنا مرتبة ترتيباً هرمياً على أساس قوتها، ومع أن جميع الحاجات الفطرية قوية فقد وضع ماسلو الحاجة للأمن تالية للحاجات الفسيولوجية مباشرة نظراً إلى أهميتها باعتبارها دوافع مسيطرة، وأن إشباعها يؤكد للفرد أنه يعيش في بيئة متحررة من الحظر، ويرى "ماسلو" أن الأمن النفسي مرادف للصحة النفسية، بل هي أيضاً قدرة الفرد على مواجهة الاحباطات التي يتعرض لها، أي قدرته على التوافق الذاتي والتكيف الاجتماعي وقد وضع ماسلو أربعة عشر مكوناً تحدد الأمن النفسي (٢٦).

فالأمن النفسي يتحقق من شعور الإنسان بالأمن، حيث أن فقد الإنسان للأمن يؤدي إلى إضطرابه نفسياً وشعوره بالخوف والقلق الذي يؤدي إلى الإحباط، ويكون الإنسان كائناً غير متفاعل مع المحيطين به ومع مجتمعه، أما شعوره بالأمن يكون كائناً مؤثراً في المجتمع بعيداً عن أي اضطراب أو قلق.

ويعرف الأمن الاقتصادي للفرد: بأنه حصول الفرد علي حاجته من المأكل والمسكن والمشرب فمن حق الفرد الحفاظ علي حياته وطرد أوهام الفقر والجوع عنه وعن أبنائه(٢٧).

فهو الأمن الذي يحفظ للإنسان حقه في المجتمع، ويحمي كرامته من الامتهان، فبدون وجود ما يقتات الإنسان به من طعام وشراب وكساء، ومسكن يأويه، فإن ذلك يؤدي إلى أنه يسعى للحصول

عليه بأي طريقة لتستمر حياته، هذا قد يجعله يلجأ إلى الطرق غير السوية مما ينجم عنه حدوث إضطراب وزعزعة للأمن بالمجتمع، ويتسبب ذلك في إنتشار الفوضى، أما إذا ما تكفل المجتمع أو الدولة بمواجهة هذا الإضطراب وتلك الزعزعة بتوفير متطلبات الإنسان من مأكل وملبس وشراب وسكن، وعمل يتقاضى عنه أجر يقوم به بالإنفاق على نفسه وأهل بيته، فإن ذلك يرسخ ويدعم الأمن الاقتصادي ويقوى ويوطد العلاقة بين حقوق الإنسان وبين مفهوم الأمن الشامل.

يقصد بالأمن الجنائي: هو النظم والخطط والإجراءات التي تدعم وتؤكد وتحافظ على تنفيذ القوانين المطبقة في الدول بفاعلية وتأثير، والتي تتضمن تحديد الجرائم ووضع العقوبات وضبط النشاط الإنساني في المجتمع [٢٨].

فهو الأمن الذي يتطلب بذل الجهد والمزيد من التعب والإرهاق من أجل كشف ملابسات وظروف حدوث جريمة من الجرائم الجنائية، وتحديد هوية مرتكبي الحادث أو الجريمة وتقديم الأدلة والبراهين الدامغة على ارتكابهم للفعل الإجرامي، وهو عمل منوط برجل الشرطة الذي منحه القانون سلطة الضبط في القضايا التي تشكل جرائم ويعمل على جمع المعلومات والبيانات التي تساعد على كشف غموض الجريمة في نطاق من الإنسانية ومراعاة حقوق الإنسان والحفاظ على كرامته.

الأمن الصناعي: هو المفهوم الشامل والواسع لمعنى السلامة والصحة بما يكفل الحماية الكاملة والشاملة لكافة عناصر الإنتاج الرئيسية [٢٩].

فهو الأمن الذي يحقق للعاملين بالمنشآت الصناعية الحماية من الأضرار الناجمة عن الإنتاج الصناعي أو عن مخلفاته التي قد تعرضهم للأمراض والأخطار، وذلك بوضع شروط الأمن الصناعي والسلامة المهنية، وشروط التهوية بالمنشآت ووجود حنفيات الحريق وأجهزة الإطفاء اليدوية المعبئة بثاني أكسيد الكربون والجير، والأمن الذي يعمل على حمايتهم داخل المنشأة من دخول غرباء للمنشأة لحمايتهم من أن يتعدى أحد عليهم، والحفاظ على حرياتهم وكرامتهم بعدم المساس بها أو الانتقاص منها أو إهدارها، بما يتوافق وتحقيق حرياتهم والتمتع بها، وحماية حقوقهم الإنسانية، وصون كرامتهم بما يتوائم مع متطلبات الأمن الشامل.

يقصد بالأمن القومي: هو مجموعة التدابير التي تتخذها الدولة لدعم أنشطتها الرئيسية وقدراتها علي حماية مصالحها المشروعة وقيمها. وهو بذلك المفهوم تتعد جوانبه وتختلط فيه الجوانب الإجرائية للأمن بالجوانب الموضوعية له، وتتدخل فيه عوامل مختلفة من سياسية واقتصادية وعسكرية واجتماعية وغير ذلك[٣٠].

فهو الأمن الذي يرعى حقوق ومصالح الدولة بكافة منشآتها ومواطنيها، ويعمل على حمايتهم من أي مخاطر تؤدي إلى زعزعة الأمن داخل الدولة مما يهدد أمن وسلامة وحريات المواطنين، ويعمل كذلك على الحفاظ على شكل الدولة وهيبتها بالخارج بما يحقق لمواطنيها بالخارج الاستقرار

والطمأنينة ولمواطنيها بالداخل الافتخار والرقي والتقدم ،ويأتي ذلك من خلال عمل متواصل وجهد دؤب للقائمين على منظومة الأمن القومي، ليمنح للدولة الصورة الصادقة والطيبة لدى مواطنيها.

يقصد بالأمن الغذائي: إنتاج الغذاء داخل الدولة الواحدة بما يعادل أو يفوق الطلب المحلي (الأمن الغذائي المطلق)، أما الأمن الغذائي النسبي فيعني قدرة دولة ما أومجموعة من الدول على توفير السلع والمواد الغذائية كلياً أو جزئياً[٣١].

يرتبط الإعلام ارتباطاً وثيقاً بحقوق الانسان، فلا غنى لأحدهما عن الآخر، فالإعلام يقوم علي نشر المفاهيم والمساعدة علي انتشارها من خلال وسائله المختلفة لتعم مختلف المجتمعات، هو لا يقوم بهذا منفرداً أو من تلقاء نفسه بدون مساهمة لحقوق الإنسان له فيما قدمه، فحقوق الإنسان هي التي تمد الإعلام بالقضايا والموضوعات الغنية التي يعمل على بثها ونشرها وتناولها في مختلف المناحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية .... الخ.

المبحث الثاني

دور الإعلام نحو الأمن وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية

وقسم الباحث هذا المبحث إلى ثلاث مطالب كالتالي:

المطلب الأول: دور الإعلام نحو تعزيز الحماية المقررة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

المطلب الثاني: دور الإعلام نحو إبراز المنظومة الأمنية المعاصرة لحماية حقوق الإنسان وصون حرياته على المستوى الوطني.

المطلب الثالث: دور الإعلام نحو تعظيم كافة حقوق وحريات المواطن بما يتلائم مع الأهمية التي توليها الدولة في هذا الشأن.

المبحث الثاني

دور الإعلام نحو الأمن وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية

يلعب الاعلام دوراً حاسماً في قضايا حقوق الانسان وحرياته، بما يستلزمه القيام بحملة توعية للمجتمعات والأفراد بحقوقهم بأسلوب مبسط سهل غير منحاز لفئة علي أخرى وبطريقة موضوعية، مع الوضع في الاعتبار العبء الواقع علي عاتق الإعلام في مواجهة التحديات التكنولوجيه الحديثة والتطور التقني الواقع عليه، ولا يكون ذلك إلا بالغرس الثقافي والفكري والوعي الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، والاستمرارية في ذلك مع طرح سيناريوهات بديلة لمسايرة ركب الحضارة والحفاظ علي الوضع الأمني الذي يضمن بقاء كل تلك الأشياء.

يمثل الأمن للإنسان أهم وأقيم وأعظم المتطلبات الحيوية والفطرية التي يحتاج إليها ولا يمكن الاستغناء عنها، ولا يمكن تعطيلها، ومن أجل تعزيز تلك الحقوق التي يتمتع بها الإنسان، ومن أجل الحفاظ على حرياته وصون كرامته، يعمل الأمن على ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان والانتقال بها من

مرحلة التلقين لرجال الأمن بقواعد ومبادئ حقوق الإنسان إلى مرحلة غرس تلك الثقافة في وجدانهم والعمل على تغيير سلوكهم نحو التعامل بإيجابية مع هذه الحقوق والحريات، فلم يعد مقبولاً في عصرنا الحالي الذي يجتاحه متغيرات نحو مفاهيم الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان أن يسئ رجل الأمن التعامل مع الجماهير ويهدر حقوق الإنسان (٣٢).

ولأن حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الأمور المسلم بها أن تضطلع بها السلطات الثلاث بالدول، فنجد أن السلطة التشريعية ملزمة باحترام تلك الحقوق والحريات بإصدار القوانين والتشريعات بشأنها، ونجد أن السلطة القضائية ملزمة هي الأخرى بحماية تلك الحقوق والحريات إعمالاً للقاعدة القانونية التي تنادي بأنه "لا جريمة ولا عقاب بدون نص قانوني".

كما أن السلطة التنفيذية عليها التزام أيضاً بحماية واحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فيتعين أن تكون كل تصرفاتها متفقة مع الشرعية وسيادة القانون... كما يقع الالتزام بحماية حقوق الإنسان، هذه النظرة تشمل أيضاً رجل الأمن، فينبغي أن يحترم حقوق وحريات الغير ويرعاها، وعليه أن يحرص عليها بنفس درجة حرصه علي التمتع بحقوقه وحرياته، فإذا لم يتم مراعاة حقوق الإنسان من قبل رجال الأمن في آدائهم لعملهم، فإن ذلك ينعكس سلباً على فاعلية الأداء الأمني (٣٣).

المطلب الأول
دور الإعلام نحو تعزيز الحماية المقررة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية في مختلف الإجراءات الشرطية

يقع على عاتق الشرطة مسئولية تحقيق الأمن والحفاظ عليه، وعليها تطبيق وإنفاذ القانون بالدولة، وعلى ذلك فإن اتصالها بحقوق الإنسان اتصالاً وثيقاً سواء في المسائل التي تثار على المستوى الداخلي أو المستوى الخارجي، ولذلك فإن أجهزة الشرطة يقع عليها عبء كبير وينظر إليها نظرة مختلفة عن باقي الأجهزة التي تحتضنها الدولة، وكانت من صور تعزيز حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية:

لعله لا يوجد نوع من الحقوق اهتم به القرآن الكريم قدر اهتمامه بالحقوق الاقتصادية والإجتماعية للإنسان، وخاصة فيما يتعلق برزقه وصحته وغذائه ومسكنه وملبسه. فهناك أكثر من مائه آية قرآنية كريمة متفرقة تتعلق بهذه الحقوق الإنسانية المبدئية، يتحدث معظمها عن حق الفقير في أن يناله نصيب من أموال القادرين ــ عن طريق الزكاة _ لكي يتمكن من الحياة في مستوي معيشي مناسب يفي بحاجاته الأساسية في الحياة (٣٤).

وإذا ما نظرنا لدعوة أبي الأنبياء سيدنا إبراهيم بأن يجعل الله مكان إقامته بلداً آمناً، فإن ذلك يدعونا إلى التأمل أن بالأمن يتحقق الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية ... ، وذلك لأن الحقوق يحميها ويحققها الأمن.

- إننا لا نتصور أن يقوم أي بناء سليم علي الخوف ... إن كلمة مخلصة حرة، وعملاً مبنياً على الإقناع ... أجدى للمجتمع من ألف كلمة يمليها الرياء والنفاق ... ومن أعمال كثيرة يدفع إليها الخوف والإنسياق[٣٥].

الحقيقة أنه لا يمكن لأي إزدهار أو تنمية أو تقدم أو تطور أن يتم بدون الأمن الشامل؛ حيث أن الإحساس بالخوف أو الشعور بالقلق والرعب من زعزعة الأمن لا يؤدي إلا إلى الفشل، لذا فإنه في كثير من الأمور يكون فيها الأمن فإن النتيجة تأتي بالإيجاب، والحالات التي تفتقد إلى عنصر الأمن لا يأتي من ورائها خيراً ولو يسير.

لقد عني المشرِّع بتجريم من يقوم بمعاملة إنسان بطريقة سيئة تنتهك فيها كرامته وتسلب فيها حريته ويستخدم ضده العنف والقسوة، وذلك تعزيزاً لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ولكن يجب معرفة أي نوع من القسوة يجرَّم فهناك معاملات توصف بأنها معاملات فيها غلظة ولكنها لا تصل إلى درجة المعاملة بقسوة والتي يمكن أن يقال عنها أنها "غير الآدمية".

والقسوة في القانون هي فعل مادي من أفعال العنف، تقع على المجني عليه فتخدش شرفه أو تؤلم جسمه، مهما كان الألم خفيفاً، ويدخل في ذلك البصق في وجه الشخص، أو إلقاء شئ عليه يوجب مضايقته، أو توبيخه، أو انتزاع شئ من يده، أو ربط عينيه، أو جذبه من شعره أو ملابسه[٣٦].

فقد راعي المشرِّع كل ما يؤدي إلى عمل من شأنه أن ينتقص من كرامه الشخص، أو يقلل من قدره، أو ينتهك حرياته الشخصية، أو يمس كرامته ووضعها موضع التجريم إذا ما ارتكبت من شخص آخر حياله أو من مجموعة من الأشخاص حياله، وأخرج من هذه الأفعال فعل التطاول بالقول أو التراشق بالألفاظ فيما بين المجني عليه ومرتكب الفعل، حيث يخضع لأحكام القانون.

أقر المشرِّع عدم إلقاء القبض على الأشخاص ووضعهم قيد الحبس بدون أي جرم أو ذنب اقترفوه، ومن يفعل ذلك يعد مخالفاً لنصوص القانون ويضع نفسه تحت طائلة القانون.

وتأكيداً لحماية الحقوق الإنسانية وحرياته الأساسية يضع المشرِّع في نص المادة ٤١ من الدستور المصري على أن الحرية الشخصية حق طبيعي وهي مصونة لا تمس.

وعليه فمن يقوم بتقييد حرية شخص أو حرمانه من ممارسة حريته وحقوقه يسلبه إياهما بالقبض عليه سواء كان من قام بإلقاء القبض عليه منوط به هذا العمل أو شخص غير ذي صفة، فإنه بفعلته هذه يكون ارتكب فعلاً يعاقب عليه، ولقد نص المشرِّع في قانون العقوبات على تجريم هذا الفعل .

كل من قبض على أي شخص أو حبسه أو حجزه بدون أمر أحد الحكام المختصين بذلك، وفي غير الأحوال التي تصرح فيها القوانين واللوائح بالقبض على ذوي الشبهة، يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تتجاوز مائتي جنيه[٣٧].

للشرطة في العصر الحديث دور هام يتضمن المحافظة على النظام وصيانة الأمن الداخلي وبخاصة الحماية من الجريمة قبل وقوعها، وضبطها والتحقيق فيها بعد ارتكابها، وتعقب مرتكبيها لتقديمهم إلى العدالة، فدور الشرطة وقائي قبل وقوع الجريمة، وتنفيذي بعد الحكم ... وتسهم الشرطة في تأدية دورها الوقائي بحل المنازعات الطارئة بين الأطراف المتناحرة بتدخلها الفوري قبل اتساع الخلاف الذي قد يتطور إلى ارتكاب جرائم خطيرة ... وتأدية الشرطة لدورها الوقائي يفرض في كثير من الأحيان الاستيقاف لسؤال الإنسان عن جهته ...إذا فشلت الشرطة في دورها الوقائي وحدثت الجريمة، لجأت الشرطة في دورها القضائي إلى إتخاذ الإجراءات الكفيلة بالتعرف على أسباب وقوع الجريمة، والتعرف على مرتكبيها[٣٨].

ولقد ركزت المواثيق الدولية على احترام كرامة الإنسان في مقدمة كل حقوقه الإنسانية باعتبار ذلك الاحترام هو المدخل الطبيعي لصيانة كل حقوقه، بل الشرط الجوهري للسلام والأمن الوطني والدولي وهذا ما أثبتته الأحداث الدولية فعلاً، إذ ثبت أن الدول التي كفلت باحترام كرامة الإنسان هي أكثر الدول استقراراً [٣٩].

وقد كفلت الشرائع السماوية الحرية الشخصية للإنسان وحرَّمت التجسس على الغير والذي منه يأتي التنصت واستراق السمع، فلا يجوز لشخص أن يجرح حرمة غيره في حريته الشخصية، ونصت الدساتير والقوانين الدولية والاتفاقيات على تجريم التنصت.

"فإن معظم الأنظمة تقر بحق الإنسان في حماية حياته الشخصية من الانتهاك لتلك الحقوق، ويرى آخرون أن يتم ذلك بموافقة قاضي التحقيق في مرحلة التحقيق، لذلك نجد هنالك من مؤيد ومعارض، ولكن الكثير من القوانين العربية صامتة ولا تتضمن نصاً يشير إلى ذلك التصرف" [٤٠].

غير أنه قد يكون التنصت واستراق السمع في بعض الأحيان أو في أغلبها يكون لسبب حماية الأمن الداخلي والأمن القومي من جريمة قد تؤدي إلى هلاك الوطن، حينها يمكن تعطيل كل النصوص القانونية والإعلانات والمواثيق، كذلك إعمالاً بنص الحديث الشريف "لا ضرر ولا ضرار" يمكن للدولة أو الجهة المعنية فيها بحماية حقوق الآخرين من وقوع هذه الجريمة أن تتدخل لمنعها، وتتبع المخططين لها والعمل على ضبطهم ومعرفة الدافع لهذا وتقديمهم للمحاكمة، حيث أن جهاز الأمن هو المنوط به ضبط الجريمة قبل وقوعها، وإشاعة الأمن والطمأنينة في نفوس المواطنين.

"إن حالة الأمن التي توفر للفرد الطمأنينة في نفسه وعقله وماله وعرضه وعقيدته هي الأصل التي تقوم عليه الحياة البشرية، والتي تتسق وفطرة الإنسان، والشرطة تؤدي واجباتها لاستقرار تلك الحالة، وبما يجب أن تكون عليه بصورة مستمرة، وبما يجب أن يترسخ من اعتقاد وثقة لدى المواطنين بأن الشرطة قادرة على منع الجريمة ووأدها في مهدها والقضاء على كل بادرة تنذر بوقوعها" [٤١].

الثابت في حياة الأشخاص أن كل إنسان يريد أن يحتفظ بأسراره فلا يطلع عليها أحد وخاصة في محيط منزله ومسكنه الشخصي وأسرته، ومن منطلق القول الشائع "أن البيوت أسرار"، لذا كان لمسكن الشخص حرمة فلا يجوز التعدي على حرمة المسكن أو ما يحيط به إلا في الحالات الضرورية وبناء علي أمر قضائي إذا لزم الأمر إما لكونه متهم في أي جريمة من الجرائم أو لإخفائه متهم.

"تأتي جريمة انتهاك حرمة المسكن ضمن الجرائم التي يمس ارتكابها أحد عناصر الحرية الشخصية للفرد، وحيث يتم الإعتداء على حق الفرد في الهدوء والأمن والسكينة" (٤٢).

ولقد اهتمت الشرائع السماوية من قبل القوانين الوضعية والاتفاقيات بهذا الأمر، فقد ألزمت الشريعة الإسلامية المسلمين بعدم دخول المساكن غير المملوكة لهم إلا بعد استئذان أهلها، فإن لم يكن فيها أحد فلا يدخلوها، وأنه إذا قيل لهم ارجعوا فعليهم السمع.

ونصت القوانين في موادها وفقراتها على بنود تجرم دخول المساكن دون مسوِّغ رسمي. فلكل فرد الحق في الأمن الشخصي فلا يجوز القبض عليه أو حبسه أو حجزه أو معاقبته إلا في الحالات التي ينص عليها القانون، وباتباع الإجراءات المقررة فيه، وقد تقررت الحماية الجنائية لهذا الحق بمقتضى المادة ٢٨ عقوبات ... ولكل فرد الحق في حماية حرمة مسكنه فلا يجوز دخوله إلا في الأحوال المحددة في القانون وبمراعاة القواعد المقررة فيه، وقد تقررت الحماية الجنائية بمقتضى المادة ١٢٨ من قانون العقوبات والتي قررت بأنه "إذا دخل أحد الموظفين أو المستخدمين العموميين أو أي شخص مكلف بخدمة عمومية اعتماداً على وظيفته منزل شخص من آحاد الناس، بغير رضائه فيما عدا الأحوال المبينة في القانون، أو بدون مراعاة القواعد المقررة يعاقب بالحبس أو بغرامة لا تزيد على عشرين جنيهاً مصرياً" (٤٣)

المطلب الثاني

دور الإعلام نحو إبراز المنظومة الأمنية المعاصرة

لحماية حقوق الإنسان وصون حرياته على المستوى الوطني

يظهر الدور الرائد العظيم الذي تتولى زمام أموره المؤسسة الأمنية في حفظ الأمن واستتبابه وإنفاذ القانون، وهذه المسائل يحيطها ظروف تحفها المخاطر، ويتعرض رجالها لكثير من المخاطر لتحقيق وإشاعة الأمن داخل المجتمع، وفي سبيل ذلك يقدم رجالها تضحيات وأعمال أقل ما يمكن أن نصفها بأنها أعمال الشجعان المحبون والمقدسون والمقدرون لتراب الوطن، وكثيراً ما كان يلقى منهم حتفهم وكانوا مقدمين بطيب خاطر إعلاءاً لكلمة الحق ونداء الوطن ... ومع ظهور أساليب جديدة ومتعددة في إرتكاب الجرائم، كان على المؤسسة الأمنية أن تتطور مع تطور وتنوع هذه الأساليب، فكان عليها أن تضع الخطط والاستراتيجيات التي تعمل على منع الجريمة وضبط الفاعلين وتقديمهم للمحاكمة، تحقيقاً لحماية الحريات الأساسية وإعمالاً لمبدأ حقوق الإنسان وكرامته، فالمنظومة الأمنية

المعاصرة التي تعمل على حماية حقوق الإنسان وكرامته على المستوى الوطني نشطت وتوالت أعمالها وظهر العديد من نتائجها على المستوى الإنساني، إذا ما نظرنا إلى ما قدمته المؤسسة الأمنية في مجال الحقوق الإنسانية على المستوى الوطني لظهر لنا جلياً العديد من الواجبات التي تؤديها الشرطة بكل راحة وارتياح.

ويتناول الإعلام اظهار النواحي الإيجابية في المجالات المتصلة بالمؤسسة الأمنية

ففي مجال الأمن الاجتماعي صدر عدة قرارات وزارية لوزارة الداخلية المصرية لتلغي عقوبة الجلد المقررة على المسجونين داخل السجن، وإلغاء عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة وإبدالها بالسجن المشدد، وإلغاء الحاجز الفاصل بين المحكوم عليه وبين زائريه والذي كان مصنوعاً من السلك، وإنشاء قسم جديد لحماية حقوق الإنسان بقطاع مصلحة السجون ، وخروج بعض المحكوم عليهم من السجون لزيارة أقاربهم.

ومن الأعمال التي تقوم فيها الشرطة بتقديم خدمات على مستوى المجال الاجتماعي:

١. الرعاية اللاحقة للسجناء: وهذا دور اجتماعي يقوم به عادة ضباط الرعاية الاجتماعية ولكن الشرطة يمكن أن تلعب دوراً هاماً في هذا الجانب بمساعدة الطلقاء لإيجاد وظائف لهم ومساعدتهم في الحصول على التراخيص اللازمة لبدء عمل شريف[٤٤].

فللسجناء ضمانة في حقهم في معاملة حسنة بطريقة تحفظ لهم كرامتهم وترى إنسانيتهم.

٢. حماية الأحداث من الانحراف وحماية الآداب العامة: وذلك بكافة النصائح والإرشادات والمساعدة قبل وقوع أي انحراف، كما أن السماح للشرطة بالتدخل في بعض المشاكل التي تصادفها الأحداث في حياتهم سواء في الأسرة أو المدرسة، يجعل الشرطة تلعب دوراً إجتماعياً غير تقليدي ....، حماية الآداب العامة وهو عمل اجتماعي في المقام الأول لحماية السلوك الأمني ولاستتباب الأمن الاجتماعي عن طريق الحفاظ على الحياء العام[٤٥].

٣. مكافحة المواد المخدرة في تعاطيها واستيرادها وزراعتها وإنتاجها وحيازتها والاتجار بها أو التعامل فيها[٤٦].

يضاف إلي ذلك ما تقوم به المؤسسة الأمنية من أدوار في مجال الأمن الاجتماعي من أعمال النجدة وإستخراج تصاريح العمل وجوازات السفر وبطاقات الرقم القومي وشهادات الميلاد في إطار احترام حقوق المواطنين وتقدير كرامتهم والحفاظ على حرياتهم.

تؤكد وسائل الإعلام على وجود ما يسمى بالمصالح المشتركة بين المؤسسة الأمنية ووسائل الإعلام المختلفة يصب في نهاية المطاف إلى خدمة المجتمع، سبب ذلك يرجع إلى النظرية التي تتبناها وسائل الإعلام لتقارب وجهات النظر بينهما، والتي كانت سابقاً تتبنى نظرة رجل الإعلام لرجل الأمن على أنه شخص غير مدرب على الاتصال، ويسعى لفرض سيطرت على رجل الإعلام، كان يقابلها

نظرة رجل الأمن إلى رجل الإعلام على أنه لا يهمه إلا الحصول على سبق إعلامي دون عمل لحسابات، الأمر الذي كان يؤدي إلى الكثير من الإساءة والضرر للمجتمع وعدم الاكتراث بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وبما أن الشرطة خط المواجهة الأول بين سلطة الدولة والإنسان فإنها مطالبة بمراعاة واحترام حقوق الإنسان في تلك المنظومة العالمية الإنسانية كما نوضحها:

- احترام كرامة الإنسان: استهلت ديباجة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان بها إذ نص السطر الأول منها على " لما كان الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم".
- عدم التعسف في استخدام السلطة: تنص المادة ٦ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن "الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً ".
- الحق في الحياة: وهو أهم حقوق الإنسان وقد كفلته المادة الثالثة من الإعلان العالمي بقولها "لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمان على شخصه".
- حرية الإنسان: تحظر المادة التاسعة من الإعلان العالمي اعتقال أي إنسان أو حجزه تعسفاً.
- خصوصيات الإنسان: من الحقوق الإنسانية الهامة التي تعني عدم إقتحام حياته الخاصة إلا في الأحوال والضوابط التي يقررها القانون، فلا يساء استعمال المكنة البوليسية في التنصت والاطلاع على المكاتبات الخاصة وتفتيش المساكن أو تفتيش الإنسان شخصياً لفضح مكنونات حياته الخاصة.
- حظر التعذيب والمعاملة الإنسانية: أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ ديسمبر ١٩٧٥م إعلاناً لحماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة، وفي ١٠ ديسمبر ١٩٨٤م اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية.
- مراعاة القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء: وهي القواعد التي وضعها مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في جينيف عام ١٩٥٥م وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي عام ١٩٥٧م قواعد نموذجية لمعاملة المسجونين وإدارة السجون[٤٧].
- هذا في مجال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨م، ومدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٧ ديسمبر ١٩٧٩م واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة الصادرة في ١٠ ديسمبر ١٩٨٤م وكذلك إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ ديسمبر ١٩٧٩م لحماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة

القاسية أو اللا إنسانية أو الحاطة بالكرامة. " فحقوق الإنسان بمفهومها الأمني الضيق تحترم من قبل رجال الشرطة بمقتضي الدستور، وحقوق الإجراءات الجزائية والأوامر الشرطية ، ويُعد انتهاكها جريمة قانونية ومخالفة جزائية تستوجب العقاب ... ومن أهم هذه الحقوق التي يتوجب على رجال الشرطة احترامها خلال ممارستهم لعملهم الشرطي : سيادة القانون _ حق الفرد في الأمن والطمأنينة _ المتهم برئ حتى تثبت إدانته _ لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء علي قانون _ تحريم التعذيب أو المعاملة القاسية _ حق الفرد في المعاملة الإنسانية واحترام كرامته _ احترام المساكن والحياة الخاصة _ حق اتصال الشخص الذي يلقي القبض عليه بمن يرى إبلاغه _ استخدام الشرطي للسلاح تكون في إطار القانون بالقدر المستوجب لذلك _ المساواة في المعاملة للجميع بصرف النظر على أي اعتبار – الحق في الإقامة والانتقال _ الحق في حرية الرأي _ حرية الاعتقاد وإقامة الشعائر الدينية – عدم حرمان أي مواطن من حق العودة إلي الوطن[٤٨] .

وعلى صعيد وزارة الداخلية فقد قامت بكثير من الإجراءات التي تتفق ومبادئ حقوق الإنسان. " فقد تم مؤخراً إنشاء أماكن لاحتجاز المتهمين في قضايا (النفقة وحوادث المرور) .. وتخصيص أماكن للمرضى وكبار السن لمنع الإختلاط بعتاة المجرمين ، مع أماكن خاصة للأطفال وللفصل بين الذكور والإناث منهم، ومنع وضع القيد الحديدي إلا في حالة خشية الهروب، ومنع ترحيلهم في السيارات المخصصة للمجرمين البالغين مع تفعيل دور المشرفات الاجتماعيات في الأقسام أو المراكز، وانشاء لجنة مركزية على مستوى الوزارة لمتابعة أوضاع السجون وغرف الاحتجاز بأقسام الشرطة إلى جانب إلغاء عقوبة الأشغال الشاقة بالسجون، وإلغاء عقوبة الجلد والحاجز السلكي الفاصل بين المحكوم عليه وأسرته، مع التوسع في حالات خروج السجناء في الظروف الإجتماعية والإنسانية "[٤٩].

هناك قيماً على رجل المؤسسة الأمنية أن يراعيها ويعمل على الحفاظ عليها والالتزام بها، وعليه أن ينظر لها باستمرار على أنها مقياس يقاس عليه العمل الأمني لرجل الشرطة، هذه القيم تتسم بشيم الفضيلة والتضحية وتقديم حب الوطن على حب الذات، والعمل على تقرير الحماية المقررة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، هذه القيم الفاضلة يجب أن يتسم بها رجل الشرطة في تعامله مع الناس.

"وتتمثل هذه القيم في أن الواجب الأساسي لرجل الشرطة هو أن يكون في خدمة المواطنين عامة، يحافظ على الأرواح والممتلكات، وحماية الأبرياء، والضعفاء من القهر والظلم وحماية المسالمين من الفوضى والإرهاب، كما أن عليه أن يقدس حق الجميع في التمتع بالحقوق التي كفلها الإسلام والدستور والمرتبطة بمبادئ العدل والحرية والمساواة "[٥٠].

على أجهزة الشرطة مراعاة غرس ثقافة حقوق الإنسان وصون كرامته وحريته في نفوس أبناء الجهاز من ضباط وأفراد ومدنيين، ليكون ذلك واضحاً جلياً عند تعاملهم مع الناس، وليكونوا على علم ودراية، ويمكن لمن يريد منهم أن يصقل نفسه بالعلم من خلال القراءات والدراسات التي يمكنه الحصول عليها، وكذلك حضوره الندوات والمؤتمرات واللقاءات التي تساعده على أن يكون ملماً بمجريات عمله وبمجريات الأمور من حوله، فالعلم من أفضل الفضائل التي يجب أن يتحلى بها رجل الشرطة وهو يعمل داخل المنظومة الأمنية المعاصرة لحماية حقوق الإنسان وصون كرامته وحرياته على المستوى الوطني، فبالعلم يمكنه أن يعرف ما للمواطن من حقوق وما عليه من واجبات تجاه وطنه، ولكن جهله بمبادئ حقوق الإنسان يضره ويضر جهازه.

"إن الجهل من أهم المضار التي تقود إلى تشويه صورة جهاز الأمن الذي ينبغي أن يكون قدوة ونموذجاً ناصعاً بين أجهزة الأمن الأخرى، وهذا النموذج، والتفرد لا يتحقق إذا لم يراع جهاز الأمن ضرورة تحلى رجاله بالعلم الذي يعصم، ويمنع العاملين في هذا الجهاز من الانحراف أو التجاوز ... ولا يشترط العلم الكامل، ولكن لابد من العلم النسبي ولو بقدر قليل[٥١] ".

فعندما تسير المنظومة الأمنية على علم وبصيرة وهدى، فإن ذلك يساعد أن تعطي الحقوق لأصحابها دون مساس بأصولها مع مراعاة الحريات الأساسية وعدم انتهاك الكرامة، وبالعلم يتم القضاء علي فتن كثيرة تضر بحقوق الآخرين.

المطلب الثالث

دور الإعلام نحو تعظيم كافة حقوق وحريات المواطن بما يتلائم مع الأهمية التي توليها الدولة في هذا الشأن

أقر المشرع واعترفت الدساتير ونصت القوانين والاتفاقيات والإعلانات الدولية على أن حقوق الإنسان هو حق طبيعي، وهو نتاج أحداث وتغيرات واتجاهات أدت إلى تطورات بالفكر المجتمعي وساعدت على ازدهار الحضارة الإنسانية، لأنها من صميم الوجدان الإنساني فهو الرؤية الواضحة المعبرة عن الضمير الإنساني، ومن منطلق هذا الفكر الإنساني الجماعي تم الإتفاق على صنع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاعتراف بنصوصه ومبادئه، وتم عمل مواثيق واتفاقيات حقوقية أخرى تعني بإحترام الحريات والكرامة الإنسانية وتحافظ على الحقوق.

يمكن الإشارة لهذه الحقوق في ثلاث فئات هي :-

- فئة الحقوق المدنية والسياسية: وهي تهتم بحرية الرأي وحرية التصويت وحرية الصحافة.
- فئة الحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية: وهي تهتم بالحق في العمل، والحق في الصحة، والحق في التعليم، والحق في الأمن.
- فئة الحقوق التضامنية: وتهتم بالحق في التنمية، والحق في الصحة، والحق في البيئة السليمة.

"الحقوق المدنية والسياسية الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الحق الطبيعي للإنسان في الحياة _ حق تقرير المصير _ حق المساواة أمام القضاء _ الحق في الفكر والديانة _ الحق في حرية الرأي والتعبير – الحق في التجمع السلمي [حرية التظاهر] _ الحق في تشكيل النقابات والجمعيات _ حق الطفل في الجنسية وإجراءات حمايته _ حق المشاركة في الحياة العامة _ الحق في الانتخابات _ الحق في تولى الوظائف العامة _ المساواة أمام القانون والتمتع بحمايته _ حق الأقليات في التمتع بثقافتهم، أو الإعلان عن ديانتهم واتباع تعاليمها، أو استعمال لغتهم ... والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في العهد الدولي هي: حق العمل لكل فرد لتأمين فرصة كسب معيشته _ حرية الفرد الاقتصادية _ تحديد ساعات العمل _ الإجازة الدورية مدفوعة الأجر _ تحديد وقت للراحة في العمل _ حق النقابات في تشكيل اتحادات وطنية _ حق في الإضراب وممارسته طبقاً للقانون _ حق الفرد في الضمان والتأمين الاجتماعي _ حق الأسرة في التمتع بالحماية والمساعدة الممكنة _ حق كل فرد في مستوي معيشي مناسب لنفسه وعائلته _ حق الفرد في التمتع بأعلى مستوي ممكن من الصحة البدنية والعقلية _ حق الفرد في الثقافة [٥٢].

الجيل الثالث من الحقوق: وهي حقوق جديدة أعلن عنها منذ السبعينيات من القرن العشرين مثلاً : الحق في السلم العالمي، الحق في التنمية، الحق في التواصل والإعلام، الحق في بيئة صحية سليمة، وجل هذه الحقوق أقرت عالمياً بتشجيع بلدان العالم الثالث التي لا تزال تئن من الثالوث المرفوض: الجوع والجهل والمرض، وبمساندة كذلك الهيئات والمنظمات الإنسانية للجنس البشري على الأرض، ربما لهذا السبب يطلق على هذه الحقوق حقوق التضامن ... أما مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام المقدمة إلى الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وأهم مواد هذه الوثيقة هي: البشر متساوون في الكرامة الإنسانية – حق الحياة مكفول لكل إنسان – الأسرة هي حجر الأساس في بناء المجتمع _ المرأة شقيقة الرجل ومساوية له في الإنسانية _ حماية الأمومة وإعطائها عناية خاصة _ لكل طفل منذ ولادته حق على الأبوين والدولة _ الانتماء للوالدين حق لا ينكر _ لكل إنسان الحق في حرية الرأي _ التعليم حق واجب، والحق في التدين، الحق في الحرية _ الحق في حرية التنقل _ الحق في التجارة المشروعة _ حق التملك بالطريقة المشروعة – حق الرعاية الصحية والاجتماعية لكل إنسان _ الحق في الاستقلال بشئون الحياة – الحق في إدارة الشئون العامة للبلاد _ لا يجوز القبض على إنسان بغير موجب شرعي _ الشك يفسر لصالح المتهم _ حرمة قتل الأبرياء _ حرمة الموتى _ الشريعة الإسلامية بمصادرها الأساسية المعتمدة هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة[٥٣].

وكل إنسان يعيش علي أرض بلده يتمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية بما في ذلك حق الشخص الموضوع تحت التحفظ فيحق له أن يخطر أي أحد من أقربائه بالمكان الموجود فيه والمتحفظ

عليه فيه وأن يخضع لاختبار طبي وحق مطلق يجب فيه أن يستجاب أو يلبي طلب الموضوع تحت التحفظ نفسه ، وللموضوع تحت التحفظ الحق في أن يلتقي بمحام يحدده هو نفسه حيث يعد هذا من قبيل الحرية في الاختيار.

يتعامل الإعلام مع أفراد المجتمع بنظرية التعرض الانتقائي التي من خلالها يبحث داخل وسائل الإعلام وما يتفق مع أفكاره وأرائه واتجاهاته وسلوكه ..

يحق للمتهم كذلك الحق في محاكمة علنية، والحق في محاكمة دون تأخير لا وجه حق له، حق الدفاع عن نفسه إن كان قادراً على ذلك _ الحق في الإحاطة بالتهمة الموجهة له، الحق في الحصول على الوقت الكافي وكذلك التسهيلات التي تكفل له إمكانية الإعداد للدفاع ، والحق في المحاكمة الحضورية وأن يمثل نفسه وله أن يستعين بمحام _ للمتهم الحق في استدعاء الشهود واستجوابهم _ الحق في التعويض _ الحق في عدم الحكم عليه في قضية واحدة مرتين _ الحق في إعادة النظر في الحكم الصادر في القضية _ وهذا كله من قبيل الحقوق المدنية والسياسية.

حقوق المواطن متعددة يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع رئيسية من الحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع بها الجميع دون تمييز، وتلك الحقوق كالتالي:

- الحقوق المدنية: وهي مجموعة من الحقوق التي تتمثل في حقه في الحياة _ الحق في السلامة الجسدية _ عدم التعذيب أو الحط من الكرامة _ الحق في الأمان وحرية التنقل _ حرية إختيار مكان الإقامة _ حق المساواة أمام القانون _ الحق في الخصوصية وحرية التفكير _ والإبداع _ حرية التعبير _ الحق في العقيدة _ حق اللجوء للقضاء.
- الحقوق السياسية: تتمثل في الحق في الترشيح والانتخابات – حق تأسيس الجمعيات المدنية والأحزاب السياسية والانضمام إليها _ الحق في تقلد الوظائف العامة _ الحق في التظاهر السلمي.
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: تتمثل في الحق في العمل _ والحق في الرعاية الصحية _ الحق في الغذاء _ الحق في المسكن _ الحق في التنمية _ الحق في الحصول على بيئة نظيفة _ الحق في التعليم(٥٤).

ونظراً لمكانة ووضع المرأة في المجتمع فقد منحها الدستور عناية بشأنها وقدراً من الاهتمام، لأنها الأم والأخت والزوجة والإبنة، وهي عمود الأسرة الفقري الذي تعتمد الأسرة عليه، وكذلك أسرة المجتمع، ولذلك أعطي لها الدستور بعضاً من الحقوق ومنحها حرية الممارسة لهذه الحقوق وهي:

حقها في أن يكون لها ذمة مالية خاصة بها منفصلة عن الزوج والأسرة ،حقها في أن تشغل وظيفة إدارية بالدولة دون النظر لكونها أنثي، حقها في أن تختار طريقة ملبسها، حقها ما دامت على ذمة رجل أن يقوم زوجها بالإنفاق عليها، حقها في الزواج وتأسيس أسرة، حقها في أن تزوج نفسها

بنفسها، حقها في أن تخلع زوجها ما دام غير ملائم لها، لا يحق للزوج أن يمنع زوجته من مباشـــرة العمل المشروع.

هذه بعض الحقوق التي كفلها الدستور للمرأة إعلاءاً لشأنها.

وبتدقيق النظر لإمكانية حدوث بعض المخاطر التي قد تصيب الشخص البسيط في عدة بلـــدان متمدنة، يعطينا صورة جلية عن مدى انتهاك صارخ للحقوق الرئيسية للإنسان بها، أبرز هذه الحقوق المنتهكة هي الحق في الأمن الإنساني(٥٥).

انعقد المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية في القاهرة سنة ١٩٩٠م وانتهـــى هـــذا المؤتمر إلي إصدار إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام.

ومن أهم مبادئه: المساواة بين الناس دون تميز أياً كانت صورته – التأكيد على دور الأسرة في بناء المجتمع وحقوقها تجاهه – المساواة بين الرجل والمرأة – الاهتمام بالطفولة والاعتراف بحقوقها تجاه الدولة – احترام حق الملكية – تأكيد استقلال القضاء والمساواة أمامه – التأكيد على الحـــق فـــي الحرية وعدم تقييدها إلا وفقاً للقانون – التأكيد على احترام حرية الرأي وأهمية دور الإعلام في العالم المصري.(٥٦)

إن احترام حقوق الإنسان يجب أن يكون موجوداً ومطبقاً فوق أرض الواقع. كذلك فإن احتـــرام هذه الحقوق هو في نفس الوقت التزام ببذل عناية (ويكون ذلك ببذل كل ما في الوسع من أجل عيـــون حقوق الإنسان). ويكون ذلك بالنسبة للدولة اتخاذ أي عمل أو امتناع عن عمل يكفل تحقيق كل ذلـــك. وإن كنا نعتقد أنه في مجال حقوق الإنسان كما هو الحال في مجالات أخرى حيث توجد الإرادة يوجد الطريق، كما أنه – في هذا المجال – الوقاية خير من العلاج. ولا شك أن المحاكم الجنائيـــة الدوليـــة تعمل علي تحقيق كل ذلك:

- إذ أنها تعاقب من ينتهك تلك الحقوق، وبالتالي لن يرتعوا أو يلعبوا أو يتركوا بلا عقاب.
- كما أن آثار إنشائها روَّع من قد تسوِّل لهم أنفسهم انتهاك تلك الحقوق وبالتالي يتحقق الأثر المانع للاعتداء عليها(٥٧).

إن حقوق الإنسان في عصرنا الحالي تعد نموذجاً للرقي والتقدم، وتعد كذلك عنواناً للازدهـــار للحياة الإنسانية ، فقد لاقت اهتماماً كبيراً من الشرائع السماوية وكذلك اهتماماً عاليـــاً مـــن القـــوانين الوضعية والدساتير والإعلانات والاتفاقيات الدولية، ورغم هـــذا فقـــد اختلـــف العلمـــاء والبـــاحثون والمهتمون في تحديد مفهوم محدد لها، وسعى المهتمون بالأمن إلى إيجاد العلاقة بينها وبين متطلبات الأمن الشامل، محاولة لإيجاد رابط بينهما في الحياة.

مما سبق نخلص إلى أن الإعلام له أهدافه التي يسعى لتحقيقها وما يتناسب مع العصر الحديث الذي فيه الكلمة الأولي للإعلام خاصة مع حدوث ثورة الاتصالات والمعلومات والتي ستتزايد مع تزايد وتقدم الاختراعات والابتكارات.

وإن الإعلام يرتبط بالأوضاع الداخلية بالمجتمع فهو يرتبط بالمنظومة التي يتكون منها المجتمع، لذا فهو يسعى بصورة غير مباشرة إلى تحقيق متطلبات الأمن الشامل.

خاتمة:

تتميز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بأنها قديمة قدم البشرية، فقد بدأت منذ وجود آدم على الأرض في تعاملاته مع حواء وأولادهما، وظهرت فيها حقوق المرأة في طريقة تعامل آدم مع حواء، وظهرت حقوق الطفل في رعايتهما لأولادهما ذكور وإناث بالتساوي، ثم جاءت الشرائع السماوية لتؤكد حرصها على حقوق الإنسان وتؤصل هذه الحقوق وتدعو لصيانتها.

مع التطور والتقدم التكنولوجي أصبحت وسائل الإعلام تهتم ببث وإذاعة وكتابة ما يهم المجتمع في مجال حقوق الإنسان وصون كرامته وحرياته الأساسية وتناولها بأسلوب عصرى يتناسب والوقت الذي نعيش فيه.

العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل علاقة قوية ووطيدة، فهناك علاقة بين حقوق الإنسان وبين الأمن الإجتماعي المتمثل في حفظ وحماية الآداب العامة، وبينها وبين الأمن الاقتصادي والأمن الصناعي والغذائي والبيئي والأمن الصحي ... الخ.

ويتجلى دور الإعلام في تناول حقوق الإنسان وصون كرامته وحرياته الأساسية عبر وسائله المختلفة لتوصيل الغرض منها لأفراد المجتمع.

ولأن المؤسسة الأمنية هي همزة الوصل بين السلطة التنفيذية في البلاد وبين المواطن – والذي يلقي إما التقدير لحقوقه أو انتهاك لها – كان لزاماً على رجل الأمن أن يتفهم جيداً لحقوق الإنسان، لذا كان ارتباط رجل الأمن بحقوق الإنسان ارتباطا بالضمير، فهو يحكم على تصرفاته من واقع الوازع الذي يقوده إما لإحترام حقوق الإنسان أو انتهاكها.

نتائج البحث:

خلص البحث إلى عدة نتائج من أهمها:

- إن بني البشر جميعهم من أصل واحد، وأن الله أراد لهم أن يكونوا شعوباً ودولاً وقبائل وعشائر، كي يتعارفوا فيما بينهم ، فيحدث تآلف، فيصير هناك أعرافاً لحماية الحقوق والحريات الأساسية للإنسان، لا فرق بين مسلم وغير مسلم، ولا تعصب لجنس أو لون أو عرق.
- العلاقة بين حقوق الإنسان ومتطلبات الأمن الشامل قائمة ووطيدة ووثيقة الصلة بالأمن الاجتماعي والاقتصادي والثقافي والبيئي والأمن الصحي والسياسي، وأن حقوق الإنسان بدون أمن يرعاها

ويحميها ويحافظ على مكوناتها لا يمكن الإبقاء عليها، والأمن دون وجود الإنسان الذي تقررت حقوقه في الشرائع السماوية، ومن ناحية تلك القوانين والمواثيق الدولية، لن تكون له قائمة لأن الأمن مرتبط بوجود الإنسان والحقوق المقررة له دينياً ودنيوياً.

- إن حقوق الإنسان التي أقرتها الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية، قد أكسبت الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والتضامنية، مكانة يحميها القانون ويمنحها صفة الشرعية، وأن أجهزة الشرطة داخل الدولة تتصل اتصالا وثيقا مباشرًا بتلك الحقوق لأنها هي الجهة المنوط بها حمايتها والحفاظ عليها وصونها.
- إمكانية دمج المجرم من جديد بالمجتمع بعد تأهيله وتعليمه مبادئ حقوق الإنسان وتلقيه دورات، وتسعى السياسة الجنائية إلى تأسيس نظام جنائي يكفل التجريم والعقاب على الأفعال التي تنتهك المصالح الاجتماعية أو تهددها بالانتهاك والمنع الاجتماعي للجريمة وتعويض المجني عليه وإرضائه، كي يشعر بالأمن في ظل النظام القانوني ويثق به.
- إن الشرطة وهي تحاول أن تبتعد عن العمل الضيق المنوط بها إلى نطاق أوسع يقربها للجمهور، بهدف دعم وتقوية العلاقة بينها وبين أفراد المجتمع الذين يتمتعون بحقوق وحريات، الشرطة تعمل جاهدة على الانطلاق نحو أعمال أكبر تجمع بين الحفاظ على الحقوق والحريات وتحقيق الإستقرار والأمن مهما كلف ذلك من عبء وتضحيات.
- إنه على الرغم من كثرة تداول وانتشار مصطلح حقوق الإنسان في شتى المجالات والأنحاء بطريقة شبه يومية أو يومية، إلا أننا نجد من المنظور العلمي لهذا المصطلح أنه ليس من السهل وضع مفهوم أو تحديد يشمل مضمونه ويظهر كل أركانه وأهدافه، وعليه يبقى البحث عن معنى أو مفهوم شافي يعبر عن هذا المصطلح مطلباً ملحاً لإيجاد معنى لمفهوم حقوق الإنسان.

توصيات البحث:

خلص البحث إلى العديد من التوصيات منه:

١. ضرورة اهتمام المؤسسة الأمنية بتعليم رجالها والعاملين بها مفهوم ومعنى الأمن الشامل، وتدريبهم وتأهيلهم على كيفية التعامل بثقافة تدعو إلى احترام جميع الحقوق الإنسانية وصون الحريات الأساسية الإنسانية وحفظ الكرامة.
٢. يجب على المؤسسة الأمنية أن تتعامل مع كل الناس بطريقة متساوية دون تمييز أو تفرقة، وحتى مع المتهمين منهم حيث أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته، وعليهم أن يراعوا أن للأمن أبعادا اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وصحية وبيئية لصيقة بالحقوق الإنسانية، فلا يجب التعدي عليها، والعمل على صونها وحمايتها تحقيقاً لمتطلبات الأمن الشامل.
٣. إظهار دور الإعلام في التأكيد على أن حقوق الإنسان عمل دائم متواصل ومستمر، ويشترط لاستمرار التعليم المتواصل مدى الحياة لمبادئها وأهدافها وخصائصها، والنتائج المترتبة عليها

حال تحقيقها، وأنه ينبغي على المؤسسة الأمنية أن تسعى لتربية وتدريب وتأهيل أبنائها والعاملين بها على أن حقوق الإنسان مسئولية يتشارك فيها الجميع داخل المجتمع مع المؤسسة الأمنية.

٤. اهتمام وسائل الإعلام بالتوعية الدائمة والمستمرة بأن حماية الحقوق الإنسانية يستحقها كل إنسان حتى ولو كان متهماً ونسب إليه ارتكاب حادث إجرامي أو جريمة جنائية، أو تم الحكم عليه نهائياً فيها، أو أدين بسبب هذا الفعل، فلا يحق المساس بحقه الإنساني سواء بقصد أو بغير قصد، بغرض أن تتحقق المنظومة الأمنية التي تعمل على حماية الجميع دون تمييز.

٥. إعمال وسائل الإعلام علي التأكيد على أن الحق في محاكمة عادلة يعد أمراً هاماً لأنه يضمن تقرير حماية الحقوق التي يتمتع بها الآخرين، وتوضيحاً لأن الحق في محاكمة عادلة تتجلى أهميته في أنه وسيلة ضرورية تحصن الحقوق من التعدي عليها وانتهاكها، وتساعد على تحقيق الأمن الاجتماعي والشخصي وكذلك الأمن الصحي والبيئي وما إلى ذلك من مشتملات الأمن الشامل.

هوامش البحث:

(١) عباس مبروك الغزيري وآخرون، حقوق الإنسان (شبين الكوم _كلية الآداب _ جامعة المنوفية، ٢٠١٣م).

(٢) خالد عبد الحميد خربوش، احترام أجهزة الشرطة لضوابط حقوق الإنسان عند تأديتها لوظيفتها الاجتماعية ، بحث غير منشور (القاهرة، مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١٣ م).

(٣) خالد عبد الحميد خربوش، الإعلام الأمني وحقوق الإنسان بين القيم والقرار (القاهرة ، عالم الكتب ، ٢٠١٣م) .

(٤) عبد الحميد بن عبد الله الحرقان، الحق في محاكمة جنائية عادلة في ظل القانون الدولي لحقوق الإنسان ، دراسة وصفية تحليلية، بحث منشور (الرياض، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٦ ، المجلد ١٩، ٢٠١٠ م).

(٥) جبير بن سليمان العلوي، دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي ، رسالة دكتوراه غير منشورة (مكة المكرمة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، ٢٠٠٩م).

(٦) عبد الله بن حلفان العايش، دور المعلم في تحقيق حسن الخلق وأثره في الأمن الإجتماعي ، بحث منشور (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤١ ، المجلد ١٠ ، ٢٠٠٨م) .

(٧) قدري علي عبد المجيد، دور وسائل الاتصال في تشكيل معارف ضباط الشرطة نحو قضايا حقوق الإنسان : دراسة استطلاعية، بحث منشور (القاهرة، مجلة كلية الدراسات العليا ، أكاديمية الشرطة ٢٠٠٤م) .

(٨) مناع خليل القطان وآخرون، الشرطة وحقوق الإنسان ، ط١ (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١ م).

(9) Wade R . C. (1992) . Human Rights Education in Elementary School : A Case study of Fourth Responses to A Democratic Social Action Oriented Human Rights Curiculum (Democrat Chassroom practice) DAI A vol .55.no.19.

(١٠) خالد عبد الحميد خربوش ، دور القيم الانضباطية في إعداد رجل الأمن ، بحث غير منشور (القاهرة ، مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١٣ م) ص ٨ .

(١١) محمد منير حجاب، أساليب البحوث الإعلامية والاجتماعية ، ط ٢ (القاهرة ، للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٣ م) ص ٧٨ .

(١٢) إبراهيم بن عبد الله السعدان، حقوق الإنسان في المقررات الشرعية في المرحلة الثانوية في المملكة العربية السعودية ، بحث منشور(الرياض، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٣٢، المجلد ١٤ ، ٢٠٠٦م) ص ص ١٣٥ - ١٣٦ .

(١٣) عبد الخالق عبد الله ، حقوق الإنسان في دستور الإمارات (الشارقة : جمعية الاجتماعيين ، دولة الإمارات العربية، ١٩٩٠م) ص ٣٦٤ .

(١٤) أحمد عبد الحميد الدسوقي ، مفهوم حقوق وحريات الإنسان وتطورها التاريخي (القاهرة ، مجلة الأمن العام ، وزارة الداخلية ، العدد ٢٠١ ، ٢٠٠٨م) ص ٩٢ .

(١٥) أيمن عبد الخالق راشد ، شرح مصطلحات قانون حقوق الإنسان ، ط١ (القاهرة ، مشروع دعم القدرات في مجال حقوق الإنسان ، وزارة الخارجية ، ٢٠٠٨م) ص ١٠٣ .

(١٦) محمد عبد الحميد فرج ، أداء الشرطة بين حماية حقوق الإنسان واحترامها ، بحث منشور (القاهرة ، مجلة الأمن العام ، وزارة الداخلية ، العدد ٢٠١ ، ٢٠٠٨م) ص ١٠٣ .

(١٧) علي إبراهيم ، حقوق الإنسان والتدخل لحماية الإنسانية ، ط١ (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠١م) ص ٥ .

(18) building . moch . gov . iq / Pa1 . htm.20-10-2103 .

(19) bilal . cinebb . com/t12 –topic. 20-10-2103 .

(20) www.khayma.com/almoudoress/takafah/amnkooumi.htm.21-10-2013

(21) http://www.facebook.com/nots/mazen-cherif/1015165239584292. 21- 10 2013.

(22) www.sfh.med.sa/Aboutus/saHealth/pages/ الأمن الشامل ospx. 21-10-2013.

(٢٣) مفلح بن دخيل الأكلبي ومحمد آدم أحمد ، استراتيجية مقترحة لغرس قيم الأمن الفكري لدى الطلاب لتحصينهم ضد التطرف والإرهاب ، بحث منشور (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، المجلد ١٩ ، العدد ٤٦ ، ٢٠١٠م) ص ٨٧ .

(٢٤) عبد الله حلفان العايش ، الدلالات التربوية للأمن في القرآن والسنة ، رسالة دكتوراه غير منشورة (مكة المكرمة ، كلية التربية ، جامعة أم الفري ١٩٩٦ م) ص١٢ .

(٢٥) عماد عبد الله الشريفين ، التنشئة الأسرية وأثرها في أمن المجتمع الإسلامي ، بحث منشور (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٤ ، المجلد ١٨ ، ٢٠٠٩م) ص ١٥٤ .

(٢٦) سعد بن عبد الله المشوح ، العلاقة بين أساليب مواجهة الضغوط كأحد مصادر الأمن النفسي ومستويات الإشباع الوظيفي لدى عينة من العسكريين في المملكة العربية السعودية (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٢ ، المجلد١٨ ، ٢٠٠٩م) ص ص ١٥٦ _ ١٥٧ .

(٢٧) عماد عبد الله الشريفين ، المرجع السابق ، ص ١٦٣ _ ١٦٤ .

(٢٨) شوقي خاطر ، التخطيط لأمن المنشآت ، بحث منشور (القاهرة ، مجلة كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة ، العدد ١١ ، ٢٠٠٤ م) ص ٢٢٩ .

(٢٩) أحمد القاضي، أمن وسلامة المنشآت الحيوية (القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٨م) ص ١٨ .

(٣٠) ممدوح شوقي كامل ، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥م) ص ٦٧ .

(31) www.oliryaah.com/2008/06/05/article348283.html.21-10-2013 .

(٣٢) باسم سليم العطار ، الشرطة المجتمعية وأثرها في الحد من الجريمة ، رسالة دكتوراه غير منشورة (القاهرة ، كلية الدراسات العليا ، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١١ م) ص ٢٠٤ .

(٣٤) أحمد حافظ نجم ، حقوق الإنسان بين القرآن والإعلان (القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٣م) ص ١٢٦ .

(٣٥) عصام الدين حواس، استراتيجية بناء الإنسان المصري .(القاهرة، الهيئة العامة للكتاب،١٩٨٠م) ص ٦ .

(٣٦) عز الدين أنور منصور وآخرون ، استعمال القسوة وأسبابها ، بحث غير منشور (القاهرة ، معهد تدريب ضباط الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، ٢٠٠١م) ص ٤٧ .

(٣٧) محمد ذكي أبو عامر ، الحماية الجنائية للحريات الشخصية (الإسكندرية ، منشأة المعارف ، ١٩٧٩م) ص ٤٦ .

(٣٨) معجب معدي الحويقل، الشرطة وحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ، بحث منشور (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) ص ص ٨٦ _ ٩٠ .

(٣٩) الشافعي محمد أحمد بشير ،دور الشرطة وحقوق الإنسان في ضوء الاتفاقيات الدولية (إقليمية وعالمية) ط١(الرياض، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) ص ١٠٩ .

(٤٠) عباس أبو شامه عبد المقصود ، الشرطة وحقوق الإنسان في مرحلة التحري في الجريمة ، بحث منشور(الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠١م)ص ١٣٨ .

(٤١) محجوب حسن سعد ، الشرطة ومنع الجريمة ، ط (الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) ص ١٨٢ .

(٤٢) فؤاد العطار ، النظم السياسية والقانون المصري (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٥م) ص ٥٥٥ .

(٤٣) أحمد عبد الحميد الدسوقي ، الحماية الموضوعية والإجرائية لحقوق الإنسان في مرحلة ما قبل المحاكمة (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧م) ص ص ١٦٠_١٦١ .

(٤٤) عباس أبو شامة ، شرطة المجتمع ، ط١ (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٩٩٩م) ص ١٥ .

(٤٥) عباس أبو شامة، أساليب العمل الشرطي المجتمعي ، بحث منشور (الرياض، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) ص ١١ .

(٤٦) محمد نيازي حتاته ، الدور الاجتماعي والإنساني للشرطة في مفهومها الحديث (الرباط ، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي ، العدد ١٤ ، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة ، ١٩٨٢م) ص ٥٥ .

(٤٧) الشافعي محمد أحمد بشير ، المرجع السابق ، ص ص ١٠٧_١١٥ .

(٤٨) خالد عبد الحميد خربوش ، إحترام الشرطة لضوابط حقوق الإنسان عند تأديتها لوظيفتها الاجتماعية ، مرجع سابق، ص ٣٥.

(٤٩) مجدي الدقاق " لاظوغلي وحقوق الإنسان " ، مقال منشور (القاهرة ، مجلة الشرطة ، وزارة الداخلية ، العدد ٣٦ ، ٢٠٠٨م) ص ٣٨.

(٥٠) عبد العزيز خزاعلة، الشرطة المجتمعية : المفهوم والأبعاد ، ط١ (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،١٩٩٨م) ص ٣٢ .

(٥١) إبراهيم علي محمد ، رجل الأمن في الإسلام " شروطه _ وصفاته _ وآدابه" ، ط١ (الرياض، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،٢٠٠٢م) ص ١٣ .

(٥٢) ضاحي خلفان تميم وآخرون ، الشرطة وحقوق الإنسان ، ط ١(الرياض ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) ص ص ١٥٥- ١٥٧ .

(٥٣) إبراهيم بن عبد الله السعدان ، المرجع السابق ، ص ص ١٣٨ – ١٤٨ .

(٥٤) حمادة الهنيدي وآخرون ، المشاركة المجتمعية ودورها في استقرار الأوضاع الأمنية (القاهرة ، مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، الإصدار ٣٥ ، ٢٠١٢م) ص ص ٨٩- ٩٠ .

[55] - Department Justice : Technical Report on life time likelihood of victimization (Washingtohn D.C.B ereau of Justice statisies . 1987,p.43.

(٥٦) منصور محمد أحمد وآخرون ، حقوق الإنسان ، ط (القاهرة ، بدون ناشر، ٢٠١٣م) ص ص ٥٥ – ٥٦ .

(٥٧) شريف عتلم وآخرون ، المحكمة الجنائية الدولية : الموائمات الدستورية والتشريعية ، ط٦ (القاهرة ، بدون ناشر ، ٢٠٠٩م) ص١٩ .

المصادر والمراجع:

أولاً: المراجع العربية:

١) إبراهيم بن عبد الله السعدان، حقوق الإنسان في المقررات الشرعية في المرحلة الثانوية في المملكة العربية السعودية، بحث منشور(الرياض، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية، العدد ٣٢، المجلد ١٤، ٢٠٠٦م).

٢) إبراهيم علي محمد، رجل الأمن في الإسلام " شروطه _ وصفاته _ وآدابه"، ط١، (الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٢م).

٣) أحمد القاضي، أمن وسلامة المنشآت الحيوية (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٨٨م).

٤) أحمد حافظ نجم ، حقوق الإنسان بين القرآن والإعلان (القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٣م) .

٥) أحمد عبد الحميد الدسوقي، الحماية الموضوعية والإجرائية لحقوق الإنسان في مرحلة ما قبل المحاكمة (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧م).

٦) أحمد عبد الحميد الدسوقي، مفهوم حقوق وحريات الإنسان وتطورها التاريخي (القاهرة، مجلة الأمن العام، وزارة الداخلية، العدد ٢٠١ ، ٢٠٠٨م).

٧) أيمن عبد الخالق راشد، شرح مصطلحات قانون حقوق الإنسان ، ط١ (القاهرة، مشروع دعم القدرات في مجال حقوق الإنسان، وزارة الخارجية، ٢٠٠٨م) .

٨) باسم سليم العطار، الشرطة المجتمعية وأثرها في الحد من الجريمة، رسالة دكتوراه غير منشورة (القاهرة، كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١١ م).

٩) جبير بن سليمان العلوي، دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي، رسالة دكتوراه غير منشورة (مكة المكرمة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى، ٢٠٠٩م).

١٠) حمادة الهنيدي وآخرون، المشاركة المجتمعية ودورها في استقرار الأوضاع الأمنية (القاهرة ، مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، الإصدار ٣٥ ، ٢٠١٢م).

١١) خالد عبد الحميد خربوش، احترام أجهزة الشرطة لضوابط حقوق الإنسان عند تأديتها لوظيفتها الاجتماعية، بحث غير منشور (القاهرة ، مركز بحوث الشرطة ، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١٣ م).

١٢) خالد عبد الحميد خربوش، الإعلام الأمني وحقوق الإنسان بين القيم والقرار(القاهرة، عالم الكتب، ٢٠١٣م).

١٣) خالد عبد الحميد خربوش، دور القيم الانضباطية في إعداد رجل الأمن ، بحث غير منشور (القاهرة، مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة ، ٢٠١٣ م).

١٤) سعد بن عبد الله المشوح، العلاقة بين أساليب مواجهة الضغوط كأحد مصادر الأمن النفسي ومستويات الإشباع الوظيفي لدى عينة من العسكريين في المملكة العربية السعودية (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٢ ، المجلد١٨ ، ٢٠٠٩م).

١٥) الشافعي محمد أحمد بشير، دور الشرطة وحقوق الإنسان في ضوء الاتفاقيات الدولية "إقليمية وعالمية" ط١(الرياض، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م) .

١٦) شريف عتلم وآخرون، المحكمة الجنائية الدولية : الموائمات الدستورية والتشريعية ، ط٦ (القاهرة ، بدون ناشر، ٢٠٠٩م) .

١٧) شوقي خاطر، التخطيط لأمن المنشآت ، بحث منشور، (القاهرة ، مجلة كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة، العدد ١١ ، ٢٠٠٤ م) .

١٨) ضاحي خلفان تميم وآخرون ، الشرطة وحقوق الإنسان، ط ١،(الرياض ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١م).

١٩) عباس أبو شامة، شرطة المجتمع ، ط١ (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ١٩٩٩م).

٢٠) عباس أبو شامة، أساليب العمل الشرطي المجتمعي ، بحث منشور (الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠١م).

٢١) عباس أبو شامه عبد المقصود، الشرطة وحقوق الإنسان في مرحلة التحري في الجريمة ، بحث منشور(الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠١م).

٢٢) عباس مبروك الغزيري وآخرون، حقوق الإنسان (شبين الكوم _كلية الآداب _ جامعة المنوفية، ٢٠١٣م).

٢٣) عبد الحميد بن عبد الله الحرقان، الحق في محاكمة جنائية عادلة في ظل القانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسة وصفية تحليلية ، بحث منشور (الرياض، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٦ ، المجلد ١٩، ٢٠١٠ م).

٢٤) عبد الخالق عبد الله ، حقوق الإنسان في دستور الإمارات (الشارقة : جمعية الاجتماعيين ، دولة الإمارات العربية، ١٩٩٠م) .

٢٥) عبد العزيز خزاعلة، الشرطة المجتمعية : المفهوم والأبعاد ، ط١، (الرياض ، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،١٩٩٨م).

٢٦) عبد الله بن حلفان العايش، دور المعلم في تحقيق حسن الخلق وأثره في الأمن الاجتماعي ، بحث منشور (الرياض، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤١ ، المجلد ١٠ ، ٢٠٠٨م) .

٢٧) عبد الله حلفان العايش، الدلالات التربوية للأمن في القرآن والسنة ، رسالة دكتوراه غير منشورة (مكة المكرمة، كلية التربية ، جامعة أم الفري ١٩٩٦ م).

٢٨) عز الدين أنور منصور وآخرون، استعمال القسوة وأسبابها ، بحث غير منشور (القاهرة، معهد تدريب ضباط الشرطة، أكاديمية الشرطة، ٢٠٠١م) .

٢٩) عصام الدين حواس، استراتيجية بناء الإنسان المصري .(القاهرة، الهيئة العامة للكتاب،١٩٨٠م) .

٣٠) علي إبراهيم ، حقوق الإنسان والتدخل لحماية الإنسانية ، ط١ (القاهرة، دار النهضة العربية ، ٢٠٠١م).

٣١) عماد عبد الله الشريفين، التنشئة الأسرية وأثرها في أمن المجتمع الإسلامي، بحث منشور (الرياض ، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية ، العدد ٤٤، المجلد ١٨، ٢٠٠٩م).

٣٢) فؤاد العطار، النظم السياسية والقانون المصري (القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٥م) .

٣٣) قدري علي عبد المجيد، دور وسائل الاتصال في تشكيل معارف ضباط الشرطة نحو قضايا حقوق الإنسان : دراسة استطلاعية، بحث منشور (القاهرة، مجلة كلية الدراسات العليا، أكاديمية الشرطة ٢٠٠٤م).

٣٤) مجدي الدقاق "لاظوغلي وحقوق الإنسان"، مقال منشور (القاهرة، مجلة الشرطة، وزارة الداخلية، العدد ٣٦ ، ٢٠٠٨م).

٣٥) محجوب حسن سعد، الشرطة ومنع الجريمة، ط ،(الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠١م).

٣٦) محمد ذكي أبو عامر، الحماية الجنائية للحريات الشخصية (الإسكندرية، منشأة المعارف، ١٩٧٩م).

٣٧) محمد عبد الحميد فرج، أداء الشرطة بين حماية حقوق الإنسان واحترامها، بحث منشور (القاهرة، مجلة الأمن العام، وزارة الداخلية، العدد ٢٠١، ٢٠٠٨م).

٣٨) محمد فاروق عبد الحميد، القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي ، ط ١ (الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٩٩٩م).

٣٩) محمد منير حجاب، أساليب البحوث الإعلامية والاجتماعية ، ط ٢ (القاهرة ، للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣ م).

٤٠) محمد نيازي حتاته، الدور الاجتماعي والإنساني للشرطة في مفهومها الحديث (الرباط، المجلة العربية للدفاع الاجتماعي، العدد ١٤، المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة، ١٩٨٢م).

٤١) معجب معدي الحويقل، الشرطة وحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية، بحث منشور (الرياض، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠١م).

٤٢) مفلح بن دخيل الأكلبي ومحمد آدم أحمد ، استراتيجية مقترحة لغرس قيم الأمن الفكري لدى الطلاب لتحصينهم ضد التطرف والإرهاب ، بحث منشور (الرياض، مجلة البحوث الأمنية، كلية الملك فهد الأمنية، المجلد ١٩، العدد ٤٦ ، ٢٠١٠م).

٤٣) ممدوح شوقي كامل، الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية ، ١٩٨٥م) .

٤٤) مناع خليل القطان وآخرون، الشرطة وحقوق الإنسان، ط، (الرياض، مركز الدراسات والبحوث أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ٢٠٠١ م).

٤٥) منصور محمد أحمد وآخرون، حقوق الإنسان، ط (القاهرة، بدون ناشر، ٢٠١٣م).

ثانياً : المراجع الأجنبية:

1) Department Justice : Technical Report on life time likelihood of victimization (Washingtohn D.C.B ereau of Justice statisies . 1987.

2) Wade R . C. (1992) . Human Rights Education in Elementary School : A Case study of Fourth Responses to A Democratic Social Action Oriented Human Rights Curiculum (Democrat Chassroom practice) DAI A vol .55.no.19.

ثالثاً: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت):

1) building . moch . gov . iq / Pa1 . htm.20-10- 2103 .

2) bilal . cinebb . com/t12 –topic. 20 -10 -2103 .

3) www.khayma.com/almoudoress/takafah/amnkooumi.htm.21-10-2013

4) http://www.facebook.com/nots/mazencherif/1015165239584292. 21--10- 2013.

5) www.sfh.med.sa/Aboutus/saHealth/pages/ الأمن الشامل ospx. 21-10-2013.

6) www.oliryaah.com/2008/06/05/article348283.html.21-10-2013 .

The role of the media in rooting the relationship between human rights and the requirements of comprehensive security

Dr. Khaled Abdul Hamid Kamel Kharbosh
khaledkharbosh1965@gmail.com
Acquired a doctorate in media from the Faculty of Arts, Assiut University

Abstract

It is a common sense that, human rights are respected as well as human freedoms are valued and maintained in the practical side, before enacting laws and enforcing international agreements and covenants to establish human rights and safeguard their freedoms and dignity, because the human being is the focal point around which conferences, seminars and meetings revolve around respecting human rights and the preservation of his dignity and freedoms, Accordingly, a person must not submit to suppression or to be controlled by others, but must be free and independent, and because the subject of human rights, and the respect and the preservation of his dignity in itself are among the beneficial and fruitful issues for the human being and the society in which he lives, so it must be observed and worked on saving and protecting it .

It should not be forgotten that, there is a strong link between human rights and the requirements of comprehensive security, those requirements that concern with criminal, national, human, psychological, economic, social, political, intellectual, food, Industrial, environmental, information and documents security and water security ... and so on are all types of security that are closely related to human liberties and directly affect his rights, and help either to preserve or undermine his dignity. On the one hand, concerning with it, activating it, and working to maintain and preserve it, shall help to preserve human liberties and dignity, while the opposite leads to a violation of his freedoms and an insult to his dignity.

keyword: Media, human rights, comprehensive security.

Copyright © APRA 2019

All rights reserved.

None of the materials provided on this Journal or the web site may be used, reproduced or transmitted, in whole or in part, in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying, recording or the use of any information storage and retrieval system, except as provided for in the Terms and Conditions of use of Al Arabia Public Relations Agency, without permission in writing from the publisher.

And all applicable terms and conditions and international laws with regard to the violation of the copyrights of the electronic or printed copy.

ISSN for the printed copy

(ISSN 2314-8721)

ISSN of the electronic version

(ISSN 2314-873X)

Egyptian National Scientific & Technical Information Network
(ENSTINET)
With the permission of the Supreme Council for Media Regulation in Egypt
Deposit number : 24380 /2019

To request such permission or for further enquires, please contact:

APRA Publications

Al Arabia Public Relations Agency
Arab Republic of Egypt,
Menofia - Shiben El-Kom - Crossing Sabry Abo Alam st. & Al- Amin st.
Postal Code: 32111 - P.O Box: 66

Or

Egyptian Public Relations Association
Arab Republic of Egypt,
Giza, Dokki, Ben Elsarayat -2 Ahmed Elzayat St.

Email: ceo@apr.agency - jprr@epra.org.eg

Web: www.apr.agency, www.jprr.epra.org.eg

Phone: (+2) 0114 -15 -14 -157 - (+2) 0114 -15 -14 -151 - (+2) 02-376-20 -818

Fax: (+2) 048-231-00 -73

The Journal is indexed within the following international digital databases:

- References are monitored at the end of research, according to the methodology of scientific sequential manner and in accordance with the reference signal to the board in a way that APA Search of America.
- The author should present a printed copy and an electronic copy of his manuscript on a CD written in Word format with his/her CV.
- In case of accepting the publication of the manuscript in the journal, the author will be informed officially by a letter. But in case of refusing, the author will be informed officially by a letter and part of the research publication fees will be sent back to him soon.

- If the manuscript required simple modifications, the author should resent the manuscript with the new modifications during one week after the receipt the modification notes, and if the author is late, the manuscript will be delayed to the upcoming issue, but if there are thorough modifications in the manuscript, the author should send them after 15 days.
- The publication fees of the manuscript for the Egyptians are: 2000 L.E. and for the Expatriate Egyptians and the Foreigners are: 500 $.with 50% discount for Masters and PhD Students.
- If the referring committee refused and approved the disqualification of publishing the manuscript, an amount of 1000 L.E. will be reimbursed for the Egyptian authors and 250 $ for the Expatriate Egyptians and the Foreigners.
- The manuscript does not exceed 35 pages of A4 size. 20 L.E. will be paid for an extra page for the Egyptians and 5 $ for Expatriate Egyptians and the Foreigners authors.
- A special 10 % discount of the publication fees will be offered to the Egyptians and the Foreign members of the Fellowship of the Egyptian Public Relations Association for any number of times during the year.
- Three copies of the journal and three Extracted pieces from the author's manuscript after the publication.
- The fees of publishing the scientific abstract of (Master's Degree) are: 250 L.E. for the Egyptians and 150 $ for the Foreigners.
- The fees of publishing the scientific abstract of (Doctorate Degree) are: 350 L.E. for the Egyptians and 180 $ for the Foreigners. As the abstract do not exceed 8 pages and a 10 % discount is offered to the members of the Egyptian Society of Public Relations. Three copies of the journal will be sent to the author's address.
- Publishing a book offer costs LE 700 for the Egyptians and 300 $US for foreigners.
- Three copies of the journal are sent to the author of the book after the publication to his/her address. And a 10% discount is offered to the members of the Egyptian Society of Public Relations.
- For publishing offers of workshops organization and seminars, inside Egypt LE 600 and outside Egypt U.S. $ 350 without a limit to the number of pages.
- The fees of the presentation of the International Conferences inside Egypt: 850 L.E. and outside Egypt: 450 $ without a limitation of the number of pages.
- All the research results and opinions express the opinions of the authors of the presented research papers not the opinions of the Al Arabia Public Relations Agency or the Egyptian Public Relations Association.
- Submissions will be sent to the chairman of the Journal.

Address:

Al Arabia Public Relations Agency,
Arab Republic of Egypt, Menofia, Shiben El-Kom, Crossing Sabry Abo Alam st. & Al- Amin st.
Postal Code: 32111 - P.O Box: 66
And also to the Journal email: jprr@epra.org.eg, or ceo@apr.agency, after paying the publishing fees and sending a copy of the receipt.

Journal of Public Relations Research Middle East

It is a scientific journal that publishes specialized research papers in Public Relations, Mass Media and Communication ،after peer refereeing these papers by a number of Professors specialized in the same field under a scientific supervision of the Egyptian Public Relations Association, which considered the first Egyptian scientific association specialized in public relations, (Member of the network of scientific Associations in the Academy of Scientific Research and Technology in Cairo).

The Journal is part of Al-Arabia Public Relations Agency's publications, specialized in education, scientific consultancy and training.

- The Journal is approved by the Supreme Council for Media Regulation in Egypt. It has an international numbering and a deposit number. It is classified internationally for its both printed and electronic versions by the Academy of Scientific Research and Technology in Cairo. In addition, it is classified by the Scientific Promotions Committee in the field of Media of the Supreme Council of Universities in Egypt.
- It is the first arbitrative scientific journal with this field of specialization on the Arab world and the Middle East. Also, the first Arab scientific journal in the specialty of (media) which obtained the Arab Impact Factor with a factor of 1.48 = 100% in the year of 2018G report of the American Foundation NSP "Natural Sciences Publishing" Sponsored by the Arab Universities Union.
- This journal is published quarterly.
- The journal accepts publishing books, conferences, workshops and scientific Arab and international events.
- The journal publishes advertisements on scientific search engines, Arabic and foreign publishing houses according to the special conditions adhered to by the advertiser.
- It also publishes special research papers of the scientific promotion and for researchers who are about to defend master and Doctoral theses.
- The publication of academic theses that have been discussed, scientific books specialized in public relations and media and teaching staff members specialized scientific essays.

Publishing rules:

- It should be an original Manuscripts that has never been published.
- Arabic, English, French Manuscripts are accepted however a one page abstract in English should be submitted if the Manuscripts is written in Arabic.
- The submitted Manuscripts should be in the fields of public relations and integrated marketing communications.
- The submitted scientific Manuscripts are subject to refereeing unless they have been evaluated by scientific committees and boards at recognized authorities or they were part of an accepted academic thesis.
- The correct scientific bases of writing scientific research should be considered. It should be typed, in Simplified Arabic, 14 points font for the main text. The main and sub titles, in Bold letters. English Manuscripts should be written in Times New Roman.
- References are mentioned at the end of the Manuscripts in a sequential manner.

Journal of PR esearch
Middle East

Journal of Public Relations Research Middle East
(JPRR.ME)
Scientific Refereed Journal
Twenty Fifth Issue - Seventh year - October / December 2019

Founder & Chairman

Dr. Hatem Moh'd Atef

EPRA Chairman

Editor in Chief

Prof. Dr. Aly Agwa
Professor of Public Relations & former Dean of Faculty of Mass Communication - Cairo University
Head of the Scientific Committee of EPRA

Editorial Managers

Prof. Dr. Mohamed Moawad
Media Professor at Ain Shams University & former Dean of Faculty of Mass Communication - Sinai University
Head of the Consulting Committee of EPRA

Prof. Dr. Mahmoud Youssef
Professor of Public Relations & former Vice Dean Faculty of Mass Communication - Cairo University

Editorial Assistants

Prof.Dr. Rizk Abd Elmoaty
Professor of Public Relations
Misr International University

Dr. Thouraya Snoussi (Tunisia)
Associate professor of Mass Communication & Coordinator College of Communication
University of Sharjah (UAE)

Dr. Suhad Adil (Iraq)
Associate Professor of Public Relations
Mass Communication Department
College of Arts - Al-Mustansiriyah University

Dr. Nasr Elden Othman (Sudan)
Assistant Professor of Public Relations
Faculty of Mass Communication & Humanities Sciences
Ajman University (UAE)

Dr. Fouad Ali Saddan (Yemen)
Assistant Professor & Head Dep. of Public Relations
Faculty of Mass Communication
Yarmouk University (Jordan)

Public Relations Manager
Alsaeid Salm

English Reviewer
Ahmed Badr

Arabic Reviewers
Sabri Suleiman
Ali Elmehy

Address
Egyptian Public Relations Association
Arab Republic of Egypt
Giza - Dokki - Ben Elsarayat - 2 Ahmed Zayat Street
Publications: Al Arabia Public Relations Agency
Arab Republic of Egypt
Menofia - Shiben El-Kom - Postal Code: 32111 - P.O Box: 66

Mobile: +201141514157
Fax: +20482310073
Tel : +2237620818
www.jprr.epra.org.eg
Email: jprr@epra.org.eg - ceo@apr.agency

Advisory Board **
JPRR.ME

Prof. Dr. Aly Agwa (Egypt)
Professor of Public Relations and former Dean of the Faculty of Mass Communication, Cairo University

Prof. Dr. Thomas A. Bauer (Austria)
Professor of Mass Communication at the University of Vienna

Prof. Dr. Yas Elbaiaty (Iraq)
Professor of Journalism at the University of Baghdad, Vice Dean of the Faculty of Media and Information and Humanities, Ajman University of Science

Prof. Dr. Hassan Mekawy (Egypt)
Professor of radio and television – Faculty of Mass Communication, Cairo University

Prof. Dr. Mohamed Moawad (Egypt)
Media professor at Ain Shams University & former Dean of Faculty of Mass Communication - Sinai University

Prof. Dr. Samy Abd Elaziz (Egypt)
Professor of public relations and marketing communications for the former Dean of the Faculty of Information, Cairo University

Prof. Dr. Abd Elrahman El Aned (KSA)
Professor of Media and Public Relations Department of the Faculty of Media Arts - King Saud University

Prof. Dr. Mahmoud Yousef (Egypt)
Professor of Public Relations - Faculty of Mass Communication, Cairo University

Prof. Dr. Samy Taya (Egypt)
Professor and Head of Public Relations Faculty of Mass Communication - Cairo University

Prof. Dr. Gamal Abdel-Hai Al-Najjar (Egypt)
Professor of Media, Faculty of Islamic Studies for Girls, Al-Azhar University

Prof. Dr. Sherif Darwesh Allaban (Egypt)
Professor of printing press & Vice- Dean for Community Service at the Faculty of Mass Communication, Cairo University

Prof. Dr. Barakat Abdul Aziz Mohammed (Egypt)
Professor of radio and television & Vice- Dean of the Faculty of Mass Communication for Graduate Studies and Research, Cairo University

Prof. Dr. Othman Al Arabi (KSA)
Professor of Public Relations and the former head of the media department at the Faculty of Arts – King Saud University

Prof. Dr. Abden Alsharef (Libya)
Media professor and dean of the College of Arts and Humanities at the University of Zaytuna – Libya

Prof. Dr. Waled Fathalha Barakat (Egypt)
Professor of Radio & Televosion and Vice- Dean for Student Affairs at the Faculty of Mass Communication, Cairo University

Prof. Dr. Tahseen Mansour (Jordan)
Professor of Public Relations at the Faculty of Mass Communication, Yarmouk University

Prof. Dr. Mohamed Elbokhary (Syria)
Professor, Department of Public Relations and Publicity, School of Journalism, University of MF Uzbek national Ulugbek Beck

Prof. Dr. Ali Kessaissia, (Algeria)
Professor, Faculty of Media Science & Communication, University of Algiers-3.

Prof. Dr. Redouane BoudJema, (Algeria)
Professor, Faculty of Media Science & Communication, University of Algiers-3.

Prof. Dr. Hisham Mohammed Zakariya, (Sudan)
Professor of Mass Communication at King Faisal University – Former Dean of the Faculty of Community Development at the University of the Nile Valley, Sudan.

** Names are arranged according to the date of obtaining the degree of a university professor.

Journal of PR Research Middle East

Journal of Public Relations Research Middle East
Scientific refereed Journal - Supervision by Egyptian Public Relations Association - Seventh year - Twenty Fifth Issue - October / December 2019
Arab Impact Factor 2019 = 1.5 Arcif Impact Factor 2019 = 0.1321

Abstracts of Arabic Researches:

- ***Prof.Dr. Azza Mostafa Elkahkey*** - Umm Al-Qura University
  Lamees Sameer Damanhoori - Umm Al-Qura University

The Role of Public Relations Researches in Developing Institutional Performance: A Field Study on Private Institutions in Makkah Region 7

- ***Prof. Dr.Tahseen Mansour Rashid Mansour*** - Al Ain University
  Ekhlas Al-moadat - Yarmouk University

Media coverage of the activities of civil society organizations in the Jordanian Daily Press: Analytical Study 9

- ***Associate Prof. Dr. Doaa Fikri Abdullah*** - Menofia University
  Dr. Rasha Mohammed Atef El-Sheikh - Menofia University

Utilizing Educational Media Tools in the creation of an Awareness Raising Campaign against School Bullying Risks 10

- ***Associate Prof. Dr. Salman Fayhan Faisal bin Lebda*** - King Khalid Military College

Saudi Public Seeking Information about the social crises through social networking sites 11

- ***Dr. Khaled Abdul Hamid Kamel Kharbosh*** - Assiut University

The role of the media in rooting the relationship between human rights and the requirements of comprehensive security 12

- ***Dr. Eman saber sadek Shaheen*** - Ain shams university

The Effectiveness of Using Social Media Sites in the Social Accountability from The perspectives of the respondents 13

- ***Dr. Howaida Mohammed Lotfi Ahmed*** - Umm Al-Qura University
  Hind S. AlShareef - Umm Al-Qura University

The Role of Electronic Marketing Content in Spreading Consumer Awareness among Saudi youth through the Ministry of Commerce and Investment: A field study 14

- ***Dr. Abdelmohsen Hamed Ahmed Okela*** - Minia University

Attitudes of Educational Media Specialist and Preparatory and Secondary Schools Students towards Scholar Film Course Adoption 15

- ***Dr. Ahmed Sami AbdulWahab AlAydi*** - Al Azhar university
  Rehab Ibrahim Raafat Mohamed ElSayed - Imam Abdul Rahman bin Faisal University

Saudi youth's usage of social networking sites and its relationship to sustainable development issues 16

- ***Dr. El-Sayed Abdel-Rahman Ali*** - Suez University

Organizational Communication: A Historical Study 17

(ISSN 2314-8721)
Egyptian National Scientific & Technical Information Network (ENSTINET)
With the permission of the Supreme Council for Media Regulation in Egypt
Deposit number : 24380 /2019
Copyright 2019@APRA
www.jprr.epra.org.eg